# كِتَابُ الْمُسْلِمِ

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالزلفي

هاتف: ٠١٦ ٤٢٣٤٤٦٦ ـ فاكس: ٠١٦ ٤٢٣٤٤٧٧

٢٥٦

# كتاب المسلم

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في الزلفي
Tel: 966 164234466 - Fax: 966 164234477

# كتاب المسلم

**إعداد: جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالزلفي**

**طبعة جديدة: ١٤٤٢/٦ هـ**


ⓒ شعبة توعية الجاليات بالزلفي، ١٤٣٩

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالزلفي

كتاب المسلم / المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالزلفي – الزلفي، ١٤٣٩ هـ

.. ص ؛ .. سم

ردمك: ٢-٩٢-٨٠١٣- ٦,٣ -٩٧٨

١- الإسلام - مجموعات ٢- الوعظ والإرشاد أ. العنوان

ديوي ٢١٠,٨ ١٤٣٩/٥٢٠٧

رقم الإيداع: ١٤٣٩/٥٢٠٧

ردمك: ٢-٩٢-٨٠١٣- ٦,٣ -٩٧٨

# المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم ، والحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، أما بعد:

فنظرًا لأن حياة الإنسان رحلة تنتهي بمماته وجب عليه استغلالها بما ينفع ، وبما يكون زادًا له يوم القيامة ، ومن هذا المنطلق فقد كان لنا في المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بمحافظة الزلفي فكرة إصدار هذا الكتاب الميسر ، عسى أن يكون خير معين لكل راغب في تعلم أحكام دينه، والتزود من العلم الشرعي المبني على الدليل أن يجد فيه بغيته ، فليس بخافٍ أن من أعظم ما يقضي فيه الإنسان وقته هو طلب العلم الشرعي ؛ فهو من أفضل القربات ، وأجلِّ الأعمال ، وقد رفع الله شأن العلم وأهله ، وبيَّنَ مكانتهم، ورفيع درجتهم ، فقال سبحانه: ﴿ يَرْفَعِ اللهُ

الَّذِينَ آَمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا العِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ (المجادلة:١١) ، والعلماء هم ورثة الأنبياء، والأنبياء لم يورثوا دينارًا ولا درهمًا ، إنما ورَّثوا العلم ، فمن أخذه أخذ بحظ وافر. ومن يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين .

نسأل الله أن يكتب لهذا العمل القبول ، وأن يعم به النفع ، إنه سميع مجيب. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

# أصول العقيدة

## التوحيد وأنواعه :

التوحيد هو: إفراد الله ـ عز وجل ـ بما يختص به ، ويجب له من أنواع العبادة ، وهو أعظم ما أمر الله به ، قال تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص:١] ، وقال سبحانه: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦] ، وقال سبحانه: ﴿ وَاعْبُدُوا اللهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾ [ النساء: ٣٦] .

**والتوحيد ثلاثة أنواع:** توحيد الربوبية ، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات.

## أولا : توحيد الربوبية :

وهو إفراد الله ـ سبحانه وتعالى ـ بالخلق والتدبير لهذا العالم، وأنه الرازق المحيي المميت ، الذي له ملك السموات والأرض ، قال تعالى : ﴿ هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ

لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ ﴾ [فاطر:٣].
وقال سبحانه : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الملك: ١] ، وملكُ الله ـ تعالى ـ ملكٌ شاملٌ لكل ما في الكون يتصرف به كما يشاء.

وأما إفراد الله بالتدبير ، فإن الله ـ عز وجل ـ منفرد بتدبير الخلق ، قال سبحانه: ﴿ أَلا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾[الأعراف :٥٤] ، وهو تدبير شامل لجميع المخلوقات.

ولم ينكر هذا النوعَ من التوحيد إلا شواذٌ من البشر ، أنكروه في الظاهر ، مع الاعتراف به في قرارة أنفسهم ، كما قال تعالى: ﴿ وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ﴾ [النمل : ١٤]، والإقرار به وحده لا ينفع صاحبه ؛ حيث لم ينفع المشركين إقرارهم به ، وقد قال الله عنهم: ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴾ [العنكبوت:٦١].

## ثانيا : توحيد الألوهية :

وهو إفراد الله – سبحانه وتعالى – بجميع أنواع العبادة ، بأَلَّا يَتَخِذَ الإنسانُ مع الله أحدًا يعبده ويتقرب إليه ، وهذا النوع هو أهمُّ أنواع التوحيد وأجلُّها ، وهو الذي خلق الله الخلق من أجله ، كما قال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦] ، وهو الذي أرسل الله به الرسل ، وأنزل به الكتب ، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ [الانبياء:٢٥].

وهذا النوع هو الذي أنكره المشركون حين دعتهم الرسل إليه ، قال تعالى: ﴿ قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ اللهَ وَحْدَهُ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا ﴾ [الأعراف:٧٠] ، فلا يصحُ صرف شيء من أنواع العبادة لغير الله ، لا لِـمَلَكٍ مقرب ، ولا لنبي مرسل ، ولا لولي صالح ، ولا لأحد من المخلوقين ؛ لأن العبادة لا تصح إلا لله عز وجل.

## ثالثا: توحيد الأسماء والصفات:

وهو الإيمان بما سمى الله به نفسه ، أو وصفها به ، أو سماه أو وصفه به رسوله ﷺ ، وإثبات ذلك على وجه يليق بجلاله من غير تحريف ، ولا تعطيل ، ومن غير تكييف ، ولا تمثيل[١] ، على وجه الحقيقة لا المجاز ، ونفي ما نفاه الله عن نفسه ، أو نفاه عنه رسوله ﷺ ، وما لم يرد إثباته ولا نفيه وجب التوقف في لفظه ، فلا يُثبت ، ولا يُنفى[٢].

**ومن الأمثلة للأسماء الحسنى:** أن الله ـ سبحانه ـ سمى نفسه بالحي القيوم ، فيجب علينا أن نؤمن بأن الحي اسم من أسماء

---

١- التحريف هو : صرف الصفات عن ظاهرها بلا دليل. التعطيل هو: إنكار ما يجب لله ـ تعالى ـ من الأسماء والصفات، أو إنكار بعضها. والتكييف هو : حكاية كيفية صفات الله بالقلب ، أو باللسان كأن يقول يد الله ككذا وكذا . والتمثيل هو: تمثيلها وتشبيهها بصفات المخلوقين ، أو اعتقاد أنها تشبه صفات المخلوقين.

٢- أما معناه ، فيستفصلون عنه ، فإن أريد به معنى باطل يُنزَّه الله عنه ردُّوه ، وإن أريد به معنى حق لا يمتنع على الله قبلوه.

الله، ويجب علينا أن نؤمن بما تضمنه هذا الاسم من وصف ، وهي الحياة الكاملة التي لم تُسبق بعَدَم ولا يَلحقها فناء.

وسمى الله نفسه بالسميع ؛ فعلينا أن نؤمن بالسميع اسمًا من أسماءِ الله تعالى ، وبالسمع صفةً من صفاته ، وبأنه يَسمع.

**ومن الأمثلة للصفات:** قوله تعالى: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ [المائدة:٦٤] ، فأثبت الله لنفسه يَدَيْنِ موصوفتين بالبسط، وهو العطاء الواسع ؛ فيجب علينا أن نؤمن بأن لله ـ تعالى ـ يدين اثنتين مبسوطتين بالعطاء والنعم ، ولكن يجب علينا ألَّا نحاول بقلوبنا تصورًا ، ولا بألسنتنا نطقًا لنصل إلى كيفية تلك اليدين ، ولا أن نمثلها بأيدي المخلوقين ؛ لأنَّ الله ـ سبحانه وتعالى ـ يقول: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى:١١].

وخُلاصة الكلام في هذا النوع من التوحيد ، هو: أنه يجب علينا أن نُثبت لله ما أثبته لنفسه ، أو أثبته له رسوله ﷺ ، ونفي ما نفاه الله عن نفسه ، أو نفاه عنه رسوله ﷺ ، من الأسماء والصفات، من غير تحريف، ولا تمثيل ، ولا تكييف ، ولا تعطيل.

## معنى كلمة التوحيد: لا إله إلا الله :

**لا إله إلا الله** ، هي أساس الدين ، ولها المكانة العظمى في دين الإسلام ؛ فهي أول ركن من أركان الإسلام ، وأعلى شُعبةٍ من شعب الإيمان ، وقبولُ الأعمال متوقفٌ على النُطق بها ، ومعرفة معناها ، والعمل بمقتضاها.

أما معناها الحق الذي لا ينبغي العدول عنه ، فهو: **لا معبود حق إلا الله** ، فتقتضي إفراد الله وحده بالعبادة ، وترك عبادة ما

سواه. ومِنَ الخطأ القول بأن معناها: لا خالقَ إلا اللهُ، أو لا قادر على الاختراع إلا اللهُ، أو لا موجود إلا اللهُ.

**ولهذه الكلمة رُكنان:**

١- **نفي**، وذلك في قولنا: **لا إله**، حيث نُفيَت الألوهية عن كل شيء.

٢- **إثبات**، وذلك في قولنا: **إلا الله**، حيث أُثبتَت الألوهية لله وحده لا شريك له.

فلا يُعبد إلا اللهُ، ولا يجوز أن يُصرف شيءٌ من أنواع العبادة لغير الله، فمن قال هذه الكلمة، عارفًا لمعناها، عاملًا بمقتضاها: من نفي الشرك، وإثبات الوحدانية، مع الاعتقاد الجازم بما تضمنته، والعمل به، من قال هذا؛ فهو المسلم حقًا، ومن عمل بها من غير اعتقاد؛ فهو منافق، ومن عمل بخلافها من الشرك؛ فهو مشركٌ كافرٌ، وإن قالها بلسانه.

## فضل: لا إله إلا الله :

لهذه الكلمة فضائلُ وثمرات كثيرة ، منها:

١- **أنها سبب مانعٌ من الخلود في النار لمن استحق دخولها من أهل التوحيد** ، ففي الحديث أنَّ رسول الله ـ ﷺ ـ قال: (( يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله، وفي قلبه وزنُ شعيرةٍ من خيرٍ ، ويخرج من النار من قال: لا إله إلا الله ، وفي قلبه وزن بُرَّةٍ من خير، ويخرج من النار من قال: لا إله إلا الله ، وفي قلبه وزن ذَرة من خير )) [ متفق عليه: ٤٤، ١٩٣].

٢ - **لأجلها خُلقت الجنُ والإنسُ** ، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦] ، ومعنى يعبدون : يُوَحِدون.

٣ -**وهي التي لأجلها أُرسلت الرسل، وأنزلت الكتب:** قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ [الانبياء:٢٥].

٤ - **وهي مفتاح دعوة الرسل** ، فهي أول دعوة الرسل ـ عليهم السلام ـ فكُلُّ رسول يقولُ لقومه: ﴿... يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ [الأعراف:٥٩].

## شروط: لا إله إلا الله:

لا إله إلا الله ، لها شروط سبعة ، لا تصح إلا إذا اجتمعت، والتَزمها العبدُ دون مُناقضة لشيء منها ، وهي:

١ -**العلم:** وهو العلم بمعناها نفيًا وإثباتًا ، وما تستلزمه من عمل. فإذا علم العبد أنَّ الله ـ عز وجل ـ هو المعبودُ وحدهُ ، وأنَّ عبادةَ غيره باطلة ؛ فهو عالمٌ بمعناها حقًا ، قال تعالى: ﴿ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ﴾ [محمد: ١٩] وعن عثمان ﷺ، عن النبي ﷺ قال: (( من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة )) [مسلم:٢٦].

٢ -**اليقين:** وهو أن ينطقَ بالشهادةِ عن يقينٍ يطمئنُ قَلبهُ إليه ، دون تسربِ الشكوكِ التي يلقيها شياطينُ الجن والإنس ، بل

يقولها موقنًا بمدلولها يقينًا جازمًا، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا ﴾ [الحجرات: ١٥].

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : (( أشهد أن لا إله إلا الله و أني رسول الله، لا يلقى الله بهما عبدٌ غيرَ شاكٍّ فيهما ، إلا دخل الجنة )) [ مسلم: ٢٧].

٣ -**القبول:** وهو أنْ يَقبلَ بقلبه ولسانه كل ما اقتضته هذه الكلمة ، فيصدقُ بالأخبار، ويؤمن بكل ما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، ويقبل ذلك كله ولا يرد منه شيئًا ، قال الله تعالى : ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ [البقرة: ٢٨٥ ] ، ويدخل في الرد وعدم القبول من يعترض على بعض الأحكام الشرعية ، أو الحدود ، أو يردها ، كالذين يعترضون على حد السرقة ، أو الزنا ، أو على تعدد الزوجات ، أو المواريث، وما إلى ذلك. قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ

لِـمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَـهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ [الأحزاب:٣٦].

٤ -**الانقياد:** وهو الاستسلام ، وذلك بأن ينقاد لما دلت عليه لا إله إلا الله. والفرقُ بين الانقياد والقبول، أن القبول إظهار صحةِ معنى ذلك بالقول، أما الانقياد فهو الاتباع بالأفعال . وإذا عَلِمَ أحدٌ معنى: لا إله إلا الله ، وأيقن بها وقَبِلها ولكنه لم يَنقد ، ويُذْعِن ، ويستسلم ، ويعمل بمقتضى ما عَلِمَ فإنه حينها لم يحقق شرط الانقياد ، قال الله تعالى: ﴿ وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ ﴾ [الزمر:٥٤] ، وقال تعالى: ﴿ فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء:٦٥].

٥ -**الصدق:** وذلك بأن يكون صادقًا في إيمانه ، صادقًا في عقيدته ، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ [التوبة:١١٩] ، وقال ﷺ: « من شهد أن لا إله إلا الله

صادقًا بها دخل الجنة )) [رواه أحمد ، وصححه الألباني] ، فإن قال الشهادة بلسانه ، وكذَّب مدلولها بقلبه ، فإن ذلك لا ينجيه ، بل يَدخل في عِدَادِ المنافقين.

ومما ينافي الصدق ، تكذيب ما جاء به الرسول ﷺ ، أو تكذيب بعض ما جاء به ؛ لأن الله ـ سبحانه وتعالى ـ أَمرنا بطاعته ـ ﷺ ـ وتصديقه ، وقرن ذلك بطاعته سبحانه، قال تعالى: ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ [النور:٥٤].

٦ -**الإخلاص:** وهو تصفية الإنسان عمله بصالح النية عن جميع شوائب الشرك ، وذلك بأن تصدر منه جميع الأقوال والأفعال خالصةً لوجه الله وابتغاء مرضاته ، ليس فيها شائبةُ رياء ، أو سمعة ، أو قصدُ نفعٍ ، أو غرضٌ شخصيٌ ، أو شهوةٌ ظاهرةٌ أو خفيةٌ ، أو يكون مدفوعًا للعمل لمحبة شخصٍ ، أو مذهبٍ ، أو حزبٍ يستسلم له بغير هدى من الله ، بل لا بد أن يكون مبتغيًا بدعوته وجه الله والدار الآخرة ، لا يلتفت بقلبه إلى أحدٍ من

الخلق يريد منه جزاءً أو شكورًا ، قال الله تعالى: ﴿ أَلا لله الدِّينُ الخَالِصُ ﴾ [الزمر: ٣ ] وقال سبحانه: ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ [البينة: ٥] ، وفي الصحيحين من حديث عِتبان قوله ﷺ: (( فإنَّ الله قد حَرَّم على النار من قال لا إله إلا الله ، يبتغي بذلك وجه الله )) [متفق عليه: ٤٢٥ ، ٣٣].

٧ -**المحبة:** أي محبةُ هذهِ الكلمةِ العظيمة ، وما دلت عليه واقتضته ، فيحبُّ اللهَ ورسولهُ ﷺ ، ويقدمُ حبَّهما على كل محبة ، ويقوم بشروط المحبة ولوازمها : فيحبُ الله محبةً مقرونةً بالإجلال والتعظيم والخوف والرجاء ، ويحب ما يحبه الله من الأمكنة: كمكة ، والمدينة ، والمساجد عمومًا ، والأزمنةَ كرمضان، وعشر ذي الحجة ، وغيرها ، والأشخاص كالأنبياء ، والرسل ، والملائكة ، والصديقين ، والشهداء ، والصالحين، والأفعال كالصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، والأقوال كالذكر ، وقراءة القرآن .

ومن المحبة أيضًا: تقديمُ محبوباتِ الله على محبوبات النفس وشهواتها ورغباتها. ومنها أيضا : أنْ يكرَهَ ما يكرهُهُ اللهُ : فيكرهُ الكفر والفسوق والعصيان. قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ الله وَلا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ ﴾ [المائدة:٥٤].

## معنى : أن محمدًا رسول الله ﷺ:

معناها الاعتراف ظاهرًا وباطنًا بأنه ـ ﷺ ـ عبدُ الله ورسوله إلى الناس كافةً ، والعمل بمقتضى ذلك ، من طاعته فيما أمر، وتصديقه فيما أخبر ، واجتناب ما نهى عنه وزجر ، وأن لا يُعبد الله إلا بما شرع.

ولشهادة أنَّ محمدًا رسول الله ركنان هما: ( **عبده ورسوله** ) ، وهما ينفيان الإفراط والتفريط في حقه ﷺ ، فهو عبد الله ورسوله ،

وهو أكملُ الخلق في هاتين الصفتين الشريفتين. ومعنى العبدُ هنا: المملوكُ العابدُ ، أي: أنه بشرٌ ، مخلوقٌ مما خُلق منه البشر ، يجري عليه ما يجري عليهم ، قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ ...﴾ [الكهف: ١١٠ ] ، وقال سبحانه: ﴿ الحَمْدُ لله الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجَا ﴾ [ الكهف: ١].

**ومعنى الرسول** أي: المبعوث إلى الناس كافةً بالدعوة إلى الله بشيرًا ونذيرًا ، وفي الشهادة له بهاتين الصفتين: نفي الإفراط والتفريط في حقه ﷺ. حيث إنَّ كثيرًا ممن يدَّعي أنه من أمته قد أفرط في حقه ، وغلا فيه، حتى رفعه فوق مرتبة العبودية إلى مرتبة العبادة له من دون الله ، فاستغاث به من دون الله ، وطلب منه ما لا يقدر عليه إلا الله ، من قضاء الحاجات ، وتفريج الكربات ، وآخرون جحدوا رسالته ، أو فَرَّطوا في متابعته وبخسوه ـ ﷺ ـ حقه الواجب ، فقدموا أقوال سائر البشر على أقواله ﷺ ، وجَفَوْا سنته وأعرضوا عنها ، واعتمدوا على أقوال مخالفة لما جاء به ﷺ.

# الإيمـان وأركـانه

**الإيمان:** قول وعمل واعتقاد ، يزيد بالطاعات ، وينقص بالذنوب والمعاصي ، فهو : قول القلب واللسان ، وعمل القلب واللسان والجوارح ، فقول القلب: اعتقاده وتصديقه ، وقول اللسان : إقراره ، وعمل القلب: تسليمه ، وإخلاصه ، وإذعانه ، وحبه ، وإرادته للأعمال الصالحة ، وعمل الجوارح: فعل المأمورات ، وترك المنهيات.

وقد دلَّ الكتابُ والسنةُ على أنَّ للإيمان أصولًا هي: الإيمان بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، وباليوم الآخر ، وبالقدر خيره وشره ، كما في قوله تعالى: ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾

[البقرة: ٢٨٥ ].

وكما جاء في صحيح مسلم من حديث عمر بن الخطاب ﷺ : ( أنَّ جبريل ـ عليه السلام ـ سأل النبي ـ ﷺ ـ عن الإيمان ، فقال له : « الإيمان أن تؤمنَ بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره » [مسلم: ٨].

فهذه الأمور الستة هي أصول العقيدة الصحيحة التي نزل بها كتاب الله العزيز ، وبُعث بها رسوله محمد ـ عليه الصلاة والسلام ـ وتُسَمَّى أركان الإيمان.

## أولاً : الإيمان بالله :

وهو الإيمان بوحدانية الله في ألوهيته ، وربوبيته، وأسمائه وصفاته ، ومن الإيمانِ بالله سبحانه وتعالى :

١ – الإيمان بأنه الإله الحقُّ المستحقُّ للعبادةِ دون سواه ؛ لكونه خالقَ العباد ، والمحسنَ إليهم ، والقائم بأرزاقهم ،

والعالم بسرهم وعلانيتهم ، والقادرَ على إثابة مطيعهم وعقاب عاصيهم.

وحقيقة ذلك هو: إفرادُ الله ـ سبحانه ـ بجميع ما تُعُبِّدَ به من أنواع العبادة، على وجه الخضوع والرغبة والرهبة له سبحانه ، مع كمال الحب له والذل لعظمته. وغالب القرآن الكريم نزل في هذا الأصل العظيم ، كقوله تعالى: ﴿ فَاعْبُدِ اللهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ. أَلا لله الدِّينُ الخَالِصُ ﴾ [الزمر:٢-٣] ، وقوله: ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾ [الاسراء:٢٣] ، وقوله عز وجل: ﴿ فَادْعُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴾ [غافر:١٤].

والعبادة لها أنواعٌ كثيرة جدًّا، منها: الدعاء، والخوف، والرجاء، والتوكل، والرغبة، والرهبة، والخشوع، والخشية، والإنابة، والاستعانة، والاستعاذة، والاستغاثة، والذبح، والنذر، وغير ذلك من أنواع العبادة التي لا يجوز صرف شيء منها لغير الله، وصرف شيء منها لغير الله شرك وكفر.

ودليل الدعاء ، قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر:٦٠]، وفي الحديث ما رواه النعمان بن بشير ﷺ، عن النبي ـ ﷺ ـ أَنَّه قال: « الدُّعَاءُ هوَ العِبَادَة » [رواه الترمذي: ٢٩٦٩].

ودليل الخوف ، قوله تعالى: ﴿ فَلاَ تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران:١٧٥].

ودليل الرجاء ، قوله تعالى: ﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاء رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾ [الكهف:١١٠].

ودليل التوكل ، قوله تعالى: ﴿ وَعَلَى اللهِ فَتَوَكَّلواْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣] ، وقوله: ﴿ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ [الطلاق:٣].

ودليل الرغبة ، والرهبة ، والخشوع ، قوله تعالى: ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لنَا خَاشِعِينَ ﴾ [الأنبياء:٩٠].

ودليل الخشية ، قوله تعالى : ﴿ فَلاَ تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي ﴾ [البقرة:١٥٠].

و دَليل الإنابةِ ، قوله تعالى: ﴿ وَأَنِيبُوا إِلَىَ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ ﴾ [الزمر:٥٤].

ودليل الاستعانة ، قوله تعالى: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاْكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [الفاتحة:٥] ، وقوله ﷺ : (( إِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ )) [رواه الترمذي: ٢٥١٦].

و دَليلُ الاستعاذةِ ، قَوْلُهُ تَعَالى: ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ [الناس:١].

ودليل الاستغاثة ، قوله تعالى: ﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ ﴾ [الأنفال:٩].

ودليل الذبح ، قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لاَ شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَاْ أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [الأنعام:١٦٣].

ومِنَ السُنةِ قوله ﷺ: (( لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ )) [رواه مسلم: ١٩٧٨].

ودليل النذر ، قوله تعالى: ﴿ يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ﴾ [الإنسان:٧].

حتى العادات ، إذا قُصد بها التَّقَوِّي على طاعة الله ، كالنوم ، والأكل ، والشرب ، وطلب الرزق ، والنكاح ، وغيرها ، هذه العادات مع النية الصالحة تصير عبادات ، يُثاب المسلم عليها.

٢- ومن الإيمانِ بالله ، الإيمانُ بجميع ما أوجبه على عباده وفرضه عليهم من أركان الإسلام الخمسة الظاهرة وهي: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج بيت الله الحرام من استطاع إليه سبيلا ، وغير ذلك من الفرائض التي جاء بها الشرع المطهر.

٣- ومن الإيمان بالله ، الإيمان بأنه خالق العالم ومدبر شؤونهم ، والمتصرف فيهم بعلمه وقدرته كما يشاء ، وأنه مالكُ الدنيا والآخرة ، ورب العالمين جميعًا ، لا خالق غيره ، ولا ربَّ سواه، وأنه أرسلَ الرسل ، وأنزلَ الكتب لإصلاح العباد

ودعوتهم إلى ما فيه نجاتهم وصلاحهم في العاجل والآجل ، وأنه لا شريك له في جميع ذلك، كما قال تعالى: ﴿ اللهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴾ [الزمر: ٦٢].

٤- ومن الإيمان بالله ، الإيمان بأسمائه الحسنى وصفاته العلى الواردة في كتابه العزيز ، والثابتة عن رسوله الأمين ﷺ ، من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل ، مع الإيمان بما دلت عليه من المعاني العظيمة ؛ لأنها أوصاف الله ـ عز وجل ـ التي يجب وصفه بها على الوجه اللائق به من غير أن يشابه خلقه في شيء من صفاته ، كما قال تعالى: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى:١١].

## ثانيًا : الإيمان بالملائكة :

ويتضمن: الإيمانَ بهم إجمالًا وتفصيلًا . فأما على الإجمال ، فنؤمن بأن لله ملائكةً خلقهم وجبلهم على طاعته ، وهم أصناف

كثيرةٌ ، منهم الموكلون بحمل العرش، ومنهم خزنة الجنة والنار، ومنهم الموكلون بحفظ أعمال العباد. وأما على سبيل التفصيل، فنؤمن بمن سمى الله ورسوله ـ ﷺ ـ منهم كجبريل ، وميكائيل ، ومالك خازن النار ، وإسرافيل الموكل بالنفخ بالصور .

والملائكة خلقهم الله من نور ، كما ثبت عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أنَّ النبي ـ ﷺ ـ قال: (( خُلقت الملائكة من نور ، وخُلق الجان من مارج من نار ، وخُلق آدم مما وُصِفَ لكم )) [رواه مسلم:٢٩٩٦].

## ثالثًا : الإيمان بالكتب :

يجب الإيمان إجمالًا بأن الله ـ سبحانه ـ قد أنزل كتبًا على أنبيائه ورسله لبيان حقه على عباده ، والدعوة إلى ذلك ، ونؤمن على سبيل التفصيل بما سمى الله منها كالتوراة والإنجيل والزبور والقرآن. والقرآن هو خاتمها ، وهو المهيمن عليها والمصدقُ لها ، وهو الذي يجب على جميع الأمة اتباعه وتحكيمه ، مع ما صحت

به السنة عن رسول الله ﷺ ، لأن الله ـ سبحانه وتعالى ـ بعث محمدًا ـ ﷺ ـ رسولًا إلى جميع الثقلين ، وأنزل عليه هذا القرآن ليحكم به بينهم ، وجعله شفاءً لما في الصدور وتبيانًا لكل شيء ، وهدىً ورحمةً للعالمين ، كما قال تعالى: ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الأنعام:١٥٥] ، وقال سبحانه: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَاناً لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدىً وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ [النحل:٨٩].

## رابعًا: الإيمان بالرسل:

يجب الإيمان بالرسل إجمالًا وتفصيلًا ، فنؤمن بأنَّ الله ـ سبحانه ـ أرسل إلى عباده رسلًا مبشرينَ ومنذرينَ ودعاةً إلى الحق ، كما قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ... ﴾ [النحل:٣٦] ، فمن أجابهم فاز بالسعادة والسلامة، ومن خالفهم باءَ بالخيبةِ والندامة.

ونؤمن أنَّ دعوة الرسل واحدة ، وهي الدعوة إلى توحيد الله وإفراده بالعبادة ، وإنما اختلفوا في الشرائع والأحكام ، ونؤمن أن الله فضَّل بعضهم على بعض ، وأنَّ

أفضلهم وخاتمهم هو نبينا محمد ﷺ ، كما قال الله سبحانه: ﴿ وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ ﴾ [الاسراء:٥٥] ، وقال سبحانه: ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ الله وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ [الأحزاب:٤٠].

ومن سمى الله منهم ، أو ثَبت عن رسول الله ـ ﷺ ـ تَسميتُه ؛ آمنا به تفصيلًا وتعيينًا ، كنوح ، وهود ، وصالح ، وإبراهيم ، وغيرهم عليهم وعلى نبينا أفضل الصلاة وأزكى التسليم .

## خامسًا : الإيمان باليوم الآخر :

ويدخل فيه الإيمان بكل ما أخبر به الله ورسوله ـ ﷺ ـ مما يكون بعد الموت كفتنة القبر وعذابه ونعيمه، وما يكون يوم القيامة من الأهوال والشدائد ، والصراط ، والميزان ، والحساب والجزاء ،

ونشر الصحف وتطايرها بين الناس ، فآخذ كتابه بيمينه، وآخذ كتابه بشماله من وراء ظهره ، ويدخل في ذلك أيضا: الإيمان بالحوض المورود لنبينا محمد ﷺ ، وأنَّ لكل نبي حوضًا كما جاء في السنة ، ويدخل فيه أيضًا: الإيمان بالجنة والنار ، ورؤية المؤمنين لربهم ـ سبحانه ـ وتكليمه إياهم ، وغير ذلك مما جاء في القرآن الكريم والسنة الصحيحة عن رسول الله ﷺ ، فيجب الإيمان بذلك كله وتصديقه على الوجه الذي بَيَّنَهُ الله ورسوله ﷺ .

## سادسًا : الإيمان بالقضاء والقدر :

### ويتضمن الإيمانَ بأمورٍ أربعة :

**أولاً :** أنَّ اللهَ ـ سبحانه ـ قد عَلِمَ ما كانَ وما يكونُ ، وعَلِمَ أحوال عباده ، وأرزاقهم وآجالهم وأعمالهم وغير ذلك من شؤونهم لا يخفى عليه من ذلك شيءٌ سبحانه وتعالى، كما قال سبحانه: ﴿ إِنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [التوبة:١١٥].

**ثانيًا:** كتابتُهُ ـ سبحانه ـ لكل ما قدَّرَهُ وقَضاهُ، كما قال سبحانه: ﴿ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ ﴾ [يس:١٢].

**ثالثًا:** الإيمانُ بمشيئته النافذة السابقة، فما شاءَ اللهُ كانَ، وما لم يشأ لم يكن، كما قال سبحانه: ﴿ كَذَلِكَ اللهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴾ [آل عمران:٤٠].

**رابعًا:** خلقه ـ سبحانه ـ لهذا المقدور قبل أن يقع، كما قال سبحانه: ﴿ وَاللهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [الصافات:٩٦].

# الشرك وأنواعه

**الشرك هو:** أن يَجْعَلَ العبدُ لله ندًّا في ربوبيته ، أو ألوهيته ، أو أسمائه وصفاته .

**والشرك نوعان :** شرك أكبر ، وشرك أصغر.

**أولاً : الشرك الأكبر :** وهو صرف شيء من أنواع العبادة لغير الله، وصاحبه مخلد في النار إن ماتَ ولم يتب منه ، كما أنه مُحبط للأعمال ، قال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨] ، والشرك الأكبر لا يغفره الله إلا بالتوبة النصوح، قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِالله فَقَدِ افْتَرَى إِثْماً عَظِيمًا ﴾ [النساء:٤٨].

**ومن أنواع الشرك الأكبر:** دعاء غير الله ، أو النذر لغير الله، أو الذبح لغير الله وغيرها. أو أنْ يتَّخِذَ من دون الله أندادًا يحبهم كحب الله ، كما قال تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ الله أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ الله ﴾ [البقرة:١٦٥] .

**ثانيًا: الشرك الأصغر:** وهو ما ثبت من نصوص الكتاب أو السنة تسميته شركًا ولكنه لم يصل إلى حدِّ الشرك الأكبر، وهذا النوع لا يُخرج من الملة، لكنه يُنقص من التوحيد، كيسير الرياء، وقول ما شاء الله وشئت، ولولا الله وأنت، والحلف بغير الله دون اعتقاد أن المحلوف به ينفع ويضر من دون الله، وقول: ما شاء الله وشاء فلان، ونحو ذلك؛ لقول النبي ﷺ: (( أَخوفُ ما أَخافُ عليكم الشرك الأصغر ))، فسُئل عنه، فقال: (( الرياء )) [رواه أحمد وإسناده جيد]، وقوله ﷺ: (( منْ حَلفَ بغير الله فقد أشرك )) [رواه أبو داود: ٢٨٢٩].

ومن الأعمال الداخلة في هذا النوع من الشرك أيضًا: تعليق التمائم والحروز، ولبس الحلقة والخيط لدفع الأمراض والمصائب أو اتقائها، لكن لو اعتقد أنها تنفع أو تضر بذاتها، وأنها ليست سببًا فقط؛ فإن هذا يدخل في الشرك الأكبر.

# مجمل اعتقاد الفرقة الناجية

إنَّ عقيدة الفرقة الناجية ، عقيدة أهل السنة والجماعة ، هي: أنَّ المؤمن الحق يشهدُ أنَّ الله هو الربُّ الإله المعبود ، المتفرِّد بكل كمال ؛ فيعبده وحدَه مخلصًا له الدين ، ويعلم بأنَّ الله هو الخالقُ البارئُ المصور الرزَّاق المعطي المانع المدبر لجميع الأمور.

وأنه المعبودُ الحق ، وأنه الأول الذي ليس قبله شيءٌ ، والآخِرُ الذي ليس بعده شيءٌ ، والظاهرُ الذي ليس فوقه شيءٌ ، والباطن الذي ليس دونه شيءٌ.

وأنه العليُّ الأعلى المتعال بكل معنى واعتبار ، علو الذات ، وعلو القدر ، وعلو القهر [1] .

---

١ – علو الذات: معناه أن الله ـ تعالى ـ فوق عباده مستو على عرشه.
وعلو القدر: معناه أن الله ذو قدر عظيم لا يساويه فيه أحد من خلقه ولا يعتريه معه نقص.

وأنه على العرش استوى ، استواءً يليق بعظمته وجلاله، ومع علوه المطلق وفوقيته ، فعلمه محيطٌ بالظواهر والبواطن ، والعالم العلوي والسفلي ، وهو مع العباد بعلمه ، يعلم جميع أحوالهم ، وهو القريب المجيب.

وأنه الغني بذاته عن جميع مخلوقاته ، والكلُّ إليه مفتقرون في إيجادهم وإيجاد ما يحتاجون إليه في جميع الأوقات ، ولا غنى لأحد عنه طرفة عين ، وهو الرؤوف الرحيم، الذي ما بالعباد من نعمة دينية ولا دنيوية إلا منه سبحانه ، فهو الجالب للنعم ، الدافع للنقم.

ومن رحمته أنه يَنزلُ كُلَّ ليلةٍ إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر، فيقول: (( منْ ذا الذي يسألني فأعُطيَه ، من ذا الذي يستغفرني فأغفرَ له )) حتى يطلع الفجر ، فهو ينزل نزولًا يليق به جل شأنه.

---

وعلو القهر: معناه أنه لا غالب له سبحانه ، وأنه قهر جميع المخلوقات ؛ فلا يخرج أحد منهم عن سلطانه وقهره.

وهو الحكيم الذي له الحكمة البالغة في شرعه وقَدَره ، فما خَلق شيئًا عبثًا، ولا شرع الشرائع إلا للمصالح ودرء المفاسد.

وأنه التوَّاب العفو الغفور ، يقبل التوبةَ عن عباده ويعفو عن السيِّئات ، ويغفر الذنوب العظيمة للتائبين والمستغفرين والمنيبين.

وهو الشكور الذي يَشكر القليل من العمل ، ويجزي عليه الكثير من الأجر ، ويزيد الشاكرين من فضله.

والمؤمن الحق يصف الله بما وصفَ به نفسه ، ووصفهُ به رسوله الله ـ ﷺ ـ من الصفات الذاتية والصفات الفعلية ، كالحياة الكاملة ، والسمع والبصر ، وكمال القدرة والعظمة والكبرياء ، والمجد والجلال والجمال والكمال ، والحمد المطلق.

ويؤمن بما جاء به الكتاب وتواترت به السنة: بأنَّ المؤمنين يرون ربهم ـ تعالى ـ في الجنة عيانًا ، وأن نعيم رؤيته ، والفوز برضوانه أكبر النعم واللذات في الجنة.

وأن من مات على غير الإيمان والتوحيد فهو مُخَلَّدٌ في نار جهنم أبدًا ، وأن أصحاب الكبائر من المؤمنين إذا ماتوا من غير توبة ؛ فإنهم وإن دخلوا النار لا يُخَلَّدون فيها ، ولا يبقى في النار أحدٌ في قلبه مثقال حبةِ خردل من إيمان إلا خرج منها.

وأن الإيمان يشمل عقائد القلوب وأقوالها وأعمالها ، وأعمال الجوارح وأقوال اللسان ، فمن قام بها على الوجه الأكمل فهو المؤمن حقًّا ، الذي استحق الثواب وسَلِمَ من العقاب ، ومن انتقصَ منها شيئًا نقص من إيمانه بقدر ذلك. ولذلك فإنَّ الإيمان يزيدُ بالطاعة وفعل الخير ، وينقصُ بفعل المعصية والشر.

كما يشهد المؤمن بأن محمدًا ـ ﷺ ـ عبد الله ورسوله ، أرسله الله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، وأنه أولى

بالمؤمنين من أنفسهم ، وهو خاتم النبيين ، أُرسل إلى الإنس والجن بشيرًا ونذيرًا، وداعيًا إلى الله بإذنه وسراجًا منيرًا، أرسله بصلاح الدين وصلاح الدنيا، وليقوم الخلقُ بعبادة الله وحده لا شريك له ويستعينوا برزقه على ذلك.

ويعلم أنه ـ ﷺ ـ أعلمُ الخلق ، وأصدقُهم ، وأنصحهم ، وأعظمهم بيانًا، فيعظمه ويحبه، ويقدم محبته على محبة الخلق كلِّهم ويتَّبعه في أصول دينه وفروعه. ويقدّم قوله وهديه على قول كل أحد وهديه.

ويعتقد أنَّ الله جمع له من الفضائل والخصائص والكمالات ما لم يجمعه لأحد، فهو أعلى الخلق مقامًا ، وأعظمهم جاهًا ، وأكملهم في كل فضيلة، لم يبق خير إلا دلّ أمته عليه ، ولا شر إلا حذَّرها منه.

كما يؤمن بكل كتاب أنزله الله، وكل رسولٍ أرسله الله من علمه ومن لم يعلمه ، لا يفرق بين أحدٍ من رسله في الإيمان

بهم ، وأن رسالتهم واحدةً ، ألا وهي عبادة الله وحده لا شريك له .

ويؤمن بالقدر كلِّه ، وأن جميع أعمال العباد خيرها وشرُّها قد أحاط بها علم الله ، وجرى بها قلمه، ونَفَذَت فيها مشيئته ، وتعلقت بها حكمته ، وقد خَلَقَ لعباده قُدرةً وإرادةً تقع بها أقوالُهم وأفعالُهم بقدر مشيئتهم ، لم يجبرهم على شيء منها ، بل جعلهم مختارين لها ، وخصَّ المؤمنين بأن حبَّب إليهم الإيمان وزينه في قلوبهم ، وكرَّه إليهم الكفر والفسوق والعصيان بعدلِه وحكمته.

ومن الأصول أيضًا أن يدين المؤمن بالنصيحة لله ولكتابه ورسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم، ويأمر بالمعروف ، وينهى عن المنكر على ما توجبه الشريعة ، ويعتني ببرِّ الوالدين وصلةِ الأرحام، والإحسان إلى الأقارب و الجيران ومن له حقٌّ،

وبالإحسان إلى الخلق أجمعين. ويدعو إلى مكارم الأخلاق ومحاسنها، وينهى عن مساوئ الأخلاق وأراذلها.

ويعتقد أنَّ أكملَ المؤمنين إيمانًا ويقينًا ، أحسنهم أعمالاً وأخلاقًا، وأصدقُهم أقوالاً، وأهداهم إلى كل خير وفضيلة، وأبعدهم من كل رذيلة.

ويعلم أن الجهاد في سبيل الله ماضٍ إلى يوم القيامة ، وأنه ذروةُ سنام الدين ؛ جهاد العلم والحجة، وجهاد السّلاح. وأنه فرضٌ على كل مسلم أن يدافع عن الدين بكل ممكن ومستطاع ، وأنه يكون مع كل إمام بَرٍّ وفاجر ، إذا قامت شروطه وتوافرت أسبابه.

ومن الأصول كذلك: الحث والاهتمام والحرص على جمع كلمة المسلمين، والسّعي في تقريب قلوبهم وتأليفها ، والتحذير من التفرق والتعادي والتباغض والعمل بكل وسيلة توصل إلى هذا. كذلك النهي عن أذية الخلق في دمائهم وأموالهم

وأعراضهم ، وجميع حقوقهم، والأمر بالعدل والإنصاف في جميع المعاملات مع المسلمين والكافرين.

كما يؤمن بأن أفضل الأمم أمة محمد - ﷺ - وأفضلهم أصحاب رسول الله - ﷺ - خصوصًا الخلفاءُ الراشدون ، والعشرةُ المشهود لهم بالجنة، وأهل بدر ، وبيعة الرضوان ، والسّابقون الأوّلون من المهاجرين والأنصار ، فيحبُّ الصحابة - رضي الله عنهم - ويدينُ لله بذلك ، وينشر محاسنهم ، ويسكتُ عمَّا قيل عن مساوئهم.

ويدينُ لله باحترام العلماء الهداة وأئمة العدل من الولاة، ومَنْ لهم المقاماتُ العالية في الدين والفضل المتنوع على المسلمين، ويسأل الله أن يعيذهُم من الشَّك والشَّرك والشقاقِ والنفاقِ وسُوء الأخلاق وأن يثبتهم على دين نبيهم إلى الممات.

**هذه هي الأصول الكلية التي بها يؤمن أتباع الفرقة الناجية وإليها يدعون.**

# أحكام الطهارة

## الطهارة والنجاسة:

**النجاسة:** هي ما يجب على المسلم أن يتنزه عنه ، وأن يغسل ما أصابه منها ، فيجب غسل الثوب والبدن إذا أصابتهما نجاسة حتى تزول عنهما ، إن كانت مرئية كدم الحيض مثلاً ، فإن بقي بعد الغَسل أثرٌ يشقُ زواله فلا بأس في ذلك. أما إن كانت النجاسة غير مرئية فإنه يُكتفى بغسله حتى يزول ولو مرةً واحدةً.

أما الأرض ، فَتطهُر إذا أصابتها نجاسة بصب الماء عليها ، كما أنها تطهر بجفاف النجاسة إذا كانت مائعة ، أما إذا كانت جِرماً فإنها لا تطهر إلا بإزالة النجاسة .

ويُستخدم الماء للطهارة ولإزالة النجاسات ، وذلك مثل: ماء المطر ، وماء البحر وغيره ، كما يجوز استخدام الماء المستعمل الذي لم يتغير وكذلك الماء الذي خالطه شيءٌ طاهر وبقي على أصله لم يحوله عن كونه ماء ، أما إذا خالطه شيء طاهر

وحوله عن كونه ماء فلا يجوز استخدامه للطهارة . ولا يجوز أيضًا استخدام ما خالطه نجاسة ، وذلك إذا غَيَّرت النجاسة طعمه ، أو ريحه ، أو لونه ، أما إذا لم يتغير شيئًا من ذلك فإنه يجوز استخدامه للطهارة على الصحيح.

كما يجوز استخدام الماء المتبقي في الإناء بعد الشرب منه، إلا ما شَرِبَ منه الكلب أو الخنزير فإنه نجس.

## أنواع النجاسة :

النجاسة الخارجة من السبيلين أنواع ، منها:

أ- البول والغائط.

ب- الودي: وهو سائل أبيض ثخين يخرج بعد البول.

جـ- المذي: وهو سائل أبيض لزج يخرج عند الإثارة الجنسية .

د- أما المني فإنه طاهر ، ولكن يُستحب غَسْله إذا كان رطبًا ، وفركه إذا كان يابسًا.

هـ- بول وروث ما لا يؤكل لحمه ، أما بول وروث ما يؤكل لحمه فإنه ليس بنجس.

وهذه النجاسات المذكورة لابد من غسلها ، وإزالة ما أصاب البدن والثياب منها إلا المني.

و- دم الحيض والنفاس.

أما المذي فإذا أصاب الثوب فيكفي فيه النضح.

## من أحكام النجاسة :

١- إذا أصاب الإنسانَ شيءٌ لا يدري هل هو نجس ، أم لا ، فإنه لا يجب عليه أن يسأل عنه ، كما لا يجب عليه غسله ؛ لأن الأصل في الأشياء الطهارة .

٢- إذا انتهى الإنسانُ من صلاته فرأى في جسده ، أو في ثوبه نجاسة لم يكن عالما بها ، أو كان يعلمها لكنه نسيها ، فصلاته صحيحة على الراجح.

٣- من خفي عليه مكان النجاسة في الثوب ونحوه وجب عليه أن يتحرى ويغسل ما يغلب على ظنه أنه مكان النجاسة ؛ لأن النجاسة عين محسوسة ، لها لونها ، أو طعمها ، أو ريحها. وإذا لم يغلب على ظنه مكانها غسل الثوب كله .

## قضاء الحاجة

**من آداب قضاء الحاجة ما يلي:**

١- يقدم رجله اليسرى ويقول قبل دخول الخلاء: ( **بسم الله، اللهم إني أعوذ بك من الـخُبُث والخبائث** ) ، ويقول بعد الخروج: ( **غفرانك** ) مقدمًا رجله اليمنى.

٢- ألا يستصحب معه ما فيه ذكر الله ، إلا أن يخاف عليه الضياع.

٣- أَلَّا يستقبل القبلة أو يستدبرها أثناء قضاء الحاجة في الصحراء ، أما في البنيان ، فيجوز الاستدبار دون الاستقبال.

٤- ستر العورة عن الناس وعدم التساهل في ذلك ، وعورةُ الرجل من السرَّة إلى الركبة، والمرأة كلها عورةٌ .

٥- التحرز من أن يُصيب بدنه أو ثيابه شيء من البول أو الغائط.

٦- التنظف بالماء بعد قضاء الحاجة. أو استخدام المناديل ، أو الأحجار ، ونحوها لإزالة أثر النجاسة ، وأن يستخدم يده اليسرى في التنظيف.

# الوضوء:

لا تُقبل الصلاة بدون طهارة ، فعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: (( إن الله لا يَقبلُ صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ )) [متفق عليه:٦٩٥٤ ، ٢٢٥] . كما لا بد من الترتيب والموالاة[١] عند الوضوء.

وللوضوء فضائل عظيمة ينبغي للمرء أن يستشعرها ، ومن ذلك: ما جاء عن عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (( **من توضأ فأحسن الوضوء ، خرجت خطاياه من جسده ، حتى تخرج من تحت أظفاره** )) [ رواه مسلم: ٢٤٥ ] . وعنه ـ رضي الله عنه ـ

---

**١- الترتيب هو: أن يُرتب غسل الأعضاء فلا يقدم عضوًا على آخر، وذلك بأن يغسل الوجه، ثم اليدين، ثم يمسح الرأس والأذنين ، ثم يغسل الرجلين.**
**والموالاة ، هي: ألا يفصل بين غسل عضو والذي قبله بوقت طويل ، بحيث ينشف ذلك العضو.**

قال: قال رسول الله ﷺ: (( من أتمَّ الوضوءَ كما أمرَ اللهُ تعالى ، فالصلوات المكتوبات كفارات لما بينهن )) [ رواه مسلم: ٢٣١ ] .

## كيفية الوضوء:

١- ينوي الوضوء بقلبه بدون نطق باللسان ، والنية هي عزم القلب على عمل الشيء ، ثم يقول: ( بسم الله ).

٢- ثم يغسل كفيه ثلاث مرات.

٣- ثم يتمضمض ويستنشق بالماء ثلاث مرات .

٤- ثم يغسل وجهه ثلاث مرات من الأذن إلى الأذن عرضاً ، ومن منابت شعر الرأس إلى أسفل الذقن طولًا.

٥- ثم يغسل يديه ثلاث مرات ، من رؤوس الأصابع مع المرفقين ، يبدأ باليمنى ثم اليسرى.

٦- ثم يمسح رأسه مرة واحدة ، بأن يَبُل يديه ثم يُمرَّهما من مقدم رأسه إلى مؤخَّرِه ، ثم يعود إلى مقدَّمه.

٧- ثم يمسح أذنيه مرة واحدةً ، يُدخل سبابتيه في صِماخِهما ، ويمسح بإبهاميه ظاهرهما.

٨- ثم يغسل رجليه ثلاث مرات ، من رؤوس الأصابع مع الكعبين ، يبدأ باليمنى ثم اليسرى.

٩- ثم يستحب أن يدعو بالدعاء الوارد : أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، فعن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ : (( ما مِنكُم من أحد يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقول : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأنَّ محمدًا عبده ورسوله ، إلاَّ فُتحت له أبواب الجنة الثمانية ، يدخل من أيها شاء )) [ رواه مسلم: ٢٣٤ ].

## المسح على الخفين:

من سماحة ويُسر دين الإسلام أن أباح المسح على الخفين ، وهو ثابت عن النبي ﷺ ، فعن عمرو بن أُمية ـ رضي الله عنه ـ قال: ( رأيتُ

النبي ـ ﷺ ـ يَمسحُ على عِمَامته وخُفَّيه ) [ رواه البخاري: ٢٠٥] ، وعن المغيرة بن شعبة ـ رضي الله عنه ـ قال: ( بينا أنا مع رسول الله ـ ﷺ ـ ذات ليلة ، إذ نَزَل فقضى حاجته، ثم جاء فصببت عليه من إداوةٍ كانت معي فتوضأ ومسح على خفيه ) [متفق عليه:٢٠٣ ، ٢٧٤] إلَّا أنه يشترط للمسح على الخفين أن يلبسهما على طهارة ، أي: يلبسهما وهو على وضوء. ويكون المسح بأن يُمرَّ يده مبلولة على ظاهِرهما ، ولا يمسح على باطنهما. ومدة المسح يوم وليلة للمقيم ، وثلاثة أيام بلياليها للمسافر سفرًا يبيح القصر ، ويبطل المسح بانقضاء مدة المسح ، أو بخلعهما بعد المسح عليهما ، أو بحصول الجنابة ؛ حيث يلزم الجنب خلعهما للاغتسال.

## نواقض الوضوء:

١ـ الخارج من السبيلين [الدبر والقبل] من: البول ، والغائط ، والريح ، والمني، والمذي ، والودي ، والدم .

٢ـ النوم .

٣ـ أكل لحم الإبل.

٤ـ الإغماء وزوال العقل.

## الغُسل:

هو تعميم الجسد بالماء بنية الطهارة، ولا بد لصحته من غسل جميع البدن مع المضمضة والاستنشاق ، **ويجب الغُسل لأمور خمسة:**

**أولا:** خروج المني دفقًا بشهوة في اليقظة ، أو في النوم مطلقًا من ذكر أو أنثى. أما إذا خرج المني لغير شهوة ، كخروجه بسبب مرض ، أو شدة برد فلا يجب الغسل ، كذلك إذا احتلم ولم يجد منيًا أو أثرًا للمني فلا يجب الغُسل، أمَّا إذا وجدَ المني ، أو أثره فيجب الغُسل ، ولو لم يذكر أنه احتلم.

**ثانيا:** التقاء الختانين ، أي: تغييب الحشفة في الفرج وإن لم يحصل إنزال.

**ثالثا:** انقطاع الحيض أو النفاس.

**الرابع:** الموت ، حيث يجب تغسيل الميت.

**الخامس:** إذا أسلم الكافر ، وجب عليه الغُسل.

## ما يَحرم على الجنب:

الجنابة وصف للرجل والمرأة إذا حصل منهما جماع ، أو نزول المني بشهوة ولو من غير جماع ، أو نزول المني بسبب الاحتلام. ويحرُمُ على الجنب أمورٌ منها:

١ـ الصلاة . ٢ـ الطواف

٢ـ مس المصحف من غير حائل ، وكذلك قراءة القرآن سرًا أو جهرًا ، حفظًا أو قراءته من المصحف ، ونحوه.

٤ـ المكث في المسجد ، أما المرور فلا بأس به ، ويباح المكث فيه ، إذا احتاج إلى ذلك ، وخفف الحدث بالوضوء.

## التيمم :

يُباح التيمم في الـحَضَر والسفر ، وهو بدلٌ عن الوضوء أو الغسل ، إذا وُجِد سبب من الأسباب التالية:

١- إذا لم يوجد الماء ، أو وُجد ولكنه لا يكفي للطهارة ، ولكن بعد الحرص على طلب الماء أولاً ، فإن لم يجد تيمم. أو أن يكون الماء قريبًا منه ، إلا أنه يخاف على نفسه ، أو ماله من الأذى إذا ذهب في طلبه.

٢- إذا كان في بعض أعضاء الطهارة جُرح ، فإنه يغسله بالماء ، فإن كان الغَسل بالماء يؤثر عليه مسحه مسحًا ، فيبل يده ويُمرَّها عليه ، فإن كان المسح يؤثر عليه أيضا فإنه يغسل بقية الأعضاء ويتيمم عن هذا العضو.

٣- إذا كان الماء أو الجو شديد البرودة وخاف الضرر من استخدام الماء .

٤- أن يوجد معه الماء لكنه يحتاجه للشرب أو للطبخ ، فإنه يتيمَّم.

**أما صفة التيمم** ، فهو أن ينوي بقلبه ، ثم يضرب بكفيه على الأرض مرة واحدة ثم يمسح وجهه ، ثم يمسح بباطن كف يده اليسرى على ظاهر اليمنى ، ثم باطن كف اليمنى على ظاهر اليسرى.

وينقُض التيمم ما ينقض الوضوء ، كما ينقُضه وجودُ الماء لِمن عَدِمَه قبل الصلاة أو أثنائها ، أما إن وجد الماء بعد فراغه من الصلاة صحت صلاته ، ولا إعادة عليه.

## الحيض والنفاس:

**الحيض**: هو الدم الخارج في حال الصحة من أقصى رحم المرأة من غير ولادة ولا مرض ، في أمد معين. ولونه عادة: السواد ، كريه الرائحة.

**والنفاس**: هو الدم الخارج من رحم المرأة بسبب الولادة.

لا يجوز للحائض أو النفساء أن تصلي أو تصوم حال الحيض والنفاس ؛ وذلك لما جاء من حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: قال رسول الله ﷺ : (( إذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة ، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلي )) [متفق عليه: ٣٣١ ، ٣٣٣] ، وليس عليها قضاء ما تركته من الصلاة ، أما الصوم فإنها تقضي الأيام التي أفطرتها. كما لا يجوز للحائض أن تطوف بالبيت ، ويحرم على الزوج أن يجامع زوجته في الفرج حال حيضها ، لكن يجوز له أن يستمتع منها بغير الجماع. كما لا يجوز للحائض مس المصحف.

وتطهر الحائض بانقطاع الدم عنها ، ويجب عليها حينه الاغتسال ، ويحل لها ما كانت ممنوعة منه.

إذا حاضت المرأة أو نفست بعد دخول وقت الصلاة ، وقبل أن تصلي ، فالصحيح أنها تقضي تلك الصلاة بعد أن تطهُر. وإذا طهُرت المرأة قبل خروج وقت الصلاة بمقدار ركعة واحدة، فإنه يلزمها أن تؤدي تلك الصلاة ، ويستحب لها أن تقضي ما يجمع إليها ، فمثلاً لو طهرت قبل غروب الشمس فإنه يلزمها أن تصلي العصر، ويستحب لها قضاء الظهر ، ولو طهُرت قبل منتصف الليل ، فإنها تصلي العشاء، ويستحب لها أن تقضي المغرب معها.

# أحكام الصلاة

الصلاة هي الركنُ الثاني من أركان الإسلام ، وهي واجبةٌ على كل مسلم بالغ عاقل ، ويحصل البلوغ بتمام خمس عشرة سنة ، أو نبات شعر العانة ، أو نزول المني باحتلام أو غيره، وتزيد الأنثى بنزول الحيض ، فمتى حصل للشخص أحد هذه الأشياء فقد بلغ.

والجاحد لوجوب الصلاة يكفر إجماعًا ، وأما تاركها تهاونًا وكسلاً فإجماع الصحابة على كفره. وهي أول ما يحاسب العبد عليه يوم القيامة ، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَاباً مَوْقُوتاً ﴾ [النساء:١٠٣] ، وعن ابن عمر ﷺ ، أن النبي ـ ﷺ ـ قال: (( بُني الإسلام على خمس: شهادة إلا إله إلا الله ، وأنَّ محمدًا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والحج ، وصوم رمضان )) [متفق عليه: ٨ ، ١٦ ] ، وعن جابر بن عبدالله ـ ﷺ ـ

قال: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: (( إنَّ بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة )) [رواه مسلم: ٨٢].

كما أن في أداء الصلاة فضائل عظيمة ، فمن ذلك ما رواه أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: (( من تطهر في بيته ثم مشى إلى بيت من بيوت الله ، ليقضي فريضة من فرائض الله، كانت خطواته إحداهما تَحُطُّ خطيئة ، والأخرى ترفع درجة )) [ رواه مسلم: ٦٦٦ ] ، وعنه رضي الله عنه ، أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: (( ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ، ويرفع به الدرجات )) قالوا: بلى يا رسول الله ، قال: (( إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، فذلكم الرباط )) [ رواه مسلم: ٢٥١ ].

وعنه ـ رضي الله عنه ـ أيضًا، عن النبي ـ ﷺ ـ قال: (( من غدا إلى المسجد أو راح ، أعد الله له في الجنة نزلاً،كلما غدا أو راح )) [ متفق عليه: ٦٦٢ ، ٦٦٩].

**ومن الأمور المهمة المتعلقة بالصلاة ، ما يأتي:**

١- وجوب صلاة الجماعة في المسجد على الرجال، لحديث (( لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام ، ثم أخالف إلى منازل قوم لا يشهدون الصلاة معنا فأحرق عليهم )) [متفق عليه: ٢٤٢٠، ٦٥١].

٢- يُشرع للمسلم أن يأتي مبكرًا إلى المسجد بسكينة ووقار.

٣- كما يسن لمن دخل المسجد أن يقدم رجله اليمنى ، ويدعو بالدعاء الوارد: (( اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِك )) [ رواه مسلم: ١٦٥٢ ].

٤- ويسن أن يصلي ركعتين تحية المسجد قبل أن يجلس ، لحديث أبي قتادة ﷺ ، أن رسول الله ﷺ قال: (( إذا دخل أحدكم المسجد ، فليركع ركعتين قبل أن يجلس )) [متفق عليه: ٤٤٤، ٧١٤].

٥- ويجب ستر العورة في الصلاة ، وعورة الرجل من السُّرة إلى الركبة ، والمرأة كلها عورة إلا وجهها في الصلاة.

٦- ويجب استقبال القبلة ، وهو شرط لقبول الصلاة، إلا في حالتين: الأولى: وجود مانع من مرض ونحوه. والثانية: في

السفر وهو سائر ، وتختص هذه الحالة بصلاة النافلة دون الفريضة.

٧- كما يجب أداء الصلاة في وقتها ، حيث لا تصح الصلاة قبل دخول الوقت ، ويحرُم تأخيرها عن وقتها.

٨- التبكير إلى الصلاة ، والحرص على الصف الأول، وانتظار الصلاة ، ففي ذلك فضل عظيم ، فعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ : (( لو يعلمُ الناس ما في النداء والصف الأول ، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ، ولو يعلمون ما في التهجير [ أي: التبكير] لاستبقوا إليه ... الحديث)) [ متفق عليه: ٦١٥ ، ٤٣٧ ]، وعنه رضي الله عنه، أَن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: (( لا يزالُ أحدُكُم فِي صلاةٍ ما دامت الصلاةُ تَحبِسهُ...الحديث )) [رواه البخاري ومسلم: ٦٥٩ - ٦٤٩].

## أوقات الصلاة:

- وقت الظهر من زوال الشمس ( أي: ميلها عن كبد السماء إلى جهة الغرب ) ، إلى أن يصير ظل الشيء مثله ، أي: طوله.
- ووقت العصر يبدأ عندما يصير ظل الشيء مثله إلى غروب الشمس.
- ووقت المغرب من غروب الشمس إلى مغيب الشفق الأحمر ، وهي الحمرة التي تعقب غروب الشمس.
- ووقت العشاء من مغيب الشفق إلى نصف الليل.
- ووقت الفجر من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس.

## أماكن لا تصح الصلاة فيها:

١- المقابر ، لقوله ﷺ: (( الأرض كلها مسجدٌ ، إلا الحَمَّام والمقبرة )) [ رواه الخمسة ، وهو حديث صحيح] ، أما صلاة الجنازة فتجوز في المقبرة.

٢- الصلاة إلى القبر ، فعن أبي مَرثَد الغَنَوي ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: (( لا تصلوا إلى القبور ، ولا تجلسوا عليها )) [رواه مسلم: ٩٧٣].

٣- أعطان الإبل ، وهي الأماكن التي تقيم فيها الإبل وتأوي إليها، كما لا تجوز الصلاة في الأماكن النجسة.

# كيفية الصلاة:

لابد من استحضار النية عند الصلاة ، كما لابد من ذلك في جميع العبادات ، والنية تكون بالقلب، وبدون نطق باللسان.

**وكيفية الصلاة ، كالآتي:**

١- أن يستقبل المصلي القبلة بجميع بدنه بدون انحراف أو التفات.

٢- ثم يكبر تكبيرة الإحرام فيقول: ( الله أكبر ) ويرفع يديه حذو منكبيه ، أو أذنيه عند التكبير.

٣- ثم يضع كفه اليمنى على ظهر كف يده اليسرى فوق صدره.

٤- ثم يقول دعاء الاستفتاح : (( الحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ )) [ رواه مسلم : ٦٠٠].

أو : (( سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ ، وتَعَالَى جَدُّكَ، وَلاَ إِلَهَ غَيْرُكَ )) . [ رواه أبو داود والترمذي:٧٧٥ ، ٢٤٢. وصححه الألباني ]

أو غيرها من أدعية الاستفتاح ، والأفضل أن ينوع ولا يستمر على دعاء واحد ؛ فإن ذلك أدعى للخشوع وحضور القلب.

٥- ثم يتعوذ فيقول: ( أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ).

٦- ثم يقول : ( بسم الله الرحمن الرحيم ) ، ويقرأ الفاتحة: ﴿ الحمد لله رب العالمين. الرحمن الرحيم. مالك يوم الدين. إياك نعبد وإياك نستعين. اهدنا الصراط المستقيم. صراط الذين أنعمت عليهم. غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ آمين.

٧- ثم يقرأ ما تيسر من القرآن.

٨- ثم يركع رافعًا يديه حذو منكبيه عند الركوع ويقول: ( الله أكبر ) ، وفي الركوع يضع يديه على ركبتيه مفرجتي الأصابع. ويقول في ركوعه: ( سبحان ربي العظيم ) والسُنَّة أن يقولها ثلاث مرات، ويجوز أن يزيد على ذلك ، وتجزىء مرة واحدة.

٩- ثم يرفع رأسه من الركوع قائلا: ( سمع الله لمن حمده ) للإمام والمنفرد ، رافعًا يديه حذو منكبيه أثناء الرفع من الركوع.

والمأموم والمنفرد يقولان: ( ربنا ولك الحمد ) بدلًا عن سمع الله لمن حمده. و يضع كفه اليمنى على ظهر كف يده اليسرى فوق صدره.

١٠- ويقول أثناء قيامه: (( اللَّهُمَّ رَبَّنا لَكَ الحَمْدُ ، مِلْءَ السَّمَاوَاتِ ومِلْءَ الأَرْضِ وَمِلْءَ مَا بَينَهُما ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ )) [ رواه مسلم: ٧٧١ ].

١١- ثم يسجد السجدة الأولى ، ويقول عند سجوده: ( الله أكبر) ويسجد على أعضائه السبعة: الجبهة مع الأنف، والكفين، والركبتين، وأطراف القدمين. ويجافي عضديه عن جنبيه ويستقبل برؤوس أصابع رجليه القبلة. ويقول في سجوده: (سبحان ربي الأعلى ) والسنة أن يقولها ثلاث مرات ، ويجوز أن يزيد على ذلك ، وتجزىء مرة واحدة. ويستحب الإكثار من الدعاء أثناء السجود ؛ إذ هو من مواطن إجابة الدعاء.

١٢- ثم يرفع رأسه من السجود قائلا: ( الله أكبر ) ويجلس بين السجدتين على قدمه اليسرى، وينصب قدمه اليمنى، ويضع يده اليمنى على طرف فخذه اليمنى مما يلي الركبة ، ويضع يده اليسرى على طرف فخذه اليسرى مما يلي الركبة ، وأصابع يديه مبسوطتان. ويقول في جلسته: ( رب اغفر لي ، رب اغفر لي ).

١٣- ثم يسجد السجدة الثانية ، ويفعل فيها كما فعل في السجدة الأولى.

١٤- ثم يقوم من السجدة الثانية قائلا: ( الله أكبر ) ويعتدل قائمًا.

١٥- يصلي الركعة الثانية كالأولى فيما يُقال ويُفعل ، إلا أنه لا يقرأ دعاء الاستفتاح ولا يستعيذ. وبعد السجدة الثانية منها يجلس كما جلس بين السجدتين إلا أنه يقبض أصابع يده اليمنى ، ويعقد الإبهام مع الوسطى ، ويشير بالسبابة. ويقرأ التشهد في هذا الجلوس .

والتشهد هو أن يقول:

(( التَّحِيَّاتُ لله ، والصَّلَوَاتُ والطيِّبَاتُ ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النبيُّ وَرَحْمَةُ الله وبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وعَلَى عِبَادِ الله الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إلهَ إلا الله، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ ورَسُولُهُ )) [ رواه البخاري: ٨٣١ ]،

وقد وردت صيغ أخرى للتشهد غير هذه.

ثم ينهض قائمًا إذا كان يصلي صلاة ثلاثية كالمغرب ، أو رباعية كالظهر ، أو العصر ، أو العشاء قائلا: ( الله أكبر ) رافعًا يديه حذو منكبيه عند القيام ، ثم يكمل ما بقي من صلاته على صفة الركعة الثانية، إلا أنه يقرأ الفاتحة فقط أثناء القيام.

وبعد السجدة الثانية من الركعة الأخيرة يجلس ويقرأ التشهد والصلاة الإبراهيمية:

(( التَّحِيَّاتُ لله ، والصَّلَوَاتُ والطيِّبَاتُ ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النبيُّ وَرَحْمَةُ الله وبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وعَلَى عِبَادِ الله الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إلهَ إلا الله، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ ورَسُولُهُ، اللّهُمَّ صَلِّ عَلَى

مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كما صَلَّيْتَ عَلَى إبراهيم وَعَلَى آلِ إبْرَاهيمَ، إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، اللهم بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إبْرَاهيمَ ، وَعَلَى آلِ إبْرَاهيمَ ، إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ )).

بعدها يدعو بما شاء ، ويُسن الإكثار من الدعاء ، وأن يدعو بالدعاء الوارد: (( اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا والمَمَاتِ ، ومِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ )).

١٦- ثم يسلم عن يمينه قائلا: ( السلام عليكم ورحمة الله ). ثم عن يساره كذلك.

١٧- ويُسن في التشهد الأخير من صلاة الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء أن يجلس المصلي متوركًا، فينصب قدمه اليمنى ويُخرج قدمه اليسرى من تحت ساقه اليمنى ، ويُمَكِّن مقعدته من الأرض، ويضع يديه كما وضعها في التشهد الأول.

## الأذكار بعد الصلاة:

« أَسْتَغْفِرُ الله ، أَسْتَغْفِرُ الله ، أَسْتَغْفِرُ الله ، اللَّهمَ أَنْتَ السَّلامُ ومِنْكَ السَّلامُ ، تَبَارَكتَ يا ذَا الجَلالِ والإكْرَام » [رواه مسلم: ٥٩١].

« لاَ إلهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَريكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ، اللَّهمَ لاَ مَانِعَ لِما أَعْطَيتَ ، ولاَ مُعْطِيَ لِما مَنَعْتَ ، ولاَ يَنْفَعُ ذا الجدِّ مِنْكَ الجَد » [متفق عليه: ٨٤٤، ٥٩٣].

« لاَ إلهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَريكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الحَمْدُ ، وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ، لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ بِالله ، لاَ إلهَ إلاَّ اللهُ ، ولاَ نَعبُدُ إلاَ إيَّاهُ ، لهُ النِّعمَةُ ولهُ الفَضْلُ ، ولهُ الثنَاءُ الحَسَنُ، لاَ إلهُ إلاَّ اللهُ مُخْلِصينَ لهُ الدِّينَ ولَو كَرِهَ الكَافِرونَ » [رواه مسلم: ٥٩٤].

**بعدها يقول:** « سُبْحَانَ الله » ثلاثًا وثلاثين مرةً ، و « الحَمْدُ الله » ثلاثًا وثلاثين مرةً ، و « اللهُ أَكْبَر » ثلاثًا وثلاثين مرةً.

**ثم يقول تمام المئة :** « لاَ إلهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَريكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ ، وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ » . [رواه مسلم: ٥٩٧].

ويقرأ آية الكرسي ، وقل هو الله أحد ، وقل أعوذ برب الفلق ، وقل أعوذ برب الناس بعد كل صلاة، ويستحب تكرار هذه السور الثلاث ، ثلاث مراتٍ بعد صلاة الفجر والمغرب.

## المسبوق في الصلاة :

وهو من فاته شئٌ من الصلاة ، ركعة أو أكثر ، فيُتم ما فاته إدراكه مع الإمام بعد أن يُسلم الإمام التسليمة الثانية من صلاته ، وتكون بداية صلاة المسبوق من الركعة التي أدركها مع الإمام. ويكون إدراك الركعة بإدراك الركوع مع الإمام ، أما إذا فاته إدراك الركوع مع الإمام، فتكون قد فاتته تلك الركعة كاملة.

وينبغي للمسبوق إذا دخل المسجد الانضمام مباشرة إلى الجماعة في أي وضع كانوا ، سواء كانوا واقفين ، أو راكعين ، أو ساجدين ، أو غير ذلك ، ولا ينبغي أن ينتظر قيامهم للركعة التالية. ويؤدي تكبيرة الإحرام وهو واقف، إلا المعذور كالمريض.

## مبطلات الصلاة :

١ - الكلام عمدًا وإن كان يسيرًا.

٢ - الانحراف عن القبلة بجميع البدن.

٣ - حدوث ناقض من نواقض الوضوء.

٤ - الحركات الكثيرة المتوالية لغير ضرورة.

٥ - الضحك ، وإن كان يسيرًا.

٦ - إذا زاد فيها ركوعًا ، أو سجودًا ، أو قيامًا ، أو قعودًا ، متعمدًا ذلك.

٧ - مسابقة الإمام عمدًا.

## واجبات الصلاة :

١ - جميع التكبيرات غير تكبيرة الإحرام.

٢ - قول: ( سبحان ربي العظيم ) مرة واحدة في الركوع.

٣ - قول: ( سمع الله لمن حمده ) للمنفرد والإمام عند الرفع من الركوع.

٤- قول: ( ربنا ولك الحمد ) بعد الرفع من الركوع.

٥- قول: ( سبحان ربي الأعلى ) مرة واحدة في السجود.

٦- قول: ( رب اغفر لي ) بين السجدتين.

٧- التشهد الأول.

٨- الجلوس للتشهد الأول.

## أركان الصلاة:

١- القيام مع القدرة في صلاة الفريضة ، أما النافلة فلا يجب القيام ، لكن الصلاة جالسًا بنصف أجر الصلاة قائمًا.

٢- تكبيرة الإحرام.

٣- قراءة الفاتحة في كل ركعة.

٤- الركوع في كل ركعة.

٥- الاعتدال من الركوع قائما.

٦- السجود على الأعضاء السبعة مرتين في كل ركعة.

٧-الجلوس بين السجدتين.

٨- الطمأنينة في جميع الأفعال المذكورة.

٩- التشهد الأخير.

١٠-الجلوس للتشهد الأخير.

١١- الصلاة على النبي.

١٢- التسليم.

١٣- الترتيب بين الأركان.

## السهو في الصلاة :

السهو هو النسيان ، فإذا سهى المصلى في صلاته ، بأن زاد في صلاته ، أو نقص، أو حصل عنده شك في زيادة أو نقص، فيشرع له سجود السهو.

فلو زاد شيئًا في صلاته سهوًا ، بأن زاد قيامًا ، أو ركوعًا، أو قعودًا ، أو نحو ذلك فإنه يسجد سجدتين للسهو بعد السلام .

كذلك لو نقص من صلاته سهوًا ، بأن ترك شيئًا من أفعال الصلاة أو أقوالها ، فإن كان الذي تركه ركنًا ، فإن ذكره قبل أن يشرع في قراءة الركعة التالية ، فإنه يعود ويأتي بذلك الركن وبما بعده ، ويسجد للسهو. وإن ذكره بعد شروعه في قراءة الركعة التالية، بطلت الركعة التي تركه منها ، وقامت الركعة التي تليها مقامها.

وإن لم يعلم بالركن المتروك إلا بعد السلام ، فإن لم يطل الفصل ، أتى بركعة كاملة وسجد للسهو ، وإن طال الفصل ، أو انتقض وضوؤه ، أعاد الصلاة من جديد.

وإن نسي واجبًا ، مثل: الجلوس للتشهد الأول ، أو نحو ذلك من واجبات الصلاة ، فإنه يسجد سجدتين للسهو قبل السلام.

أما في حالة الشك ، فإن شك في عدد الركعات ، بأن شك مثلاً ، هل صلى ركعتين أم ثلاثًا ، فإنه يبني على الأقل ، لأنه

الْمُتَيَقَّن عنده ، ويسجد للسهو قبل السلام. وإن شك في ترك ركن ، فإنه يفعل كما لو تركه ، فيأتي به وبالذي بعده ، ويسجد للسهو.

وإن غلب على ظنه احتمالاً ، بأن رجح أحد الأمرين ، فإنه يعمل بغلبة ظنه ، ويسجد للسهو.

## السنن الرواتب:

يستحب لكل مسلم ومسلمة، أن يحافظ على ثنتي عشرة ركعة في حال الحضر، وهي أربع ركعات قبل الظهر، وركعتان بعدها، وركعتان بعد المغرب، وركعتان بعد العشاء ، وركعتان قبل صلاة الصبح ، فعن أم حبيبة ـ رضي الله عنها ـ قالت: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: (( مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي للهِ كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ إِلَّا بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الجَنَّةِ ، أَوْ إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الجَنَّةِ )) [رواه مسلم: ٧٢٨].

والأفضل في السنن الرواتب ، والنوافل بوجه عام أن يؤديها المسلم في بيته ؛ فعن جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ : (( إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده، فليجعل لبيته نصيبًا من صلاته ، فإن الله جاعلٌ في بيته من صلاته خيرًا )) [رواه مسلم: ٧٧٨] ، ولما ورد في الحديث المتفق عليه ، من حديث زيد بن ثابت ـ رضي الله عنه ـ قوله ﷺ : (( ... فإنَّ خير صلاة المرء في بيته ، إلا الصلاة المكتوبة )) [ متفق عليه: ٦١١٣ ، ٧٨١ ].

## صلاة الوتر:

يسن للمسلم أداء صلاة الوتر ، وهو سنة مؤكدة ، ووقته من بعد صلاة العشاء حتى طلوع الفجر، وأفضل وقته في آخر الليل لمن وثق من قيامه ، وهو من السنن التي لم يتركها الرسول ـ ﷺ ـ بل كان يداوم عليها في السفر وفي الحضر. وأقل الوتر ركعة واحدة ، وقد كان الرسول ـ ﷺ ـ يصلي بالليل

إحدى عشرة ركعة ، كما ورد من حديث عائشة رضي الله عنها : (( أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان يصلي بالليل إحدى عشرة ركعة ، يوتر منها بواحدة ... الحديث )) [رواه مسلم: ٧٣٦] ، وصلاة الليل مثنى مثنى ، فعن ابن عمر ﷺ ، أن رجلاً سأل رسول الله ـ ﷺ ـ عن صلاة الليل ، فقال رسول الله ﷺ : (( صلاة الليل مثنى مثنى ، فإذا خشي أحدكم الصبح ، صلى ركعة واحدة ، توتر له ما قد صلى )) [رواه مسلم: ٧٤٩].

ويُستحب أن يقنت بعد الركوع في الوتر أحيانًا ؛ لحديث الحسن بن علي ـ رضي الله عنهما ـ حيث علمه رسول الله ـ ﷺ ـ كلمات يقولهن في دعاء الوتر ، لكن لا يداوم عليه ؛ لأن أكثر الذين وصفوا صلاة النبي ـ ﷺ ـ لم يذكروا قنوته.

كما يستحب لمن فاتته صلاة الليل أن يقضيها في النهار شفعًا ، بأن يصلي ركعتين ، أو أربع ، أو ست، أو ثمان ، أو عشر ، أو اثنتي عشرة ركعة ، لفعل النبي صلى الله عليه وسلم.

## ركعتا الفجر:

من السنن الرواتب التي كان رسول الله ـ ﷺ ـ يحافظ عليها ، ولا يدعها لا في السفر ولا في الحضر سنة الفجر ، فعن عائشة رضي الله عنها: (( أن النبي ـ ﷺ ـ لم يكن على شيء من النوافل ، أشد معاهدة منه ، على ركعتين قبل الصبح )) [متفق عليه: ١١٦٣ ، ٧٢٤] ، ولقوله ـ ﷺ ـ في شأنهما: (( لهما أحب إليَّ من الدنيا جميعًا )) [رواه مسلم: ٧٢٥].

ويسن أن يقرأ في الركعة الأولى بـ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وفي الركعة الثانية بـ : ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ ، وأحيانًا يقرأ في الركعة الأولى بـ : ﴿ قُولُوا آمَنَّا بِالله وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا ...الآية ﴾ . [البقرة:١٣٦]، وفي الركعة الثانية بـ : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ... الآية ﴾ [آل عمران:٦٤] .

كما يُسن تخفيفهما ؛ لفعل النبي ﷺ ، ويجوز لمن فاته أداؤهما قبل صلاة الفجر ، أن يقضيهما بعد الصلاة ، والأفضل

قضاؤهما بعد طلوع الشمس وارتفاعها قدر رمح ، إلى ما قبل وقت النهي عند زوال الشمس.

## صلاة الضحى:

هي صلاة الأوابين ، وهي سنة مؤكدة ، وقد ورد الحثُّ عليها في أحاديث كثيرة ، فعن أبي ذر ﷺ ، عن النبي ـ ﷺ ـ أنه قال: (( يُصبحُ على كل سلامى (أي: مفصل) من أحدكم صدقة ، فكل تسبيحة صدقة ، وكل تحميدة صدقة ، وكل تهليلة صدقة ، وكل تكبيرة صدقة ، وأمر بالمعروف صدقة ، ونهي عن المنكر صدقة ، ويجزىء من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى )) [ رواه مسلم: ٧٢٠ ]، وعن أبي هريرة ـ ﷺ ـ قال: (( أوصاني خليلي بثلاث ، لا أدعهن حتى أموت: صوم ثلاثة أيام من كل شهر ، وصلاة الضحى ، ونوم على وتر )) [ متفق عليه: ١١٧٨، ٧٢١ ].

وأفضل وقتها حين ارتفاع النهار ، واشتداد حرارة الشمس ، ويخرج وقتها بزوال الشمس ، وأقلها ركعتان ، ولا حدَّ لأكثرها.

## أوقات النهي:

هناك أوقات لا تجوز الصلاة فيها ، وهي:

١- من بعد صلاة الفجر إلى طلوع الشمس وارتفاعها قدر رمح.

٢- عند قيام الشمس وقت الظهيرة في كبد السماء (ويعرف قيامها بوقوف الظل ) ، حتى تزول جهة الغرب .

٣- من بعد صلاة العصر وحتى غروب الشمس.

لكن يجوز في أوقات النهي أداء بعض الصلوات ، مثل: ذوات الأسباب ، كتحية المسجد ، وصلاة الجنازة ، وصلاة الكسوف ، وركعتي الطواف، وركعتي الوضوء ، ونحوها.

كذلك قضاء الفرائض الفائتة ؛ لقوله ﷺ : (( من نسي صلاةً أو نام عنها ، فكفارتها أن يُصليها إذا ذكرها )) [متفق عليه:٥٩٧، ٦٨٤] ، كذلك قضاء سنة الفجر ، كما يجوز أن تُقضى سنة الظهر بعد العصر لمن فاته أداؤها في وقتها.

# أحكام الزكاة

## حكم الزكاة :

الزكاة هي الركن الثالث من أركان الإسلام ، وتجب على المسلم إذا ملك النصاب ، قال الله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلاَةَ وآتُوا الزَّكَاة ﴾ [البقرة: ١١٠].

ولتشريع الزكاة حكم وفوائد كثيرة، منها:

١- تطهير النفس والبعد بها من خُلق الشُّح والبخل.

٢- تعويد المسلم صفة الكرم.

٣- تثبيت أواصر المودة بين الغني والفقير، لأن النفوس مجبولة على حب من أحسن إليها.

٤- كفاية الفقير المسلم وسد حاجته.

٥- تطهير الإنسان من الذنوب والآثام، حيث بسببها ترفع الدرجات وتمحى السيئات.

## بماذا تجب الزكاة ؟

تجب الزكاة في الذهب والفضة ، وعُروض التجارة ، وبهيمة الأنعام ، والخارج من الأرض من الحبوب والثمار والمعادن.

## زكاة الذهب والفضة :

تجب الزكاة في الذهب والفضة على أي صفة كانا ، لمن ملك النصاب. ونصاب الذهب: ( عشرون مثقالًا ) ، وهو ما يُعادل: ٨٥ جرامًا. ونصاب الفضة (مئتا درهم نبوي) ، وهو ما يُعادل: ٥٩٥ جرامًا ؛ وعليه فمن ملك نصابًا من الذهب أو الفضة فعليه : ٢,٥٪ من الموجود ، فإذا أراد أن يخرج الزكاة بالعملة النقدية فعليه أن يسأل عن سعر الجرام من الذهب أو الفضة في الوقت الذي يحول فيه الحول على ما عنده ، ثم يخرج الزكاة بقيمتها من عملة بلده . **مثال ذلك:**

لو ملك شخص : ١٠٠ جرام من الذهب ، وجبت عليه الزكاة فيها إذا حال عليها الحول ؛ لأنه ملك النصاب ، وزكاتها : جرامان ونصف. وإن أراد أن يخرج زكاتها بالعملة النقدية ، فإنه يسأل عن قيمة الذهب عندما يَحول عليه الحول ، ثم يضرب كمية الذهب في سعر الجرام ، ثم يخرج الزكاة نقدًا بما يعادل قيمة : ٢,٥٪ من حاصل عملية الضرب. ويفعل الشيء نفسه مع الفضة.

كذلك تجب الزكاة في النقود إذا بلغت النصاب وحال عليها الحول ، فمن كان عنده من النقد ما يساوي قيمة: ٨٥ جرامًا من الذهب ، فقد وجبت عليه الزكاة ، فيزكي بنسبة : ٢,٥٪ . فما على المسلم إذا كان عنده مال حال عليه الحول إلا أن يسأل بائع الذهب عن قيمة : ٨٥ جرامًا من الذهب ، فإذا كان موجودًا عنده مثل ذلك المبلغ زكى عنه. وإن كان الذي عنده أقل مما أخبره به البائع، فلا زكاة عليه، ومثال ذلك:

لو أن شخصا عنده مبلغ : ٨٠٠ ريال مثلاً ، وحال على المبلغ الحول ، فإنه يسأل عن قيمة الجرام من الفضة ، إذا كان نظام تغطية العملة في بلده بالفضة ، فلو وجد أن قيمة: ٥٩٥ جرامًا من الفضة تساوي : ٨٤٠ ريالاً مثلًا ، فلا تجب عليه الزكاة ، لأن المبلغ الذي يملكه لم يبلغ النصاب ، وهو قيمة : ٥٩٥ جرامًا من الفضة. وكذا يعمل مع الذهب.

## زكاة عروض التجارة :

يجب على المسلم التاجر الذي يملك ثروة ويستغلها في التجارة زكاة سنوية شكرًا لنعمة الله ، ووفاء بحق ذوي الحاجة من إخوانه . وتشمل عروض التجارة كل ما يُعد للبيع والشراء بقصد الربح ، من عقار ، وحيوان ، وطعام ، وشراب ، وسيارات ، وغير ذلك. وشرط هذه الزكاة: أن تبلغ النصاب وذلك بتقويمها بأحد النقدين ، الذهب أو الفضة. ويجب فيها :

٢,٥٪ من قيمة المجموع، فإذا ملك الإنسان عروضًا تجارية بقيمة مئة ألف ريال مثلًا ؛ وجب عليه فيها : ٢٥٠٠ ريال. وعلى أصحاب المتاجر الذين يبيعون ويشترون أن يقدروا الموجود عندهم من السلع التي تباع رأس كل سنة ، ثم يدفعوا زكاته. ولو أن إنسانًا صاحب تجارة اشترى سلعة قبل تمام الحول بعشرة أيام مثلا فإنه يزكي عنها مع البضائع الأخرى. وحوله يبدأ منذ أول يوم بدأ فيه التجارة. والزكاة سنوية حيث على كل مسلم أن يدفع زكاة ما عنده كل سنه.

البهائم التي تُعلف ولكنها للتجارة تجب فيها الزكاة ، سواء بلغ عددها النصاب أو لم يبلغ ، ما دامت قيمتها بالنقود تتجاوز النصاب فيزكي عليها نقودا.

## زكاة الأسهم :

في هذا الزمن يتداول الناس بالأسهم في العقارات وغيرها، ومنهم من يجمد له مبلغا فيها قد يزيد وينقص لعدة سنوات أحيانا ، ففي هذه الأسهم زكاة ؛ لأنها تعتبر من عروض التجارة ، فعلى المسلم أن ينظر إلى سعرها كل سنة ، ويخرج زكاتها.

## زكاة الخارج من الأرض :

تجب الزكاة في الحبوب والثمار التي تكال وتدخر مثل التمر والزبيب والقمح والشعير والأرز ونحو ذلك، لكنها لا تجب في الفواكه والخضروات. وتجب فيها الزكاة إذا بلغت النصاب وهو : ٦١٢ كيلو، ولا يشترط حلول الحول في هذا النوع من الزكاة، بل تجب متى اشتد الحب وبدا صلاح الثمر . ويجب فيها العشر إذا كانت تسقى بماء المطر والأنهار ونحوها أي بدون مؤونة المزارع. أما إذا كانت تسقى بمؤونة ففيه نصف العشر ، مثال ذلك: لو أن شخصًا زرع قمحًا فكان محصوله : ٨٠٠ كيلو ، فإنها تجب عليه الزكاة ؛ لأن

نصاب القمح : ٦١٢ كيلو ، فيجب عليه العشر وهو : ٨٠ كيلو ، إذا كان قد سقي الزرع بدون مؤونة ، ونصف العشر ، وهو: ٤٠ كيلو، إذا كان الزرع قد سُقي بمؤونة.

## زكاة بهيمة الأنعام :

المقصود بها : الإبل ، والبقر ، والغنم ، والماعز ، وتجب الزكاة فيها بالشروط التالية:

١- بلوغ النصاب ، و أقل نصاب الإبل خمس ، والغنم ومثلها الماعز أربعون ، والبقر ثلاثون بقرة ، وما دون ذلك فلا زكاة فيه.

٢- أن يحول عليها الحول عند مالكها.

٣- أن تكون سائمة ، وهي التي ترعى أكثر العام ، ولا تجب في معلوفة ، أو في من يشتري أو يجمع لها صاحبها ما تأكله ، إلا إذا كانت ترعى أكثر الحول ، فتجب فيها الزكاة.

٤- ألا تكون عاملة ، وهي التي يستخدمها صاحبها في الحرث ، أو النقل ، أو غير ذلك.

## زكاة الإبل :

تجب الزكاة في الإبل إذا بلغت النصاب ، وهو خمس ، فإذا ملك المسلم خمسًا إلى تسع من الإبل، وحال عليها الحول ، وهي في ملكه ففيها شاة ، وإن ملك عشرًا إلى أربعة عشر ففيها شاتان ، وإن ملك خمس عشرة إلى تسعة عشر ففيها ثلاث شياه ، وإذا ملك عشرين إلى أربع وعشرين ففيها أربع شياه ، وإذا ملك خمسًا وعشرين إلى خمس وثلاثين ففيها ( بنت مخاض) وهي ما تم لها سنه من الإبل ، فإن لم يجد أجزأه ( ابن لبون) وهو ما أكمل سنتان من الإبل ، وإذا ملك ستًا وثلاثين إلى خمس وأربعين ففيها (بنت لبون) وهي ما أكمل سنتان من الإبل ، وإذا ملك ستًا وأربعين إلى ستين ففيها (حِقة) وهي ما أكمل ثلاث سنين من الإبل، وإذا ملك إحدى وستين إلى خمس وسبعين ففيها (جذعة) وهي ما أكمل أربع سنين من الإبل ، وإذا ملك ستًا وسبعين إلى تسعين ففيها (بنتا لبون) وهي اثنتين مما أكمل السنتين ، وإذا ملك إحدى وتسعين إلى

مائة وعشرين ففيها (حِقتان) وهما اثنتين مما أكمل الثلاث سنوات. فإذا زادت على ذلك ففي كل أربعين (بنت لبون). وفي كل خمسين (حِقة)، والجدول التالي يوضح كيفية زكاة الإبل:

| العدد | | الزكاة | العدد | | الزكاة |
|---|---|---|---|---|---|
| من | إلى | | من | إلى | |
| ٥ | ٩ | شاة | ٣٦ | ٤٥ | بنت لبون |
| ١٠ | ١٤ | شاتان | ٤٦ | ٦٠ | حقة |
| ١٥ | ١٩ | ثلاث شياه | ٦١ | ٧٥ | جذعة |
| ٢٠ | ٢٤ | أربع شياه | ٧٦ | ٩٠ | بنتا لبون |
| ٢٥ | ٣٥ | بنت مخاض | ٩١ | ١٢٠ | حقتان |

فإذا زادت على ذلك ففي كل أربعين (بنت لبون)، وفي كل خمسين (حِقة).

## زكاة البقر :

إذا ملك الإنسان ثلاثين بقرة إلى تسع وثلاثين ففيها (عجل تبيع) وهو ما أكمل السنة ، وإذا ملك أربعين إلى تسع وخمسين ففيها (مسنة) وهي ما أكملت السنتان ، وإذا ملك ستين، إلى تسع وستين ففيها (تبيعان) عجلين أكمل كل منهما سنة كاملة ، وإذا ملك سبعين إلى تسع وسبعين وجب عليه (مسنة وتبيع) ، ثم في كل ثلاثين بقرة (تبيع) .

وفي كل أربعين (مسنة) وهكذا مهما بلغت.

| العدد | | الزكاة |
|---|---|---|
| من | إلى | |
| ٣٠ | ٣٩ | تبيع |
| ٤٠ | ٥٩ | مسنة |
| ٦٠ | ٦٩ | تبيعان |
| ٧٠ | ٧٩ | مسنة وتبيع |

## زكاة الغنم :

إذا ملك الإنسان أربعين رأسًا من الغنم إلى مئة وعشرين ، وجب عليه فيها شاة ، فإذا زادت واحدة إلى مائتين ، وجب عليه فيها شاتان ، فإن زادت واحدة إلى ثلاث مئة وتسعة وتسعون ففيها ثلاث شياه ، فإذا زادت واحدة إلى أربع مئة وتسعة وتسعون ففيها أربع شياه ، فإن زادت واحدة إلى خمس مئة وتسعة وتسعون ، ففيها خمس شياه ، ثم في كل مئة شاة مهما بلغت.

| الزكاة | العدد | |
|---|---|---|
| | إلى | من |
| شاة | ١٢٠ | ٤٠ |
| شاتان | ٢٠٠ | ١٢١ |
| ثلاث شياه | ٣٩٩ | ٢٠١ |
| أربع شياه | ٤٩٩ | ٤٠٠ |
| خمس شياه | ٥٩٩ | ٥٠٠ |

ثم في كل مئة شاة ، وهكذا مهما بلغت.

## أهل الزكاة :

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللهِ وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [ التوبة:٦٠] ، فبين الله ـ سبحانه ـ ثمانية أصناف كل منهم يستحق الزكاة ، والزكاة في الإسلام ترجع إلى المجتمع وإلى أولي الحاجة ، ولا تختص بأهل العلم الشرعي كما هو الحال في الديانات الأخرى ، وأهل الزكاة هم:

١ – الفقير: وهو من يجد أقل من نصف كفايته.

٢– المسكين: وهو من يجد أكثر من نصف كفايته ، إلا أنه لا يجد الكفاية كاملة ، فيعطى من الزكاة قدر كفايته لعدة أشهر ، أو لسنة واحدة.

٣– العاملين على الزكاة: وهم الذين وكَّلَهُم السلطان بجمع الزكاة من أصحابها والذين لا يتقاضون راتبًا ، فيعطون قدر عمالتهم أجرًا يناسب مقامهم ، ولو كانوا أغنياء.

٤- المؤلفة قلوبهم: وهم السادة المطاعون في عشائرهم ممن يرجى إسلامه ، أو كف شره عن المسلمين ، وكذا الذين أسلموا حديثًا يُعطون لتأليفهم على الإسلام وتقوية الإيمان في قلوبهم.

٥- كما تدفع الزكاة لأجل إعتاق العبيد وفك الأسرى من أسر العدو.

٦- الغارمين: وهم الذين عليهم ديون ، فيعطون من الزكاة لسداد ديونهم ويشترط أن يكون مسلمًا ، وأن لا يكون غنيًا قادرًا على السداد، وأن لا يكون دينه في معصية ، وأن يكون دينه حالًا.

٧- في سبيل الله: وهم المجاهدون المتطوعون الذين لا يتقاضون راتبًا ، فيعطون لأنفسهم ، أو يصرف على شراء الأسلحة لهم من الزكاة . كما أن من الجهاد طلب العلم الشرعي ، فلو وُجِد شخصٌ ليس عنده مال يريد التفرغ لطلب العلم الشرعي ، فإنه يجوز إعطاؤه من الزكاة ما يكفيه للتفرغ لطلب العلم فقط.

٨- ابن السبيل: وهو المسافر الذي انقطع به الطريق ولم يجد ما يوصله إلى بلده فيعطى من الزكاة ما يوصله إلى بلده ، ولو كان غنيًا في بلده.

ولا يجوز صرف الزكاة لبناء المساجد وإصلاح الطرق ونحو ذلك.

## ملحوظات :

١- لا تجب الزكاة في المستخرج من البحر كالؤلؤ ، والمرجان ، والسمك، ونحو ذلك ، إلا ما أُعد للتجارة.

٢- كذلك لا زكاة في العمارات المؤجرة ، والمصانع وغيرها ، لكن تجب الزكاة في الأجرة إذا حال عليها الحول ، مثل أن يؤجر شخص بيتًا ويأخذ أجرته ، ويحول الحول على هذا المبلغ ، أو بعضه فيما يبلغ النصاب ، فتجب حينئذ فيه الزكاة.

# أحكام الصيام

## حكم الصيام :

صوم رمضان ركن من أركان الإسلام الخمسة ، لقول النبي ﷺ : (( بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والحج ، وصوم رمضان )) [متفق عليه: ٨، ١٦] .

والصوم هو: الإمساك عن الأكل ، والشرب ، والجماع ، وسائر المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس بنية التقرب إلى الله تعالى. وصوم رمضان مجمع على وجوبه لقوله تعالى: ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ [البقرة:١٨٥] ، وهو واجب على كل مسلم بالغ عاقل ، ويحصل البلوغ بتمام خمس عشرة سنة ، أو نبات شعر العانة ، أو نزول المني باحتلام أو

غيره، وتزيد الأنثى بنزول الحيض ، فمتى حصل للشخص أحد هذه الأشياء فقد بلغ.

## فضائل شهر رمضان :

لقد خص الله ـ سبحانه وتعالى ـ شهر رمضان بكثير من الفضائل التي لا تكون في غيره من الأوقات ، ومن هذه الخصائص والفضائل:

١- أن الملائكة تستغفر للصائمين حتى يفطروا.

٢- تصفد فيه مردة الشياطين.

٣- فيه ليلة القدر ، وهي خير من ألف شهر.

ومن فضائله أيضًا أنه:

٤- يغفر للصائمين في آخر ليلة من رمضان.

٥- أن لله عتقاء من النار ، وذلك كل ليلة من رمضان.

٦- أن عمرة في رمضان تعدل حجة.

ومما ورد أيضا في فضل هذا الشهر الكريم ما رواه أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: (( من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا ، غُفر له ما تقدم من ذنبه )) [متفق عليه: ٣٨، ٧٦٠]

وورد في الحديث قوله ﷺ : (( كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف ، قال الله عز وجل: إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به ...)) [متفق عليه: ٥٩٢٧، ١١٥١].

## ثبوت دخول رمضان :

يثبت دخول شهر رمضان بأحد أمرين:

١- رؤية هلال رمضان ، فإذا رؤي الهلال فقد وجب الصوم، قال ﷺ : (( إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا )) [متفق عليه: ١٩٠٠ ، ١٠٨٠] ، ويكفي في ثبوت رؤية هلال رمضان عدلٌ واحد ، أما رؤية هلال شوال للإفطار فلا تثبت إلا بشهادة عدلين.

٢- إكمال شهر شعبان ثلاثين يوما ، فإذا كمل فيوم الواحد والثلاثين هو أول أيام شهر رمضان لقول ﷺ: (... فإن غُمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين ) [متفق عليه: ١٩٠٧ ، ١٠٨١].

## من يرخص لهم في الفطر :

١- المريض الذي يرجى برؤه ، ويشق عليه الصيام ، فإنه يباح له الفطر ، ثم يقضي بعد ذلك ما أفطر من أيام. أما من كان مرضه لازمًا مستمرًا لا يرجى برؤه، فلا يلزمه الصيام ، لكنه يُطعم عن كل يوم مسكينًا بمقدار كيلو ونصف من أرز أو نحوه ، أو أن يُصلح طعامًا ويدعوا إليه مساكين بعدد الأيام التي أفطرها.

٢- المسافر: فيجوز للمسافر الفطر من حين خروجه من بلده حتى يرجع إليها ، ما لم ينو الإقامة.

٣- كذلك يباح للمرأة إذا كانت حاملًا أو مرضعًا الفطر إذا خافت على نفسها أو ولدها ، وإذا زال العذر ، فإنها تقضي عن الأيام التي أفطرتها.

٤- كبير السن الذي يشق عليه الصيام يرخص له بالفطر ولا قضاء عليه ، لكنه يُطعم عن كل يوم مسكينًا.

## مفسدات الصوم :

١- الأكل أو الشرب متعمدًا ، أما الأكل نسيانًا ، فإن ذلك لا يؤثر على الصيام ؛ لقوله ﷺ : (( من نسي وهو صائم ؛ فأكل أو شرب فليتم صومه...)) [رواه مسلم:١١٥٥] ، ومما يفطر أيضًا وصول الماء إلى الجوف عن طريق الأنف ، وأخذ المغذي عن طريق الوريد ، وحقن الدم ، كل ذلك يفسد الصوم ؛ لأنه تغذية للصائم.

٢- الجماع: فمتى جامع الصائم بطل صيامه ، ويجب القضاء مع الكفارة ، وهي: عتق رقبة ، فإن لم يجد ، فعليه أن يصوم شهرين متتابعين لا يفطر بينهما إلا لعذر شرعي ، كأيام العيدين والتشريق ، أو لعذر حسي كالمرض ، والسفر لغير قصد الفطر ، فإن أفطر لغير عذر ولو يومًا واحدًا لزمه استئناف الصيام من جديد ؛ ليحصل التتابع ، فإن لم يستطع صيام شهرين متتابعين ؛ فعليه أن يطعم ستين مسكينا.

٣- إنزال المني باختياره بسبب التقبيل ، أو الاستمناء، أو غير ذلك ، فإن ذلك يفسد الصوم ويجب القضاء بدون كفارة ، أما الاحتلام فلا يُفسد الصوم.

٤- إخراج الدم بحجامة ، أو سحبه للتبرع به ، أما إخراج الدم القليل كالذي يُستخرج للتحليل ، فهذا لا يفسد الصوم ، وكذا خروج الدم بغير اختيار برعاف ، أو جرح ، أو خلع سن ، فلا يؤثر على الصيام.

٥- التقيؤ عمدًا ، أما إذا خرج بدون اختياره فلا شيء فيه.

وهذه المفطِّرات لا يُفَطِّرُ الصائم منها شيء إلا إذا تناولها عالمًا ذاكرًا مختارًا. فإن كان جاهلًا بحكمها الشرعي ، أو جاهلًا بالوقت ، مثل أن يظن أن الفجر لم يطلع ، أو يظن أن الشمس قد غربت ، ونحو ذلك، فلا يَفسد صومه.

وكذلك أن يكون ذاكرًا ، فإن كان ناسيًا فصيامه صحيح.

وأيضا أن يكون مختارًا عند تناوله للمُفَطِّر ، فإن كان مكرهًا فصيامه صحيح ولا قضاء عليه.

٦- ومن مفسدات الصوم: خروج دم الحيض أو النفاس ، فمتى رأت المرأةُ الدم فسد صومها ، كما يحرم على المرأة إذا كانت حائضًا أو نفساء أن تصوم ، وعليها أن تقضي بعد رمضان ما أفطرته.

## أشياء لا تفسد الصوم :

١ – الاستحمام والسباحة ، والتَّبرُّد بالماء من الحر.

٢ – الأكل والشرب والجماع ليلًا حتى يتحقق طلوع الفجر.

٣– السواك ، فهو لا يؤثر على الصيام في أي وقت من النهار ، بل هو من الأمور المستحبة.

٤ – التداوي بأي دواء حلال ليس مغذيًا ، فيجوز أخذ الإبر غير المغذية ، والتقطير في العين والأذن ولو وجد طعم الدواء في حلقه ، وإن كان تأخيرها إلى الفطر أولى ، وكذا يجوز استخدام بخاخ الربو ، ولا يُفطِر بتذوق الطعام ، بشرط ألَّا يصل إلى جوفه شيءٌ، ولا بأس أيضا بالمضمضة والاستنشاق ، لكن لا يبالغ فيها ؛ حتى لا يذهب شيء من الماء إلى الجوف ، كذلك لا بأس باستعمال الطيب وشم الروائح الطيبة.

٥– الحائض والنفساء إذا انقطع عنهما الدم في الليل جاز لهما تأخير الغسل إلى ما بعد طلوع الفجر ، وكذلك الجنب.

## تنبيهات :

١- إذا أسلم الكافر في نهار رمضان وجب عليه الإمساك بقية يومه ذلك ، ولا يجب عليه القضاء.

٢- لا بد من تبييت نية الصيام في أي وقت من الليل وقبل طلوع الفجر ، وذلك لصيام الفرض ، والنفل المقيد كصيام الست من شوال ، ويوم عرفة ، ويوم عاشوراء ، أما صيام النافلة المطلقة كصيام ثلاثة أيام من كل شهر ، فتصح النية بعد طلوع الفجر ولو بعد ارتفاع النهار ، بشرط أن لا يكون قد طَعِم شيئًا.

٣- يُستحب للصائم أن يدعو عند إفطاره بما أحب ، لقوله ﷺ : (( إن للصائم عند فطره لدعوة ما ترد )) [رواه ابن ماجه: ١٧٤٣] ومن الدعاء الوارد أن يقول: (( ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله )) [أبو داود: ٢٠١٠].

٤- من علم بدخول رمضان أثناء اليوم وجب عليه الإمساك، وعليه القضاء.

٥- يستحب لمن عليه قضاء المبادرة في ذلك لإبراء الذمة ، ويجوز له التأخير ، وله أن يصوم قضاءه متتابعًا أو متفرقًا ، ولا يجوز له تأخيره إلى ما بعد رمضان الآخر لغير عذر.

## سنن الصوم :

١- السحور ، لقوله ﷺ : (( تسحروا ؛ فإن في السحور بركة )) [ متفق عليه: ١٩٢٣ - ١٠٩٥ ] والسنة تأخير السحور إلى آخر الليل لحديث: (( لا تزال أمتي بخير، ما عجلوا الإفطار وأخروا السحور )) [صحيح الجامع : ٢٨٣٥ ].

٢- تعجيل الفطر إذا تحقق غروب الشمس ، والسنة الإفطار على رطب ، فإن لم يجد ؛ فعلى تمر ، فإن لم يجد؛ فعلى ماء ، فإن لم يجد شيئًا من ذلك أفطر على ما تيسر.

٣- الدعاء أثناء الصيام ولا سيما عند الإفطار لقوله ﷺ : (( ثلاث دعوات مستجابات، دعوة الصائم ، ودعوة المظلوم ، ودعوة المسافر )) [رواه البيهقي وغيره].

ومما ينبغي للصائم أيضًا قيام رمضان لقوله ﷺ : (( من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا ، غُفر له ما تقدم من ذنبه )) [متفق عليه: ٢٠٠٩ ، ٧٥٩] ؛ فينبغي للمسلم إكمال صلاة التراويح مع الإمام ، لقوله ﷺ : (( من قام مع إمامه حتى ينصرف كُتِبَ له قيام ليلة )) [رواه أهل السنن].

كذلك مما ينبغي الإكثار منه في رمضان الإكثار من الصدقة . كما ينبغي أيضًا الاجتهاد في قراءة القرآن ، فشهر رمضان هو شهر القرآن ، ولقارىء القرآن بكل حرف حسنة ، والحسنة بعشر أمثالها.

## صلاة التراويح :

التراويح هي: قيام الليل جماعة في رمضان ، ووقتها من بعد العشاء إلى طلوع الفجر ، وقد رغب النبي ـ ﷺ ـ في قيام رمضان ، والسنة أن يصلي إحدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين ، وإن زاد عن إحدى عشرة ركعة فلا حرج ، ومن السنة في صلاة التراويح أيضًا التأني والتطويل الذي لا يشق على المصلين ، ولا بأس من حضور النساء صلاة التراويح إذا أُمِنَت الفتنةُ ، بشرط أن يخرجن محتشمات غير متبرجات بزينة ولا متطيبات.

## صيام التطوع :

رغَّبَ رسول الله ـ ﷺ ـ وحَثَّ على صيام الأيام الآتية:

١ – ستة أيام من شوال لقوله ﷺ : (( من صام رمضان ، ثم أتبعه ستًا من شوال،كان كصيام الدهر )) [ رواه مسلم: ١١٦٤ ].

٢ – يومي الاثنين والخميس.

٣- ثلاثة أيام من كل شهر ، وإن جعلها في الأيام البيض فحسن، وهي: أيام ثلاث عشرة ، وأربع عشرة ، وخمس عشرة.

٤- يوم عاشوراء ، وهو اليوم العاشر من شهر محرم ، ويستحب أن يصام يومًا قبله أو يومًا بعده ؛ مخالفة لليهود ، فعن أبي قتادة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ : (( صيام يوم عاشوراء ، أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله )) [ رواه مسلم: ١١٦٢ ].

٥- يوم عرفة ، وهو اليوم التاسع من شهر ذي الحجة، لحديث: (( صيام يوم عرفة ، أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله، والسنة التي بعده )) [ رواه مسلم: ١١٦٢ ].

## الأيام التي يحرم صومها :

١- يومي العيدين ، عيد الفطر وعيد الأضحى.

٢- أيام التشريق الثلاثة ، وهي: الحادي عشر ، والثاني عشر ، والثالث عشر من ذي الحجة ، ويستثنى من ذلك الحاج القارن ، أو المتمتع إذا لم يجد الهدي.

٣- أيام الحيض والنفاس.

٤- صيام النفل للمرأة وزوجها حاضر بغير إذنه ، لقوله ﷺ : (( لا تصوم المرأة وبعلها شاهد ، إلا بإذنه، غير رمضان )) [متفق عليه: ٥١٩٢، ١٠٢٦].

# أحكام الحج

## حكم الحج وفضله :

الحج واجب على كل مسلم ومسلمة ، مرة واحدةً في العمر ، وهو الركن الخامس من أركان الإسلام ، قال الله تعالى: ﴿ وَلِلهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ البَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ [آل عمران:٩٧]، وقال رسول الله ﷺ : (( بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمدًا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والحج ، وصوم رمضان )) [متفق عليه: ٨، ١٦] .

وهو من أفضل الأعمال المقربة إلى الله تعالى ، قال ﷺ : (( من حج هذا البيت ، فلم يرفث ولم يفسق، رجع كيوم ولدته أمه)) [متفق عليه : ١٨١٩ ، ١٣٥٠].

## شروط الحج :

يجب الحج على المسلم البالغ العاقل ، إذا كان مستطيعًا ، والاستطاعة تكون بأن يملك الراحلة والنفقة التي تكفيه ذهابًا وإيابًا من مأكول ومشروب وملبوس ، وأن تكون هذه النفقة زائدة عن نفقة من تلزمه نفقتهم ، ومن الاستطاعة أمن الطريق ، وصحة البدن بحيث ، لا يكون مصابًا بمرض أو عاهة تعوقه عن أداء الحج ، وتزيد بالنسبة للنساء إلى ما سبق اشتراط وجود المحرم ، بأن يكون معها في الحج ، سواء كان زوجها ، أو أحد محارمها ، و إذا كانت معتدة فلا تخرج للحج ؛ لأن الله نهى المعتدات عن الخروج من بيوتهن ؛ فمن كان لديه مانعًا من تلك الموانع لم يجب عليه الحج.

## آداب الحج :

١- أن يتفقه الحاج في أحكام الحج والعمرة قبل السفر ، إما بالقراءة ، أو بالسؤال.

٢- الحرص على الرفقة الطيبة التي تعينه على الخير ، ويستحسن أن يكون معهم عالمٌ، أو طالب علم.

٣- أن يقصد بحجه وجه الله ، والتقرب إليه.

٤- حفظ اللسان من فضول الكلام.

٥- الإكثار من الذكر والدعاء.

٦- كف الأذى عن الناس.

٧- أن تحرص المرأة على الستر والحجاب ، والبعد عن مزاحمة الرجال.

٨- أن يستحضر الحاج أنه في عبادة ، لا في نزهة سياحية ؛ لأن بعض الحجاج ـ هداهم الله ـ يظن الحج فرصة للنزهة ، والتقاط الصور.

## الإحرام :

هو نية الدخول في منسك الحج ، ويجب الإحرام على من أراد الحج أو العمرة. ويُحْرِمُ الحاج أو المعتمر إذا كان قادمًا من خارج مكة من أحد المواقيت التي حددها الرسول ﷺ ، وهي:

١- ذو الحليفة ، وهي قرية صغيرة قريبة من المدينة وتسمى الآن (أبيار علي)، وهو ميقات أهل المدينة.

٢- الجحفة وهي قرية قريبة من رابغ ، والناس اليوم يحرمون من رابغ ، وهو ميقات أهل الشام.

٣- قرن المنازل (السيل الكبير) ، وهو قريب من الطائف ، وهو ميقات أهل نجد ، ومثله ميقات وادي مَحْرَم في الطائف وهو محاذ للسيل الكبير .

٤- يلملم ، ويبعد عن مكة تسعين كيلًا تقريبًا ، وهو ميقات أهل اليمن.

٥- ذات عرق ، وهو ميقات أهل العراق.

وهذه المواقيت وقتها النبي ـ ﷺ ـ لمن ذكرنا ، ولمن مر عليها من غيرهم ، ممن أراد الحج أو العمرة ، والمقيم في مكة وأهل الحل يحرمون للحج من مساكنهم.

## سنن الإحرام :

من الأمور التي يُسن فعلها قبل الإحرام:

١- تقليم الأظافر ، ونتف أو حلق شعر الإبطين ، وقص الشارب ، وحلق شعر العانة ، والاغتسال ، والتطيب ، ويكون الطيب في الجسم فقط دون الملابس.

٢- التجرد من المخيط ، ولبس الإزار والرداء ، أما المرأة ، فتلبس ما شاءت من الثياب مع الحرص على التستر وعدم إبداء الزينة ، والحرص على ستر الوجه والكفين عند حضور الرجال الأجانب ، وأن تجتنب لبس القفازين باليدين ، والنقاب على الوجه.

٣- الذهاب إلى المسجد والصلاة مع الجماعة ، إذا كان الوقت وقت صلاة ، أو صلاة ركعتين (سنة الوضوء) ثم بعد ذلك الإحرام .

## أنساك الحج :

أنساك الحج ثلاثة ، و هي:

١- **حَج التمتع:** وهو الإحرام بالعمرة فقط في أشهر الحج ، ثم إذا جاء اليوم الثامن ، يُحرم الحاج من مكانه للحج ، ويقول في الميقات: ( لبيك عمرة متمتعًا بها إلى الحج ) والتمتع أفضل الأنساك ، لا سيما إذا أتى الحاج إلى مكة قبل وقت الحج بفترة ، ثم يُحرم مرة أخرى للحج من مكانه ويقول: ( لبيك حجًا ) وفي هذا النسك يلزم الحاج هدي ، وتُجزىء الواحدة من الغنم في الهدي عن شخص واحد ، وتجزىء الواحدة من الإبل والبقر عن سبعة أشخاص.

٢- **حَج القِرَان:** وهو أن يحرم مرة واحدة للعمرة والحج معًا ، ويقول: ( لبيك عمرة وحجًا ) وذلك بأن يستمر على إحرامه حتى يوم النحر ، ويكون هذا غالبًا لمن يأتي قبل الحج بوقت قصير لا يكفي لأن يتحلل من عمرته ثم يحرم للحج إذا جاء وقته ، أو كان ممن ساق الهدي معه ، وفي هذا النسك يلزم هدي.

٣- **حج الإفراد:** وهو أن ينوي الحج فقط ، فيحرم من الميقات ويقول: ( لبيك حجًا ). ولا يلزم في هذا النسك هدي.

إذا كان مسافرًا عن طريق الجو ، فعليه الإحرام عند محاذاة الميقات ، أو قبله بمدة كافية إذا صعب عليه معرفته ، ويعمل كل ما يتم عمله في الميقات من تنظف ، وتطيب ، وتقليم الأظافر ، ولبس الإحرام إن أراد قبل الصعود إلى الطائرة ، أو في الطائرة ثم ينوي الإحرام قبل الوصول إلى الميقات أو عند محاذاته.

## طريقة الإحرام :

طريقة الإحرام أن يقول:

ا- لبيك عمرة متمتعًا بها إلى الحج ، هذا إذا كان يريد أن يحج حج تمتع.

ب- لبيك عمرة وحجا ، هذا إذا كان يريد القران.

ج- لبيك حجًا ، هذا إذا كان يريد الإفراد.

بعد الإحرام ، تُسن التلبية وتكرارها من حين الإحرام حتى البدء بالطواف بالبيت ، وهي أن يقول: ( لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ) .

## محظورات الإحرام:

يَحْرُمُ على المحرمِ بعض الأشياء التي كانت مباحة قبل الإحرام ؛ لأنه دخل في عبادة ، فيحرم عليه ما يلي:

أ- إزالة شعر الرأس وغيره من سائر الجسد ، لكن لا بأس بحك الرأس برفق عند الحاجة.

ب- تقليم الأظافر ، لكن لو انكسر ظفره ، أو آلمه فلا بأس بإزالته.

ج- استعمال الطيب وكذا الصابون المعطر.

د- الجماع ودواعيه ، كعقد النكاح ، والنظر بشهوة ، والمباشرة ، والتقبيل ، وغيره.

هـ- لبس القفازين ، وهما ما يلبس في اليدين.

و- قتل الصيد .

وهذه الأشياء محرمة على الرجال والنساء.

**بالنسبة للرجال يحرم أيضا:**

١- لبس المخيط ، لكن يجوز للمحرم لبس ما يحتاجه كالسبتة ، والساعة ، والنظارة ، ونحو ذلك.

٢- تغطية الرأس بملاصق ، أما غير الملاصق فلا بأس به ، كالشمسية ، والسيارة ، والخيمة ، ونحو ذلك.

٣- لبس شُرَّابات الأرجل ، ويجوز لبس الخف إذا لم يجد النعلين.

**ومن فعل شيئًا من تلك المحظورات ؛ فله ثلاث حالات:**

١- أن يفعله بلا عذر ، فهو آثم ، وعليه فدية.

٢- أن يفعله لحاجة ، فلا إثم عليه ، لكن عليه فدية.

٣- أن يفعله وهو معذور ، إما جاهلًا ، أو ناسيًا ، أو مُكرهًا ، فلا إثم عليه ، وليس عليه فدية.

## الطواف :

عند المسجد الحرام ، يُسن تقديم الرجل اليمنى عند الدخول ، وقول: ( بسم الله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، اللهم اغفر لي ذنوبي ، وافتح لي أبواب رحمتك ) وهذا عام لجميع المساجد ، ثم يتجه مباشرة إلى الكعبة ليطوف بها:

**والطواف:** هو الدوران حول الكعبة سبع مرات تعبدًا لله ، مبتدءًا بالحجر الأسود ، ومنتهيا إليه ، جاعلًا الكعبة عن يساره ، ويجب أن يكون متوضئًا ، وصفة الطواف هي:

١- يذهب إلى الحجر الأسود ويستلمه بيده اليمنى ويقول: ( بسم الله، والله أكبر ) ويقبله إن أمكن ، وإن لم يُمكنه تقبيله استلمه بيده وقبَّل يده ، أمَّا إذا لم يتيسر استلام الحجر الأسود ، فيستقبله ويشير إليه بيده ، ويقول: ( الله أكبر ) ولا يقبل يده ، ثم يجعل الكعبة عن يساره ، ويبدأ الطواف ، ويدعو الله بما شاء من الأدعية ، أو قراءة ما

تيسر من القرآن ، وللحاج أن يدعو بلغته له ولمن يريد ، وليس هناك دعاء مخصص لذلك.

٢- إذا وصل إلى الركن اليماني ، يستلمه بيده اليمنى ، إن استطاع ويقول: ( بسم الله ، والله أكبر ) ولا يقبل يده ، وإن لم يستطع ، فإنه يَستمر في سيره ولا يشير بيده ، ولا يكبر، ويقول بين الركن اليماني وبين الحجر الأسود: ﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّار ﴾ [البقرة:٢٠١].

٣- إذا وصل إلى الحجر الأسود ، يستلمه بيده ، وإن لم يستطع ، فيشير إليه بيده ويكبر قائلا: ( الله أكبر ).

**هكذا يكون قد انتهى شوطٌ واحدٌ من أشواط الطواف السبعة ، ولإكمال بقية الأشواط:**

٤- يستمر في الطواف ، ويفعل مثل ما فعل في الشوط الأول حتى يكمل سبعة أشواط، يكبر كلما مر بالحجر الأسود ، وبعد الشوط السابع كذلك ، ويسن أن يَرمَلَ في الأشواط الثلاثة

الأول ، ويمشي في الأربعة الباقية ، والرَّمَل هو: الإسراع في المشي مع مقاربة الخطى ، كما يسن له الاضطباع في جميع هذا الطواف ، وهو أن يجعل الرداء تحت منكبه الأيمن ، وطرفيه على عاتقه الأيسر ، والرمل والاضطباع يكونان فقط في الطواف الأول الذي يأتي به الحاج أو المعتمر كلما قدم إلى مكة.

بعد الطواف ، من السنة أن يصلي ركعتين خلف مقام إبراهيم ، بحيث يكون المقام بينه وبين الكعبة ، ويرتدي بردائه قبل أن يصلي ، فيجعله على كتفيه وطرفيه على صدره ، ويقرأ في الركعة الأولى : الفاتحة و قل يا أيها الكافرون ، وفي الركعة الثانية: الفاتحة وقل هو الله أحد ، وإن لم تتيسر الصلاة خلف المقام ؛ لشدة الزحام ؛ فيصلي في أي مكان من المسجد.

## السعي :

بعد ذلك يذهب إلى المسعى ، ويتجه إلى الصفا، ويقرأ إذا اقترب منه: ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة:١٥٨] ويصعد على الصفا حتى يرى الكعبة ، ثم يستقبلها ويرفع يديه ويحمد الله ويدعو بما شاء ، فيقول: ( لا إله إلا الله، والله أكبر لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ) ثم يدعو طويلًا ، ويكرر ذلك ثلاث مرات.

بعد ذلك ينزل ماشيًا متجهًا إلى المروة ، وإذا وصل إلى العلم الأخضر ، يسن له الإسراع حسب الاستطاعة ، حتى يصل العلم الأخضر الآخر ، شريطة أن لا يؤذي أحدًا

(والإسراع خاص بالرجل دون المرأة ) ، ثم إذا وصل إلى المروة ، يصعد ويستقبل القبلة ويرفع يديه ويقول ما قاله على الصفا ، عند ذلك يكون قد أنهى شوطًا واحدًا من أشواط السعي السبعة، بعد الدعاء ، ينزل من المروة متجهًا إلى الصفا، ويفعل كما فعل في الشوط الأول ، ويسن الإكثار من الدعاء أثناء السعي.

إذا كان الحاج متمتعًا فإنه يمكنه بعد السعي أن يحلق وينهي عمرته ، ويلبس ثيابه ، ويتحلل من الإحرام ، فإذا جاء اليوم الثامن ، يحرم للحج قبيل صلاة الظهر من مكانه الذي هو فيه ، ويفعل كل ما فعله عند إحرامه للعمرة ، ثم ينوي الحج قائلا: ( لبيك حجا، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ) ثم يصلي الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر في منى قصرًا.

## اليوم الثامن من ذي الحجة :

يذهب الحاج إلى منى ويصلي فيها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ، يقصر فيها الصلاة الرباعية فيصليها ركعتين.

## اليوم التاسع ( يوم عرفة ) :

يُشرع في هذا اليوم ما يلي:

١ - بعد طلوع الشمس ، يذهب الحاج إلى عرفة ويبقى فيها حتى غروب الشمس ، ويصلي الظهر والعصر جمعًا وقصرًا إذا زالت الشمس ، ثم بعد الصلاة يتفرغ للذكر والدعاء والتلبية ، ويسن الإكثار من الدعاء والتضرع إلى الله ، ويسأل الله لنفسه وللمسلمين ، ويدعو بما شاء ، ويستحب رفع اليدين عند الدعاء، والوقوف بعرفة ركن من أركان الحج ، ومن لم يقف بعرفة لم يصح حجه ، ووقت الوقوف فيها يكون من طلوع شمس اليوم التاسع إلى طلوع فجر اليوم العاشر ، فمن وقف

بعرفة من ذلك ساعة من ليل أو نهار فقد تم حجه ، ولا بد للحاج أن يتأكد أنه داخل حدود عرفة.

٢- إذا تأكد من غروب الشمس يوم عرفة يذهب إلى مزدلفة بسكينة ووقار رافعًا صوته بالتلبية.

**في مزدلفة**: عند الوصول إلى مزدلفة يصلي المغرب والعشاء جمعًا وقصرًا ، وذلك حال وصوله إليها ، وبعد الصلاة يمكنه ترتيب أموره من إعداد الطعام وغير ذلك ، ويفضل النوم المبكر من أجل الاستيقاظ نشيطًا لصلاة الفجر.

## اليوم العاشر ( يوم العيد ) :

١- إذا جاء وقت صلاة الفجر يصليها ثم يجلس في مكانه ، ويكثر من الذكر والدعاء حتى يسفر جدًا.

٢- يلتقط سبع حصيات صغيرة بحجم الفستق تقريبًا ، ثم يذهب ملبيًا إلى منى قبل أن تطلع الشمس.

٣- يستمر في التلبية حتى يصل إلى جمرة العقبة (الجمرة الكبرى)، ويبدأ برمي الجمار السبع واحدة واحدة ويقول مع كل حصاة : ( الله أكبر ).

٤- بعد الرمي ، ينحر الهدي ، إن كان متمتعًا أو قارنًا، ويستحب له أن يأكل منها وأن يهدي ويتصدق.

٥- بعد أن ينحر الهدي يحلق رأسه كله أو يقصره كله والحلق أفضل ، وأما النساء فَيُقصِّرن فقط من كل ظفيرة قدر أنملة (قرابة ثلاثة سنتمترات).

بعد هذا يباح للحاج ما كان ممنوعًا بالإحرام، من اللباس ، والطيب ، وقص الأظافر ، وإزالة الشعر، لكن يبقى ممنوعًا من النكاح حتى يطوف بالبيت ، ويستحب له بعد هذا أن يغتسل ، ويتنظف ، ويتطيب ، ويلبس ثيابه .

٦- يذهب إلى البيت الحرام لأداء طواف الحج (طواف الإفاضة)، حيث يطوف حول الكعبة سبعة أشواط ، يصلي

بعدها ركعتين ، ثم يتجه إلى المسعى ، ويسعى سبعة أشواط بين الصفا والمروة ، هذا إذا كان متمتعًا .

أما إن كان قارنًا ، أو مفردًا وقد سعى مع طواف القدوم ، فإنه لا يلزمه سعي ؛ لأن سعيه الأول هو سعي الحج ، وإن كان لم يسع في أول قدومه ؛ فيلزمه السعي.

بعد السعي تنتهي محظورات الإحرام ، فيحل له كل شيء مُنع منه بسبب الإحرام .

٧- يلزم الحاج أن يبيت في منى ليلة الحادي عشر والثاني عشر ( و ليلة الثالث عشر لمن يريد التأخر ) ، والمبيت هو: أن يبقى في منى أكثر الليل.

وما ذكر من ترتيب الرمي ، ثم النحر ، ثم الحلق ، ثم الطواف ، هذا هو السنة ، وإن قدَّم بعضها على بعض فلا حرج.

## اليوم الحادي عشر :

في هذا اليوم يلزم الحاج رمي الجمار ، ويبدأ الرمي من بعد الزوال ، ولا يجوز قبله ، وينتهي بطلوع فجر اليوم التالي ، ويبدأ برمي الجمرة الصغرى، ثم الوسطى ، ثم الكبرى في أي وقت بعد الزوال ، وطريقة الرمي هي:

١- أن يأخذ معه إحدى وعشرين حصاة صغيرة ، ثم يذهب إلى الجمرة الصغرى ويرميها بسبع حصيات قائلا: ( الله أكبر ) مع كل حصاة ، مع الحرص على أن يسقط الحصى في الحوض ، ويرمي الحصى واحدة واحدة ، ومن السنة أن يأخذ ذات اليمين قليلًا ثم يقف ويدعو طويلا.

٢- بعد ذلك يذهب إلى الجمرة الوسطى ويرميها بسبع حصيات واحدة واحدة ، قائلا مع كل حصاة : ( الله أكبر ) ، ثم من السنة أن يأخذ ذات الشمال ويقف ويدعو طويلًا.

٣- بعدها يذهب إلى الجمرة الكبرى ويرميها بسبع حصيات ، ويقول مع كل واحدة: ( الله أكبر ) ثم يذهب ولا يقف.

## اليوم الثاني عشر :

١- يفعل كما فعل في اليوم الحادي عشر.

**إذا كان الحاج يريد أن يتأخر ويبقى حتى اليوم الثالث عشر ـ وهو الأفضل ـ فإنه يفعل في ذلك اليوم مثلما فعل في اليومين الحادي عشر والثاني عشر.**

٢- بعد الرمي في اليوم الثاني عشر أو الثالث عشر ـ لمن تأخر ـ يذهب الحاج إلى البيت للطواف (طواف الوداع ) سبعة أشواط حول الكعبة ، ثم من السنة أن يصلي ركعتين خلف المقام ، إن تيسر ، أو في أي مكان من المسجد ، ويسقط هذا الطواف عن المرأة الحائض والنفساء.

ويجوز للحجاج أن يؤخروا طواف الإفاضة السابق إلى هذا اليوم، ويكفيهم عن طواف الوداع ، فلو أخر طواف الإفاضة إلى هذا اليوم جاز ، ولكن ينويه عن طواف الإفاضة ، لا عن طواف الوداع.

٣- بعد ذلك يجب على الحاج أن لا ينشغل بشيء ، بل يخرج من مكة مستغلًا وقته بالذكر ، والدعاء ، واستماع ما ينفع.

لا بأس من البقاء بعد الطواف لوقت غير طويل، مثل أن ينتظر رفاقه ، أو يُحمل أغراضه ، أو يشتري ما يحتاج إليه في طريقه ، ونحو ذلك.

## أركان الحج :

١- الإحرام

٢- الوقوف بعرفة

٣- طواف الإفاضة (الطواف يوم العيد)

٤- السعي بين الصفا والمروة

**من ترك شيئا من هذه الأركان لم يصح حجه.**

## واجبات الحج :

١- الإحرام من الميقات.

٢- الوقوف بعرفة إلى غروب الشمس لمن وقف نهارًا.

٣- المبيت بمزدلفة إلى الفجر حتى يسفر جدًا ، إلا الضعفاء والنساء ، فيجوز إلى منتصف الليل.

٤- المبيت بمنى ليالي التشريق.

٥- رمي الجمار أيام التشريق.

٦- الحلق أو التقصير.

٧- طواف الوداع.

**من ترك شيئًا من هذه الواجبات فعليه دم ، وهو ذبح شاة ، أو سُبع بقرة أو سُبع بدنة لفقراء الحرم.**

# زيارة المسجد النبوي

تستحب زيارة مسجد رسول الله ـ ﷺ ـ للصلاة فيه ، وذلك لما ورد من أن الصلاة فيه خير من ألف صلاة فيما سواه ، إلا المسجد الحرام ، وزيارة هذا المسجد مشروعة طوال العام وليس لها وقت مخصوص ، وليست من الحج. ويستحب ما دام المسلم في هذا المسجد أن يزور قبر النبي ـ ﷺ ـ وصاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما . وزيارة القبور خاصة بالرجال دون النساء. ولا يجوز لأحدٍ التمسح بشيء من الحجرة النبوية ، أو الطواف بها ، أو استقبالها حال الدعاء.

# أحكام الأطعمة

أمر الله ـ سبحانه وتعالى ـ عباده بالأكل من الطيبات ، ونهاهم عن الخبائث: قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ... ﴾ [البقرة ١٧٢] ، والأصل في الأطعمة الحل ، إلا ما استثني ، فالله ـ تعالى ـ أباح لعباده المؤمنين الطيبات لكي ينتفعوا بها ، فلا يجوز أن يستعان بنعم الله على معصية، وقد بين الله تعالى لعباده ما حرمه عليهم من المطاعم والمشارب ، قال تعالى: ﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾ [الأنعام:١١٩] ؛ فما لم يُبَيَّن تحريمه فهو حلال.

قال رسول الله ﷺ: « إن الله فرض فرائض؛ فلا تضيعوها، وحد حدودًا ؛ فلا تعتدوها، وحرم أشياء ؛ فلا تنتهكوها ، وسكت عن أشياء رحمة لكم من غير نسيان ؛ فلا تبحثوا عنها » [رواه الطبراني].

فكل ما لم يبين الله ـ تعالى ـ ولا رسوله ـ ﷺ ـ تحريمه من المطاعم ، والمشارب ، والملابس ؛ فلا يجوز تحريمه. والقاعدة أن كل طعام طاهر لا مضرة فيه ؛ فهو مباح ، بخلاف الطعام النجس أو المضر ، كالميتة ، والدم ، والخمر ، والدخان ، والمُتنَجِّس (الذي خالطه نجاسة) فإنه يحرم ؛ لأنه خبيث مضر.

فالميتة المحرمة ، هي ما فارقته الحياة بدون ذكاة شرعية، والدم هو الدم المسفوح الخارج من الذبيح ، أما ما يتبقى في خلل اللحم بعد الذبح ، وما يتبقى في العروق فمباح.

**والأطعمة المباحة على نوعين:** حيوانات ونباتات ، فيباح منها مالا مضرة فيه ، والحيوانات على نوعين: حيوانات تعيش في البر ، وحيوانات تعيش في البحر ، فأما ما يعيش في البحر ، فهو حلال على الإطلاق ، ولا يشترط له ذكاة ؛ حيث تجوز ميتة البحر. وحيوانات البر مباحة ، إلا أنواعًا حرمها الإسلام ، وهي:

١- الحُمُر الأهلية والخنزير .

٢- ماله ناب يفترس به ، إلا الضبع.

والطيور مباحة إلا ما استثني ، مثل:

١- ما له مخلب يصيد به ؛ قال ابن عباس ﷺ : ( نهى رسول الله ـ ﷺ ـ عن كل ذي ناب من السباع ، وعن كل ذي مخلب من الطيور ) [رواه مسلم:١٩٣٤].

٢- ما يأكل الجيف ، كالنسر، والرخم ، والغراب ، وذلك لخبث ما يتغذى به.

ويحرم ما يُستقذر ؛ كالحية ، والفأرة ، والحشرات.

وما عدا ما ذكر من الحيوانات والطيور فهو حلال ، كالخيل ، وبهيمة الأنعام ، والدجاج ، والحمر الوحشية ، والظباء ، والنعام، والأرانب ، وغيرها.

ويستثنى من ذلك الجلالة ، وهي التي أكثر علفها النجاسة ؛ فيحرم أكلها حتى تحبس ثلاثًا وتطعم الطاهر فقط.

ويكره أكل البصل والثوم ونحوهما مما له رائحة كريهة عند حضور المساجد. ومن اضطر إلى محرم ، بأن خاف التلف إن لم يأكله ، جاز له ما يسد رمقه ، إلا السم.

ومن مر بثمر بستان في شجره ، أو متساقط عنه ، ولا حائط عليه، ولا حارس ، جاز له الأكل منه من غير أن يحمل معه شيء، وليس له صعود الشجرة ، ولا رميها بشيء ، ولا الأكل من ثمرٍ مجموعٍ ، إلا لضرورة.

## أحكام الذكاة :

إن من شرط حل الحيوان البري أن يكون مذكى ذكاةً شرعيةً ، والذكاة: هي ذبح الحيوان المأكول البري بقطع حلقومه ومريئه ، أو عقر الممتنع منه.

ولا يحل شيء من الحيوان المقدور عليه بدون الذكاة ؛ لأن غير المُذَكَّى يكون مَيْتَة.

## ويشترط للذكاة شروط :

١- أهلية المذكي: بأن يكون عاقلًا ، مسلمًا أو من أهل الكتاب ، فلا يباح ما ذكاه مجنونٌ، أو سكرانٌ ، أو طفلٌ لم يميز ؛ لأنه لا يصح من هؤلاء قصد التذكية ؛ لعدم العقلية فيهم. ولا يحل ما ذكاه كافر وثني ، أو مجوسي ، أو قبوري.

٢- توفر الآلة: فتباح الذكاة بكل محدَّد يَنْهَرُ الدم بحَدِّة ، سواء كان من الحديد ، أو من الحجر ، أو غير ذلك ، ما عدا السن (العظم) والظفر ، فلا يحل الذبح بهما.

٣- قطع الحلقوم ، وهو مجرى النفس ، وقطع المريء، وهو مجرى الطعام والشراب ، وأحد الودجين ، وهما الوريدان.

والحكمة من تحديد الذكاة في هذا المكان ، وفي قطع هذه الأشياء خاصة ؛ لأجل خروج الدم ؛ لأن هذا المحل مَجْمَعُ العروق ؛ ولأن ذلك أسرع في زهوق الروح ، فيكون أطيب للحم ، وأخف على الحيوان.

وما عُجِزَ عن ذبحه في المحل المذكور ؛ لعدم التمكن منه ، كالصيد ونحوه ، فتكون ذكاته بجرحه في أي موضع من جسده، وما أُصيب من الحيوانات كالمنخنقة ، والموقوذة (وهي التي ضربت بشيء ثقيل) والمتردية ، وهي التي سقطت من شيء

مرتفع، والنطيحة ، وما افترسه حيوان مفترس ، فإنه يحل أكلها بشرط أن تُدرك وفيها حياة مستقرة فتذكى.

٤- أن يقول الذابح عند الذبح : ( بسم الله ) ويسن أن يقول مع التسمية الله أكبر.

## آداب الذكاة:

١- يكره أن يُذبح الحيوان بآلة كالة ( غير حادة ) .

٢- ويكره أن يُحِدُّ الآلة والحيوان يبصر.

٣- والأفضل أن يوجهَ الحيوان إلى القبلة.

٤- ويكره أن يكسر عنقه ، أو يسلخه قبل أن يموت.

والسنة ذبح البقر والغنم مضجعة على جانبها الأيسر. والإبل قائمة معقولة يدها اليسرى. والله أعلم.

## الصيد :

يجوز الصيد إذا كان لحاجة ، أما إذا كان للهو واللعب فهو مكروه.

والصيد بعد إصابته وإمساكه له حالتان:

١- أن يُدرَكَ وفيه حياة ، فهذا لا بد من ذكاته.

٢- أن يدرك وقد مات ، أو حيًا حياةً غير مستقرة ، فيكون حلالًا بهذه الحالة.

ويشترط للصائد ما يشترط للمذكي:

١- بأن يكون عاقلًا مسلمًا أو كتابيًا ، فلا يحل لمسلم أن يأكل مما صاده مجنون ، أو سكران ، ولا ما صاده مجوسي ، أو وثني ونحوهم من الكفار.

٢- ويشترط في الآلة أن يكون محددًا ، بأن ينهر الدم ، غير ظفر ولا سن ( جميع أنواع العظام ) ، وأن يجرح الصيد بحده لا بثقله ،

أما الجارحة من الكلاب والطيور التي يُصطاد بها ، فيباح ما قتلته من الصيد إذا كانت مُعلَّمة.

**وتعليم الجارح:** أنه إذا أرسلته ؛ استرسل ، وإذا أخذ الصيد ، أمسكه على صاحبه حتى يجيء إليه ، ولا يمسكه لنفسه.

٣- أن يرسل الآلة قاصدًا للصيد ، فلو سقطت الآلة من يده فقتلت صيدًا ؛ لم يحل ؛ لعدم القصد منه ، وكذا لو استرسل الكلب من نفسه ، فقتل صيدًا ؛ لم يحل لعدم إرسال صاحبه له ؛ وعدم قصده ، ومن رمى صيدًا ، فأصاب غيره ، أو قتل مجموعة من الصيد حلَّ الجميع.

٤- التسمية عند إرسال السهم والجارحة بأن يقول: بسم الله. ويسن أن يقول معها الله أكبر.

**تنبيه:** يحرم اقتناء الكلب لغير ما رخَّصَ فيه رسول الله - ﷺ - وهو أحد ثلاثة أمور : إما لصيد ، أو لحراسة ماشية ، أو لحراسة زرع.

# أحكام اللباس

الإسلام دين الجمال والنظافة ، وقد أباح للمسلم الظهور بالمظهر الطيب الجميل وحث على ذلك ، وقد خلق الله ـ سبحانه وتعالى ـ ما يحصل به الستر والزينة من اللباس ، قال تعالى : ﴿ يَا بَنِي آَدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْآَتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ آَيَاتِ اللهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ [الأعراف:٢٦] ، والأصل في اللباس أنه حلال ، إلا ما ورد نص صريح في تحريمه ، فلم يحدد الإسلام نوعًا معينًا من اللباس ينبغي لبسه ، إلا أنه وضع ضوابط يجب توافرها في لباس المسلم ومنها :

١ – أن يكون ساترًا للعورة وغير مُجسِّم لها .

٢ – ألا يكون مما يلبس للتشبه بالكفار ، أو من عرفوا بارتكاب بعض المنكرات .

٣- ألا يكون فيه إسراف ولا خيلاء .

فإذا توفرت مثل هذه الضوابط في الملبوس ؛ فيلبس الشخص ما يتناسب حاجته والعرف في مجتمعه ، ومن الأشياء التي ورد النهي عنها في اللباس، ما يلي:

١ - لبس الحرير والذهب بالنسبة للرجال ، أما النساء فيجوز لهن ذلك ، وذلك لحديث علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أخذ حريرًا فجعله في يمينه ، وأخذ ذهبًا فجعله في شماله ، ثم قال: (( إن هذين حرام على ذكور أمتي )) [رواه النسائي وأبو داود وابن ماجة] ، لكن لا بأس بأن يتختم الرجل بخاتم الفضة ، أو أن يلبس ما فيه شيء من الفضة ، مما يعتاد الرجال لبسه.

٢ - لبس ما فيه صور ذوات الأرواح ، فلا يجوز للمسلم أن يلبس لباسًا فيه صورة إنسان أو حيوان ، سواء كان ذلك في الثياب أو الحلي ، وغيرها مما يُلبس، فعن عائشة - رضي الله عنها - أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير ، فلما رآها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قام

على الباب ولم يدخل ، قالت: فعرفت في وجهه الكراهية ؛ فقلت: يا رسول الله أتوب إلى الله وإلى رسول الله ، ماذا أذنبت ؟ فقال رسول الله ﷺ : (( ما بال هذه النمرقه ؟ )) فقلت: اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدها. فقال رسول الله ﷺ : (( إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ، فيقال لهم: أحيوا ما خلقتم )) ثم قال: (( إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة )) [متفق عليه: ٢١٠٧، ٢١٠٥].

٣- ومما يحرم على الرجال إسبال الثياب ، فعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: (( ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار )) [رواه البخاري: ٥٧٨٧] ، وهو نهي عن إطالة الثوب ، أو السروال، أو البنطال ، أو الرداء وغيرها ، وليس خاصًا بمن فعل ذلك خيلاء ، ومن فعله خيلاء وكبرًا فوعيده أشد ، فعن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: (( من جر ثوبه خيلاء

لم ينظر الله إليه يوم القيامة )) [متفق عليه: ٣٦٦٥، ٢٠٨٥] ، أما المرأة فيلزمها أن تطيل لباسها حتى يستر قدميها .

٤- لا يجوز لبس الشفاف الذي لا يستر العورة ، أو الضيق الذي يصفها ، سواء للرجال أو النساء .

٥- ويحرم تَشَبُّهُ النساء بالرجال ، وتشبه الرجال بالنساء في اللباس ، فعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: ( لَعَنَ رسول الله - ﷺ - المتشبهين من الرجال بالنساء ، والمتشبهات من النساء بالرجال ) [رواه البخاري: ٥٨٨٥].

٦- كما يحرم التشبه بالكفار في لباسهم ؛ فلا يجوز للمسلم أن يلبس الملابس المختصة بالكفار ، فعن عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال: رأى عليَّ رسول الله - ﷺ - ثوبين معصفرين ، فقال: (( إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها )) [رواه مسلم: ٢٠٧٧].

## من سنن اللباس وآدابه :

١ - من السنن التي ينبغي للمسلم أن يأتي بها الدعاء عند لبس الثوب الجديد ، وذلك لما روى أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ قال: كان رسول الله ـ ﷺ ـ إذا استجد ثوبًا سماه باسمه : إما قميصًا ، أو عمامة، ثم يقول: « اللهم لك الحمد ، أنت كسوتنيه ، أسألك من خيره ، وخير ما صنع له ، وأعوذ بك من شره، وشر ما صنع له » [ رواه أبو داود: ٤٠٢٠ ].

٢ - ومن السنة أن يبدأ عند لبس الثوب باليمين ، وذلك لما ورد عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: ( كان النبي ـ ﷺ ـ يحب التيمن ما ستطاع في شأنه كله، في طهوره ، وترجله، وتنعله ) [متفق عليه:٤٢٦، ٢٦٨] ، وكذلك إذا انتعل فيبدأ باليمين ، وإذا نزع بدأ بالشمال، وذلك لما روى أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمنى ، وإذا خلع فليبدأ

بالشمال ، ولينعلهما جميعًا، أو ليخلعهما جميعًا )) [متفق عليه:٥٨٥٥ - ٥٤٩٥] وفي الحديث أيضًا النهي عن المشي بنعل واحدة .

٣- كما أنَّ من السنة أن يعتني المسلم بنظافة ثيابه وبدنه ، ويهتم بطهارتها ، فالنظافة أساس كل زينة ومظهر جميل ، وقد حث الإسلام على النظافة والاعتناء بنظافة البدن واللباس.

٤- ويستحب أن يلبس الثياب البيض ، للحديث الذي رواه ابن عباس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: (( البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم )) [رواه أبو داود غيره: ٩١٥]، على أن جميع الألوان جائزة .

٥- التوسط والاعتدال في أنواع اللباس والزينة المباحة ، قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾ [الفرقان:٦٧] ، وقال رسول الله - ﷺ - كما عند البخاري: ((كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا من غير إسراف ولا مخيلة )) .

# أحكام النكاح

## شروط النكاح :

١ -**رضا الزوجين :** فلا يصح إجبار الرجل البالغ العاقل على نكاح من لا يريد ، ولا إجبار المرأة البالغة العاقلة على نكاح من لا تريد ، وقد نهى الإسلام عن تزويج المرأة بدون رضاها ، وإذا امتنعت عن الزواج من رجل فلا يجوز لأحد إجبارها عليه ولو كان أباها.

٢ -**الولي :** فلا يصح النكاح بدون ولي ، لقول النبي ﷺ : (( لا نكاح إلا بولي )) [رواه الترمذي: ١٠٢٠] فلو زوجت المرأة نفسها ، فنكاحها فاسد ، سواء باشرت العقد بنفسها ، أو وكلت فيه. ولا ولاية لكافر على مسلمة ، ويزوج السلطان من لا ولي لها.

والولي هو : البالغ العاقل الرشيد من عصباتها ، وهو أبوها ثم وصيِّه ، ثم الجد من قِبَل الأب وإن علا الأقرب فالأقرب ، ثم ابنها ، ثم بنوه وإن نزلوا.

ثم أخوها الشقيق ، ثم أخوها من الأب ، ثم أبناء الأخ الشقيق ، ثم أبناء الأخ لأب الأقرب فالأقرب.

ثم عمها لأبوين ، ثم عمها لأب ، ثم بنوهم الأقرب فالأقرب ، ثم عم الأب ثم بنيه ، ثم عم الجد ثم بنيه ، ولا بد للولي من استئذان المرأة قبل تزويجها .

والحكمة من وجود الولي سد ذريعة الزنا ، فإن الزاني لا يعجز أن يقول للمرأة زوجيني نفسك بكذا... ثم يُشهد على ذلك اثنين من أصحابه ، أو غيرهم.

٣ -**الشاهدان :** لا بد أن يحضر العقد اثنان فأكثر من الرجال العدول المسلمين ، ولا بد أن يكونا اثنين فأكثر ، كما لابد أن

يكونا من الثقات المجتنبين للكبائر، مثل: الزنا وشرب الخمر ، ونحو ذلك.

وصيغة العقد كأن يقول الزوج أو وكيله في العقد: زوِّجني ابنتك ، أو وصيتك فلانة ... وقول الولي: لقد زوجتك ابنتي ، أو موليتي فلانة...

وقول الزوج: قبلت زواجها مني. ويصح للزوج أن يوكل عنه من يشاء.

٤ -**وجوب المهر :** والمشروع في المهر أن يكون قليلًا ، فكل ما قل وتيسر فهو أفضل ، ويسمى أيضًا: صداقًا، ويسن ذكره في العقد وتعجيله مع العقد ، كما يصح تأجيله أو بعضه إلى أجل .

ولو طلق الرجل زوجته قبل الدخول بها ( أي قبل جِماعها ) فإنها تأخذ نصف الصداق ، ولو مات الزوج قبل الدخول بها وبعد العقد ثبت لها الميراث والصداق كاملًا.

## آثار النكاح :

١ -**النفقة:** فعلى الزوج أن يُنفق على زوجته بالمعروف طعامًا ، وشرابًا ، وكسوة ، وسكنى ، فإن بخل بشيء من الواجب ؛ فهو آثم ، ولها أن تأخذ من ماله بقدر كفايتها ، أو تستدين عليه ، ويلزمه الوفاء. ومن النفقة الوليمة ، وهي ما يصنعه الزوج من الطعام أيام الزواج ويدعو الناس إليه ، وهي سنة مأمور بها ؛ لأن النبي - ﷺ - فعلها وأمر بها.

٢ -**الإرث :** فمتى عقد شخص على امرأة مسلمة بنكاح صحيح فإنه يجري التوارث بينهما ؛ لقوله تعالى: ﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ ﴾ إلى قوله: ﴿ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ﴾ [النساء: ١٢] ولا فرق بين أن يدخل بها ويخلو بها أو لا.

## سنن الزواج وآدابه :

١- يسن إعلان الزواج ، كما يسن الدعاء للمتزوجين، فيقال للزوج أو الزوجة: بارك الله لك ، وبارك عليك ، وجمع بينكما في خير.

٢- ويسن إذا أرادا الجماع أن يقولا: ( بسم الله ، اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا ).

٣- ويكره للزوجين إفشاء ما جرى بينهما من أمور الجماع.

٤- يحرم على الرجل أن يجامع زوجته وهي حائض ، أو نفساء ، ولو كان بعد الطهر ما دامت لم تغتسل .

٥- يحرم على الزوج وطء زوجته في دبرها ، وهو من كبائر الذنوب التي حرمها الإسلام.

٦- يجب على الزوج أن يعطي زوجته حقها كاملًا في الوطء ، كما يجب عليه أن لا يعزل كراهية الحمل إلا بإذنها ، ولضرورة.

**صفة الزوجة:** الزواج يراد للاستمتاع ، وتكوين أسرة صالحة ومجتمع سليم ، فإذا اتصفت بالجمال الحسي والمعنوي ، والجمال الحسي هو كمال الخِلْقَة ، والمعنوي هو كمال الدين والخلق ، فقد حصل الخير الكثير ، وهو الكمال والسعادة بتوفيق الله ، لكن الأهم هو ذات الدين ، كما أوصى بذلك النبي ﷺ ، وعلى المرأة أيضًا الحرص على الرجل الصالح التقي.

**المحرمات من النساء:** وهن على قسمين: قسم يحرم التزوج بهن دائمًا ، وقسم محرمات إلى أجل.

**أولا:** المحرمات دائما: وهن ثلاثة أصناف:

١ - **المحرمات بالنسب** ، وهن سبع: ذكرهن الله تعالى بقوله: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الأَخِ وَبَنَاتُ الأُخْتِ... الآية ﴾ [النساء:٢٣]

أ- فالأمهات يدخل فيهن: الأم والجدات ، سواء كن من جهة الأب أم من جهة الأم.

ب- البنات يدخل فيهن : بنات الصلب ، وبنات الأبناء ، وبنات البنات وإن نزلن.

ج- الأخوات ويدخل فيهن: الأخوات الشقيقات ، والأخوات من الأب ، والأخوات من الأم.

د- العمات ويدخل فيهن: عمات الرجل ، وعمات أبيه، وعمات أجداده ، وعمات أمه ، وعمات جداته.

هـ- الخالات ويدخل فيهن: خالات الرجل ، وخالات أبيه ، وخالات أجداده ، وخالات أمه ، وخالات جداته.

و- بنات الأخ ويدخل فيهن: بنات الأخ الشقيق ، وبنات الأخ من الأب ، وبنات الأخ من الأم ، وبنات أبنائهم ، وبنات بناتهم وإن نزلن.

ز- بنات الأخت ويدخل فيهن: بنات الأخت الشقيقة ، وبنات الأخت من الأب ، وبنات الأخت من الأم ، وبنات أبنائهن ، وبنات بناتهن وإن نزلن.

٢- **المحرمات بالرضاعة:** وهن نظير المحرمات بالنسب ، قال ﷺ : (( يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب )) [متفق عليه: ١٤٤٧، ٢٦٤٥] ، ولكن الرضاع المحَرِّم لا بد له من شروط منها:

أ- أن يكون خمس رضعات فأكثر ، فلو رضع الطفل من المرأة أربع رضعات ، لم تكن أمًا له.

ب- أن يكون الرضاع قبل الفطام ، أي يشترط أن تكون الرضعات الخمس كلها قبل الفطام ، فإن كانت بعد الفطام ، أو بعضها قبل الفطام ، وبعضها بعده لم تكن المرأة أمًا له.

وإذا تمت شروط الرضاع ، صار الطفل ولدًا للمرأة ، وأولادها أخوة له ، سواء كانوا قبله ، أم بعده ، وصار أولاد

صاحب اللبن أخوة له أيضًا ، سواء كانوا من المرأة التي أرضعت الطفل ، أم من غيرها ، وهنا يجب أن نعرف بأنَّ أقارب الطفل المرتَضِع سوى ذريته ، لا علاقة لهم بالرضاع ، ولا يؤثر فيهم الرضاع شيئًا.

٣- **المحرمات بالمصاهر** ، وهن:

أ- زوجات الآباء والأجداد ، فمتى عقد الرجل على امرأة صارت حرامًا على أبنائه ، وأبناء أبنائه ، وأبناء بناته وإن نزلوا ، سواء دخل بها أم لم يدخل.

ب- زوجات الأبناء ، فمتى عقد الرجل على امرأة صارت حرامًا على أبيه وأجداده وإن علوا ، سواء مِنْ قِبَلِ الأب ، أم من قِبَلِ الأم بمجرد العقد عليها ، وإن لم يدخل بها.

ج- أم الزوجة وجداتها ، فمتى عقد الرجل على امرأة صارت أمُّها وجداتُها حرامًا عليه بمجرد العقد ، وإن لم يدخل بها ، سواء كن جداتها من قبل الأب ، أم من قبل الأم.

د- بنات الزوجة ، وبنات أبنائها ، وبنات بناتها وإن نزلن ، فمتى تزوج الرجل امرأة ووطئها صارت بناتها ، وبنات أبنائها ، وبنات بناتها وإن نزلن ، حرامًا عليه ، سواء كُنَّ من زوج قبله أم من زوج بعده. أما إن حصل الفراق بينهما قبل الدخول بها فلا يحرمن عليه.

**ثانيا:** المحرمات إلى أجل: وهن أصناف منها:

أ- أخت الزوجة، وعمتها، وخالتها ، حتى يفارق الزوج الزوجة ، فُرْقَةَ وفاة ، أو فُرْقَةَ طلاق ، وتنقضي عِدَّتُها.

ب- معتدة الغير ، أي : إذا كانت المرأة في عدة لغيره ، فإنه لا يجوز له نكاحها ، حتى تنتهي عدتها ، وكذلك لا يجوز له أن يخطبها إذا كانت في العدة ، حتى تنتهي عِدَّتُها.

ج- المُحْرِمَةِ بحج أو عمرة ، فلا يجوز عقد النكاح عليها حتى تتحلل من إحرامها التحلل الكامل.

## الطلاق :

الأصل في الطلاق أنه مكروه ، ولكن لما كان الطلاق لابد منه أحيانًا ، إما لتأذي المرأة ببقائها مع الرجل ، أو لتأذي الرجل منها ، أو لغير ذلك من المقاصد ، كان من رحمة الله أن أباحه لعباده ؛ فإذا حصل شيء من ذلك فلا بأس أن يطلقها ، ولكن يجب على الزوج أن يراعي ما يأتي:

١- ألا يطلقها وهي حائض ، فإن طلقها وهي حائض ؛ فقد عصى الله ورسوله ، وارتكب محرمًا ، ويجب عليه حينئذ أن يُرَاجِعَها ويبقيها حتى تطهر ، ثم يطلقها إن شاء ، والأَوْلَى أن يتركها حتى تحيض مرة ثانية ، فإذا طهرت ، فإن شاء أمسكها ، وإن شاء طلقها.

٢- ألا يطلقها في طُهر جامعها فيه ، إلا أن يتبين حملها، فإذا هَمَّ رجل بطلاق امرأته وقد جامعها بعد حيضتها ، فإنه لا يطلقها حتى تحيض ثم تطهر ، ولو طالت المدة ، ثم إن شاء طلقها لكن

قبل أن يمسها ، إلا إذا تبين حملها ، أو كانت حاملًا ، فلا بأس أن يطلقها.

## ما يترتب على الطلاق :

لما كان الطلاق فراقًا للزوجة ؛ فإنه يترتب على هذا الفراق أحكام كثيرة ، منها:

١- وجوب العدة ، إذا كان الزوج قد دخل بزوجته ، أو خلا بها، أما إن طلقها قبل أن يدخل بها ويخلو بها فلا عدة له عليها ، والعِدَّة ثلاث حيض ، إن كانت من ذوات الحَيْضِ ، وثلاثة أشهر ، إن لم تكن من ذوات الحيض ، ووضع الحمل إن كانت حاملًا ، ومن حِكَم العدة ، إعطاء الزوج فرصة لمراجعة مطلقته، كذلك التأكد من وجود الحمل وعدمه.

٢- تحريم الزوجة على الزوج إذا كان قد طلقها قبل ذلك الطلاق مرتين ، يعني لو طلق زوجته ثم راجعها في العدة ، أو تزوجها بعد العدة ، ثم طلقها مرة ثانية وراجعها في العدة ، أو تزوجها بعدها ، ثم طلقها المرة الثالثة ، فإنها لا تحل له بعد ذلك حتى تنكح زوجًا غيره نكاحًا صحيحًا ، ويجامعها فيه ثم يرغب عنها ، ويطلقها، فإنها بعد ذلك تحل للأول ، وإنما حرَّم الله المرأة على من طلقها ثلاث مرات ؛ رحمة بالنساء من ظلم أزواجهن.

## الخُلْع :

هو طلب المرأة فراق زوجها الكارهة له بمال تدفعه إليه ليتخلى عنها ، أما إن كان الكاره الزوج وهو الذي يريد مفارقتها فلا يحق له أن يأخذ منها فدية ، وإنما عليه أن يصبر عليها ، أو يطلقها.

وعلى المرأة أن لا تطلب الخلع إلا أن تتأذى ، ولا يمكنها الصبر معه ، كما لا يجوز للزوج أن يتعمد إيذاء زوجته حتى تخالع ، ويكره أن يأخذ الزوج أكثر مما أمهرها إياه.

## الخِيَارُ في النكاح :

يثبت الخيار في الإبقاء على عقد الزوجية أو فسخه لكلا الزوجين لوجود سبب من الأسباب ؛ كأن يجد الزوج في زوجته، أو تجد الزوجة في زوجها مرضًا أو عيبًا خَلقيا لم يبين له ، أو لها أثناء العقد ؛ فيحق للآخر الخيار في الإبقاء على عقد الزواج ، أو فسخه ، مثلا:

١- أن يكون أحدهما مجنونًا ، أو مصابًا بمرض يُفَوِّتُ على الآخر حقه الكامل في الزواج ؛ فَلِلآخر الحق في فسخ النكاح ، فإن كان ذلك قبل الوطء فللزوج أن يرجع بما أعطاها من صداق.

٢- الإعسار بدفع الصداق الحالِّ ؛ فإن للمرأة الحق في الفسخ قبل الدخول ، أما بعد الدخول ، فلا يحق لها ذلك.

٣- الإعسار بالنفقة ، فمن أعسر بالنفقة ، انتظرته زوجته ما استطاعت من الوقت ؛ ثم لها الحق في الفسخ بواسطة القضاء.

٤- إذا غاب الزوج ولم يعرف مكانه ، ولم يَتْرُك لزوجته نفقة ، ولم يوص أحدًا بالإنفاق عليها ، ولم يقم أحدٌ بالإنفاق عليها ، ولم يكن لديها ما تنفقه على نفسها ، ثم تسترده من زوجها ؛ فإن لها الحق في فسخ النكاح بواسطة القاضي الشرعي.

## الزواج من غير المسلم :

يحرم على المسلم الزواج من الكافرة غير الكتابية ، و المرأة المسلمة لا يجوز لها أن تتزوج من غير المسلم ، سواء كان كتابيًا ، أو غير كتابي ، كما لا يجوز للمرأة إذا أسلمت قبل زوجها أن تُمَكِّنَهُ من نفسها قبل إسلامه ، وفيما يلي بعض الأحكام الخاصة بنكاح غير المسلمين:

١- إذا أسلم الزوجان الكافران بقيا على نكاحهما ، ما لم يكن هناك مانع شرعي ، كأن تكون المرأة مَحْرَمًا للزوج ، أو لا يحل له الزواج بها ؛ فإنه يُفَرَّقُ بينهما.

٢- إذا أسلم زوج الكتابية فهما على نكاحهما.

٣- إذا أسلم أحد الزوجين غير الكتابيين قبل الدخول بطل النكاح .

٤- إن أسلمت زوجة غير المسلم ، كتابي أو غيره قبل الدخول ، انفسخ العقد ؛ لأن المسلمة لا تحل لكافر.

٥- إن أسلمت زوجة كافر بعد الدخول ، وقف الأمر على انقضاء العدة ، حيث ينفسخ النكاح بعد انقضائها إن لم يسلم الزوج ، ولها أن تتزوج من شاءت ، وإن أحبت انتظرته ، وليس لها حقوق عليه خلال تلك المدة ، كما ليس له حكم عليها ، فإن أسلم كانت زوجته ، من غير تجديد نكاح ، ولو انتظرته سنوات، كذلك الحكم لو أسلم زوج المرأة غير الكتابية.

٦- إذا ارتدت الزوجة عن الإسلام قبل الدخول انفسخ النكاح، ولا مهر لها ، وإن كان الزوج هو المرتد ، انفسخ النكاح

وعليه نصف المهر ، وإن أسلم المرتد منهما فهما على نكاحهما الأول ، ما لم يحصل هناك طلاق بينهما.

## الآثار المترتبة على الزواج من الكتابية

حين أباح الله ـ سبحانه وتعالى ـ الزواج كان الهدف من ذلك إصلاح الأخلاق ، وتطهير المجتمع من الرذائل ، وتحصين الفرج ، وإقامة نظام إسلامي خالص للمجتمع ، وإخراج أُمَّةٍ مسلمة تشهد: أن لا إله إلا الله ، وأن محمدًا رسول الله ، ولا تتحقق هذه المصالح إلا بالتزوج من المرأة الصالحة ، ذات الدين والشرف والأخلاق ، أما آثار زواج المسلم بالكتابية فنوجزها فيما يلي:

١ – داخل الأسرة: أما داخل الأسرة الصغيرة ، فإن كان الزوج قوي الشخصية ، كان ذلك له تأثير على الزوجة ، وأكبر الظن أنها تقتنع بالإسلام ، وقد يحصل العكس ، فقد تمارس الزوجة ما

تظن أنه يبيحه دينها ، من شرب الخمر وأكل لحم الخنزير ، والمُخَادَنَة ، وبهذا تتفكك الأسرة المسلمة ، وتتحلل ، وينشأ الأبناء على المنكر ، وقد يزيد الأمر سوءًا ، إذا عمدت الزوجة المتعصبة أو العنيدة إلى اصطحاب أولادها إلى الكنيسة ، فيتعودون على رؤية صلوات النصارى ، ومن شَبَّ على شيء شاب عليه.

٢- الآثار في المجتمع: فتكاثر الكتابيات داخل المجتمع المسلم أمر خطير ؛ لأنهن سيكن سببًا للغزو الفكري داخل الأمة الإسلامية ، وما يتلوه من تحلل وانحلال بما يمارسنه من عادات النصرانية ، وفي مقدمتها عادات الاختلاط بين الرجال والنساء ، مع عُرِيِّ الملابس ، وبعض الممارسات المخالفة لتعاليم الإسلام.

# أحكام المرأة المسلمة

## مكانة المرأة في الإسلام :

قبل الحديث عن حقوق المرأة في الإسلام ، لا بد أن نبين بعض مواقف الأمم الأخرى تجاه المرأة ، وكيف كانت تعاملها ، فقد كانت المرأة عند اليونان تباع وتشترى ، ولم يكن لها أية حقوق ، بل كانت الحقوق كلها للرجل ، كما أنها كانت محرومة من الميراث ، أو حق التصرف في المال ، وقد قال فيلسوفهم المشهور سقراط: ( إن وجود المرأة هو أكبر سبب ومصدر للانهيار في العالم ، إن المرأة تشبه شجرة مسمومة حيث يكون ظاهرها جميلًا ، لكن عندما تأكل منها العصافير تموت حالًا ) .

أما الروم فكانوا يعتقدون أنه ليس للمرأة روح ، ولم يكن لها عندهم أية قيمة ، وليس لها حقوق، وقد كان شِعَارُهم : (ليس للمرأة روح ) ؛ لذا كانت النساء تُعذب بسكب الزيت المغلي على أجسادهن ، وربطهن بالأعمدة ، بل كانوا يربطون البريئات بذيول الخيل ، ويسرعون بهن إلى أقصى سرعة حتى الموت .

وكذلك كانت نظرة الهنود للمرأة ، بل إنهم زيادة على ذلك كانوا يُحرقون المرأة عند موت زوجها، وقد شبه الصينيون المرأة بالمياه المؤلمة التي تَغْسِلُ السعادة والمال ، وكان للصيني الحق في بيع زوجته ، كما كان له الحق أن يدفنها وهي حية .

أما اليهود فهم يعتبرون المرأة لعنة ؛ لأنها أغوت آدم وجعلته يأكل من الشجرة ، كما أنهم يعتبرونها نجسة إذا حاضت، تنجس البيت ، وكل ما تلمسه ، كما أنها لا ترث من أبيها شيئًا ؛ إذا كان لها أخوة.

أما عند النصارى فيرون أنها شيطان ، وقد قال أحد رجال الدين النصراني: إن المرأة لا ترتبط بالجنس البشري. وقال القديس بونا فنتور: ( إذا رأيتم المرأة ، فلا تحسبوا أنكم ترون كائنًا بشريًا ، بل ولا وحشيًا ، إنما الذي ترونه هو الشيطان بذاته ، والذي تسمعونه هو صفير الثعبان ) وقد ظلت النساء طِبْقًا للقانون الإنجليزي العام حتى منتصف القرن الماضي غير معدودات من المواطنين ، كذلك لم يكن للمرأة حقوق شخصية، ولا حق في ملكية شيء حتى الملابس التي تلبسها ، وقد أصدر البرلمان الاسكتلندي في عام ١٥٦٧م : أن المرأة لا يجوز أن تُمنح سلطة على أي شيء ، كما حَرَّم البرلمان الإنجليزي في عهد هنري الثامن على المرأة قراءة الإنجيل ؛ لأنها نجسة ، وفي عام ٥٨٦ عقد الفرنسيون مؤتمرًا لبحث هل المرأة إنسان أم غير إنسان!؟ وقرروا أنها إنسان ، لكنها خلقت لخدمة الرجل . وقد كان

القانون الإنجليزي حتى عام ١٨٠٥ يُبيح للزوج أن يبيع زوجته، وقد حدد ثمن الزوجة بستة بنسات ( نصف شلن ).

أما عند العرب قبل الإسلام ، فقد كانت المرأة محتقرة ، لا ترث ، ولا يُعتنى بها ، وليس لها حقوق ، بل كان كثير منهم يَئِدُ بناته.

ثم جاء الإسلام ليزيل كل هذا الظلم عن المرأة، وليبين أنها هي والرجل سواء ، فلها حقوق ، كما للرجل حقوق ، قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الحجرات:١٣] ، وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴾ [النساء:١٢٤] ، وقال سبحانه: ﴿ وَوَصَّيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا ﴾ [العنكبوت٨].

وقال رسول الله ﷺ: « أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم أخلاقا ، وخياركم خياركم لنسائهم خلقًا » [رواه الترمذي: ١٠٨٢] ، وسأل رجل النبي ﷺ ، فقال: من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: «أمك» قال ثم من؟ قال: «أمك » قال ثم من؟ قال: « أمك » قال ثم من؟ قال « أبوك » [متفق عليه: ٥٩٧١، ٢٥٤٨] .

هذه باختصار نظرة الإسلام للمرأة.

## حقوق المرأة العامة :

إن للمرأة حقوقًا عامة ينبغي أن تعرفها، ويُعترف لها بها؛ لتستوفيها كاملة متى شاءت ذلك وأرادته ، ومجمل تلك الحقوق هو:

١- حقها في التملك: إذ للمرأة أن تمتلك ما شاءت من الدور ، والضياع ، والمصانع ، والبساتين ، والذهب ، والفضة ، وأنواع الماشية، سواء كانت زوجة أو أمًا ، أو بنتا ، أو أختًا.

٢- حقها في الزواج ، واختيار الزوج ، وفي المخالعة ، وفي الطلاق إذا تضررت ، وهي حقوق ثابتةٌ للمرأة.

٣- حقها في التعلم لكل ما هو واجب عليها ، كمعرفة الله تعالى ، ومعرفة العبادات ، وكيفية أدائها ، ومعرفة الحقوق الواجبة عليها ، والآداب اللازمة لها ، والأخلاق الفاضلة التي عليها أن تتحلى بها ، لعموم الأمر في قوله تعالى: ﴿ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ﴾ [محمد١٩]، وفي

قول الرسول ﷺ : « طلب العلم فريضة على كل مسلم » [رواه ابن ماجة: ٢٢٠].

٤- حقها في أن تتصدق بما تشاء من مالها ، وأن تنفق منه على نفسها ، وعلى من شاءت من زوج ، وأولاد ، أو آباء وأمهات ، ما لم يصل لحد الإسراف ، شأنها في ذلك شأن الرجل.

٥- حقها في أن تحب وتكره ، فتحب النساء الصالحات فتزورهن - برضاء زوجها ، إن كان لها زوج - وتهدي إليهن ، ولها أن تراسلهن ، وتسأل عن أحوالهن ، وتواسيهن في المصيبة ، وتكره الفاسدات ، وتبغضهن ، ولها أن تهجرهن في ذات الله تعالى.

٦- حقها في الوصية بثلث مالها حال حياتها ، وتنفيذها لها بعد مماتها ، بلا اعتراض عليها ؛ لأن الوصية حق شخصي عام ، فكما تكون للرجال تكون للنساء ، إذ لا غنى لأحد عن ثواب الله ، بشرط أن لا تزيد الوصية عن الثلث هي والرجل سواء.

٧- حقها في اللباس ، إذ لها أن تلبس ما تشاء من الحرير والذهب ، وهما محرمان على الرجال ، إلا أنه ليس لها أن تتعرى وتتبرج ، فتلبس نصف ثوب ، أو ربعه ، أو تحسر عن رأسها ، أو تكشف عن نحرها وصدرها ، إلا لمن يحل لها فعل ذلك عنده.

٨- حقها في التجمل لزوجها فتكتحل ، وتضع الأحمر على خديها ، وشفتيها إن شاءت ذلك ، وتلبس أجمل الحلل وأبهاها ، إلا لباسًا عُرف به غير المسلمات، أو عرف به المُومِسَات ، فليس لها أن تلبسه بعدًا عن ساحة الرِّيَب والباطل.

٩- حقها في الشراب والطعام ، فتشرب ما لذ وطاب، وتأكل كذلك ، لا فرق بينها وبين الرجل في الطعام والشراب ، فما أبيح منهما فهو للرجال والنساء، وما حُظر منهما فهو محظور على النساء والرجال على حد سواء ، قال تعالى: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ [الأعراف:٣١] ، والخطاب عام شامل للجنسين.

## حقوق المرأة على زوجها :

إن من حقوق المرأة الخاصة حقوقها على زوجها ، وهي حقوق وجبت لها مقابل حقوق معينة عليها لزوجها ، وذلك كطاعة الزوج في غير معصية الله ورسوله ﷺ ، وإعداد طعامه وشرابه ، وإصلاح فراشه ، وإرضاع أولاده ، وتربيتهم ، وحفظ ماله ، وعرضه ، وصيانة نفسها ، والتجمل له بما هو مباح ومأذون به من أنواع الزينة.

وهنا جملة من حقوق المرأة الواجبة لها على زوجها بقوله تعالى: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [البقرة:٢٢٨] ، نذكرها لتعرفها المؤمنة ، وتطالب بها في غير حياء ولا خوف ، ويجب على الزوج أن يُسَلم بها لامرأته كاملة ، إلا أن تعفو عن بعضها ، فلها ذلك:

١ – الإنفاق عليها بحسب حاله يسرًا وإعسارًا ، وتتناول النفقة: اللباس ، والطعام ، والشراب ، والدواء ، والسكن.

٢- حمايتها في عرضها ، وبدنها ، ومالها ، ودينها ، إذ الرجل قَيِّمٌ عليها ، ومن واجب القيِّم على الشيء حفظه ورعايته.

٣- تعليمها الضروري من أمور دينها ، وإن عجز عن ذلك ، أذن لها أن تتعلم بحضور مجالس العلم للنساء في بيوت الله ، أو المدارس ، وغيرها إذا أُمِنَتِ الفتنة ، وأمن الضرر الذي يعود عليها أو عليه.

٤- حُسنُ عشرتها ؛ لقوله تعالى: ﴿ وَعَاشِرُوْهُنَّ بِالمعْرُوْفِ ﴾ [النساء١٩] ، ومن حسن المعاشرة عدم هضم حقها في الوطء، وعدم أذيتها بسب أو شتم، أو ازدراء وإهانة. ومن حسن عشرتها أن لا يمنعها من زيارة أقاربها إن لم يخش عليها فتنة، وأن لا يكلفها ما لا تطيق من العمل، وأن يحسن إليها في القول والعمل، لقول الرسول ﷺ : « خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي »

[أخرجه الترمذي: ٣٨٣٠] .

## الحجاب :

لقد حَرِصَ الإسلام على صيانة الأسرة من التفكك والضياع ، وأحاطها بسياج متين من الآداب والأخلاق الفاضلة؛ لتظل النفوس سليمة ؛ والمجتمع نظيفًا لا تثار فيه شهوات ، ولا تهاج فيه غرائز ، وقد وضع الحواجز لمنع المثيرات التي تدعو إلى الفتنة ، فأمر بغض البصر من جانب الرجل والمرأة.

ولقد شرع الله الحجاب للمرأة تكريمًا لها ، وصيانة لعرضها من الابتذال والامتهان ، وإبعادًا لها عن تعرض المفسدين وأصحاب النفوس المريضة ، وحفاظًا عليها ممن لا يعرفون للفضيلة قيمة ولا وزنًا، وإغلاقًا لباب الفتنة التي تسببها النظرة المسمومة ، ولإحاطة كرامة المرأة وعفتها بسياج من الاحترام والتقدير.

ولقد أجمع علماء الإسلام على وجوب الحجاب للمرأة ، وأنه يجب عليها أن تتستر وألا تكشف عن زينتها ومفاتنها أمام الغرباء والأجانب منها. واختلف العلماء في أمر الوجه والكفين

إلى فريقين ، وقد وردت أدلة كثيرة حول الحجاب ، ووجوبه وتحديده وكل فريق استدل بطائفة منها ، ووجه الأدلة التي تبدو مخالفة لرأيه بتوجيهات متعددة. ومن الأدلة على وجوب الحجاب:

قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ [الأحزاب:٥٣] ، ويقول سبحانه: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [الأحزاب:٥٩] ، وقال أيضا: ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ ... ﴾ [النور:٣١] .

ومن السنة ما جاء عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ زوجة النبي ـ ﷺ ـ قالت: ( كن نساء المؤمنات يشهدن مع رسول الله ـ ﷺ ـ صلاة

الفجر متلفعات بمروطهن ثم ينقلبن إلى بيوتهن حين يقضين الصلاة لا يعرفهن أحد من الغلس ) [متفق عليه: ٥٧٨ ، ٦٤٥]

وعنها ـ رضي الله عنها ـ أيضًا قالت: ( كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرمات ، فإذا حاذوا بنا ، سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها ، فإذا جاوزونا كشفنا ) [أخرجه أبو داود وأحمد: ٢٢٨٩٤، ١٥٦٢].

وعنها ـ رضي الله عنها ـ أيضًا قالت: ( يرحم الله نساء المهاجرات الأول ، لما أنزل الله تعالى: ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾ شققن مروطهن فاختمرن بها ) [رواه البخاري] .

والأدلة كثيرةٌ جدًا ، ولكن برغم الاختلاف في أمر الحجاب ، فكلهم اتفقوا على جواز كشف المرأة وجهها للضرورة ، كحالة المرض عند الطبيب ، كما أن الجميع يرون أنه لا يجوز كشف ذلك عند خوف الفتنة ، وقد ثبت حتى عند الذين يجيزون كشف الوجه أنه يجب أن تستر المرأة وجهها إذا خيفت الفتنة، وما أشدَّ

الخوف من الفتنة في هذا الزمان الذي طغى فيه الفساد وعمَّ ، كما أنَّ كثيرًا ممن يكشفن وجوههن يضعن الزينة على وجوههن ، وعيونهن ، وهذا مما اتُّفِق على تحريمه.

وحرم الإسلام على المرأة أيضًا أن تختلط بالرجال الأجانب ؛ كل ذلك صيانة للأخلاق ، والأسر ، والشرف. والإسلام يحرص على الوقاية ، وسد أبواب الفتنة والإغراء ، ففي خروج المرأة واختلاطها بالرجال ، وسفورها ما يثير الشهوات ، ويسهل أسباب الجريمة ، ويجعلها سهلة المتناول ، يقول الله تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُوْلَى ﴾ [الأحزاب ٣٣] ، وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ [الأحزاب:٥٣].

وقد نهى الرسول ـ ﷺ ـ بشدة عن الاختلاط بين الرجال والنساء ، ومنع كل ما يؤدي إليه ، حتى في مجال العبادات وأماكنها .

وقد تضطر المرأة للخروج من بيتها إلى مكان فيه رجال، كأن تقضي حوائجها وليس عندها أحد يقوم بذلك ، أو تبيع وتشتري لتؤمن لقمة العيش لنفسها أو لمن تعول ، إلى غير ذلك من الضرورات فلا بأس في ذلك ، على أن تراعي حدود الشرع ، بأن تخرج متسترة غير مبدية لزينتها ، وأن تكون منفصلة عن الرجال ، غير مختلطة بهم.

ومن التشريعات التي وضعها الإسلام لصيانة الأسرة والأخلاق أيضًا تحريم الخلوة بالأجنبية ، فقد شدد الرسول ـ ﷺ ـ على منع الخلوة بالأجنبية إذا لم يكن معها زوج أو محرم ؛ لأن الشيطان حريص على إفساد النفوس والأخلاق.

# أحكام الحيض والنفاس:

**زمن الحيض ومدته:**

١- السن الذي يغلب فيه وجود الحيض هو ما بين اثنتي عشرة سنه إلى خمسين سنة ، وربما حاضت الأنثى قبل ذلك، أو بعده بحسب حالها ، وبيئتها ، وجوها.

٢- مدة الحيض ، أقله يوم ، وأكثره خمسة عشر يومًا.

**حيض الحامل:** الغالب الكثير أن المرأة إذا حملت انقطع الدم عنها ، أما إذا رأت الحامل الدم فإن كان قبل الوضع بزمن يسير كاليومين ، أو الثلاثة ومعه طلقٌ ؛ فهو نفاس ، وإن كان قبل الوضع بزمن كثير ، أو قبل الوضع بزمن يسير ، لكن ليس معه طلق ، فليس بنفاس ، ولا حيض.

**الطوارىء على الحيض:**

الطوارىءُ على الحيض أنواع:

**الأول:** زيادةٌ أو نقصٌ ، مثل أن تكون عادة المرأة ستة أيام ، فيستمر بها الدم إلى سبعة ، أو تكون عادتها سبعة أيام فتطهر لستة.

**الثاني:** تقدمٌ أو تأخرٌ ، مثل أن تكون عادتُها في آخر الشهر ، فترى الحيض في أوله ، أو تكون عادتُها في أول الشهر فتراه في آخره ، فمتى رأت الدم المعتاد على صفته ؛ فهي حائض ، ومتى طهرت منه فهي طاهر ، سواء زادت عن عادتها أو نقصت ، وسواء تقدمت أم تأخرت.

**الثالث:** صفرة أو كدرة ، بحيث ترى الدم أصفر كماءِ الجروح ، أو متكدرًا بين الصفرة والسواد ، فهذا إن كان في أثناء الحيض ، أو متصلًا به قبل الطهر ، فهو حيض تثبت له أحكام الحيض ، وإن كان بعد الطهر ، فليس بحيض.

**الرابع:** تقطع في الحيض ، بحيث ترى وقتًا دمًا ، ووقتًا نقاءً ، ونحو ذلك ، فهذان حالان:

**الحال الأول:** أن يكون هذا مع المرأة دائمًا كل وقتها، فهذا دم استحاضة ، يثبت لمن تراه حكم المستحاضة.

**الحال الثاني:** ألا يكون مستمرًا معها ، بل يأتيها بعض الوقت، ويكون لها بعده وقت طهر صحيح. وانقطاع الدم متى نقص عن اليوم فليس بطهر ، فعلى هذا لا يكون انقطاع الدم أقل من يوم طهرًا ، إلا أن ترى ما يدل عليه ، مثل أن يكون انقطاعه في آخر عادتها ، أو ترى القصة البيضاء. والقصة البيضاء ماء أبيض يدفعه الرحم عند انقطاع الحيض.

**الخامس:** جفاف في الدم ، بحيث ترى المرأة مجرد رطوبة ، فهذا إن كان في أثناء الحيض أو متصلا به قبل الطهر ، فهذا حيض ، وإن كان بعد الطهر فليس بحيض.

## أحكام الحيض :

**أولاً:** الصلاة ، فيحرم على الحائض الصلاة ، فرضها ونفلها ، ولا تصح منها ، وكذلك لا تجب عليها الصلاة ، إلا أن تدرك من وقتها مقدار ركعة كاملة ؛ فتجب عليها الصلاة حينئذ ، سواء أدركت ذلك من أول الوقت أم من آخره ، مثال ذلك من أوله : امرأة حاضت بعد غروب الشمس بمقدار ركعة فيجب عليها إذا طهرت قضاء صلاة المغرب ؛ لأنها أدركت من وقتها قدر ركعة قبل أن تحيض. ومثال ذلك من آخره: امرأة طَهُرَت من الحيض قبل طلوع الشمس بمقدار ركعة ؛ فيجب عليها إذا تطهرت قضاء صلاة الفجر ؛ لأنها أدركت من وقتها جزء يتسع لركعة.

وأما الذكر ، والتكبير ، والتسبيح ، والتحميد، والتسمية على الأكل وغيره ، وقراءة الفقه، والحديث ، والدعاء والتأمين عليه ، واستماع القرآن فلا يحرم على الحائض شيء من

ذلك. ويجوز للحائض أن تقرأ القرآن عن ظهر قلب من دون مس المصحف . لكن إذا احتاجت للمصحف لمراجعة القرآن أو تصحيح الأخطاء أو ما أشبه ذلك فلا بأس من طريق حائل بأن يكون عليها قفازان أو أي حائلٌ آخر .

**ثانيًا:** الصيام ، فيحرم على الحائض الصيام فرضه ونفله ، ولا يصح منها ، لكن يجب عليها قضاء الفرض منه. وإذا حاضت وهي صائمة بطل صيامها ولو كان ذلك قبيل الغروب بلحظة. ووجب عليها قضاء ذلك اليوم إن كان فرضًا ، أما إذا أحست بانتقال الحيض قبل الغروب لكن لم يخرج إلا بعد الغروب فإن صومها تام ولا يبطل ، وإذا طلع الفجر وهي حائض لم يصح منها صيام ذلك اليوم ولو طهرت بعد الفجر بلحظة. وإذا طهرت قبيل الفجر ، فصامت صح صومها ، وإن لم تغتسل إلا بعد الفجر.

**ثالثًا:** الطواف بالبيت ، فيحرم عليها الطواف بالبيت فرضه ونفله ولا يصح منها ، وأما بقية المناسك كالسعي بين الصفا والمروة ، والوقوف بعرفة ، والمبيت بمزدلفة ومنى ، ورمي الجمار ، وغيرها من مناسك الحج والعمرة فليست حرامًا عليها ، وعلى هذا فلو طافت المرأة وهي طاهرة ، ثم خرج الحيض بعد الطواف مباشرة ، أو في أثناء السعي ، فلا حرج في ذلك.

**رابعًا:** المكث في المسجد ، فيحرم على الحائض أن تمكث في المسجد.

**خامسًا:** الجماع ، فيحرم على زوجها أن يجامعها ، ويحرم عليها تمكينه من ذلك ، وقد أبيح له ـ ولله الحمد ـ ما يكسر به شهوته دون الجماع ، كالتقبيل ، والضم ، والمباشرة فيما دون الفرج.

**سادسًا:** الطلاق ، فيحرم على الزوج طلاق الحائض حال حيضها ، فإن طلقها وهي حائض فقد عصى الله ورسوله ﷺ ، وارتكب محرمًا ويجب عليه حينئذ أن يراجع ويبقيها حتى تطهر ،

ثم يطلقها إن شاء ، والأَوْلَى أن يتركها حتى تحيض المرة الثانية ، فإذا طَهُرت ، فإن شاء أمسكها وإن شاء طلقها.

**سابعًا** : وجوب الغسل ، فيجب على الحائض إذا طهرت أن تغتسل بتطهير جميع البدن ، ولا يجب نقض شعر الرأس ، إلا أن يكون مشدودًا بقوة بحيث يُخشى أن لا يصل الماء إلى أصوله ، وإذا طهرت الحائض في أثناء وقت الصلاة وجب عليها أن تبادر بالاغتسال ؛ لتدرك أداء الصلاة في وقتها ، فإن كانت في سفر وليس عندها ماء ، أو كان عندها ماء ولكن تخاف الضرر باستعماله ، أو كانت مريضة يضرها الماء؛ فإنها تتيمم بدلًا عن الاغتسال حتى يزول المانع ثم تغتسل.

## الاستحاضة وأحكامها :

الاستحاضة هي استمرار الدم على المرأة بحيث لا ينقطع عنها أبدًا ، أو ينقطع عنها مدة يسيرة كاليوم واليومين في الشهر. وقيل ما زاد على خمسة عشر يومًا فهو استحاضة ، إلا أن يكون عادة لها.

**وللمستحاضة ثلاث حالات:**

**الأولى:** أن يكون لها حيضٌ معلومٌ قبل الاستحاضة، فهذه ترجع إلى مدة حيضها المعلوم السابق فتجلس فيها ويثبت لها أحكام الحيض ، وما عداها استحاضة ، يثبت لها أحكام المستحاضة.

**مثال ذلك:** امرأة كان يأتيها الحيض ستة أيام من أول كل شهر ، ثم طرأت عليها الاستحاضة ، فصار الدم يأتيها باستمرار ، فيكون حيضها ستة أيام من أول كل شهر ، وما عداها استحاضة، فعلى هذا تجلس المستحاضة التي لها حيض معلوم قدر حيضها ، ثم تغتسل وتصلي ولا تبالي بالدم حينئذ.

**الثانية:** أن لا يكون لها حيض معلومٌ قبل الاستحاضة ، بأن تكون الاستحاضة مستمرة بها من أول ما رأت الدم من أول أمرها ، فهذه تعمل بالتمييز، فيكون حيضها ما تميز بسواد ، أو غلظة ، أو رائحة يثبت له أحكام الحيض ، وما عداه استحاضة ، يثبت له أحكام الاستحاضة.

**مثال ذلك:** امرأة رأت الدم في أول ما رأته واستمر عليها ، لكن لها تمييز ، كأن تراه عشرة أيام أسود ، وباقي الشهر أحمر ، أو تراه عشرة أيام غليظًا ، وباقي الشهر رقيقًا ، أو تراه عشرة أيام له رائحة الحيض، وباقي الشهر لا رائحة له ، فحيضها هو الأسود ، في المثال الأول ، والغليظ في المثال الثاني ، وذو الرائحة في المثال الثالث ، وما عدا ذلك فهو استحاضة.

**الثالثة:** ألا يكون لها حيض معلومٌ ، ولا تمييزٌ صالحٌ، بأن تكون الاستحاضة مستمرة من أول ما رأت الدم ، ودمها على صفةٍ واحدةٍ ، أو صفاتٍ مضطربةٍ لا يمكن أن تكون حيضًا ، فهذه تعمل بعادة

غالب النساء ، فيكون حيضها ستة أيام أو سبعة من كل شهر ، يبتدئ من أول المدة التي رأت فيها الدم ، وما عداه استحاضة.

## أحكام الاستحاضة :

أحكام الاستحاضة كأحكام الطهر ، فلا فرق بين المستحاضة وبين الطاهرات إلا فيما يأتي:

**الأول:** وجوب الوضوء عليها لكل صلاة.

**الثاني:** إنها إذا أرادت الوضوء ، فإنها تغسل أثر الدم، وتعصب على الفرج خرقة على قطن ليستمسك الدم.

## النفاس وأحكامه :

النفاس هو دم يرخيه الرحم بسبب الولادة ، إما معها ، أو بعدها ، أو قبلها بيومين أو ثلاثة مع الطلق ، وتطهر المرأة متى ما انقطع الدم عنها ، أما إذا زاد على أربعين يومًا فتغتسل بعد

الأربعين ؛ لأنها أطول مدة للنفاس ، ولو كان الدم مستمرًا ، إلا أن يكون ما زاد على الأربعين دم حيض ؛ فتجلس حتى تطهر من الحيض ، ثم تغتسل. ولا يثبت النفاس إلا إذا وضعت ما تبين فيه خلق إنسان ، فلو وضعت سَقْطًا صغيرًا لم يتبين فيه خلق إنسان ، فليس دمها دم نفاس ، بل هو دم عرق ؛ فيكون حكمها حكم المستحاضة ، وأقل مدة يتبين فيها خلق الإنسان ثمانون يومًا من ابتداء الحمل ، وغالبها تسعون يومًا.

وأما أحكام النفاس فكأحكام الحيض المذكورة سابقا.

## موانع الحيض والحمل:

استعمال المرأة ما يمنع حيضها جائز بشرطين:

**الأول:** ألا يُخشى الضرر عليها ، فإن خُشي الضرر عليها فلا يجوز.

**الثاني:** أن يكون ذلك بإذن الزوج إذا كان له تعلق به.

وأما استعمال ما يجلب الحيض ، فجائز بشرطين:

**الأول:** إذن الزوج.

**الثاني:** ألا تتحيل به على إسقاط واجب ، مثل أن تستعمله لإسقاط صوم ، أو صلاة ، ونحو ذلك.

وأما استعمال ما يمنع الحمل ، فعلى نوعين:

**الأول:** أن يمنعه منعًا مستمرًا ، فلا يجوز.

**الثاني:** أن يمنعه منعًا مؤقتًا، مثل أن تكون المرأة كثيرة الحمل ، والحمل يرهقها ؛ فتحب أن تُنظم حملها كل سنتين مرة ، أو نحو ذلك ، فهذا جائز بشرط أن يأذن به زوجها ، وأن لا يكون به ضرر عليها.

# مختصر السيرة النبوية

## حالة العرب قبل البعثة :

كانتِ الوثنيةُ هي الديانة السائدة لدى العرب ، وبسبب اعتناقهم للوثنية المخالفة للدين القويم ؛ سميت فترتهم بالجاهلية. وكان من أشهر الأصنام التي يعبدونها من دون الله: اللات ، والعزى، ومناة ، وهُبل ، لكن وُجد بين العرب من اعتنق اليهودية ، أو النصرانية ، أو المجوسية ، ووجد بينهم أفرادٌ قلةٌ ظلوا متمسكين بالحنيفية ، ملة إبراهيم عليه السلام.

أما الحياة الاقتصادية ، فكانت البادية تعتمد اعتمادًا كليًّا على الثروة الحيوانية المعتمدة على الرعي ، وكان عمادُ الحياة الاقتصاديةِ لدى الحاضرة الزراعة والتجارة ، وقُبيل ظهور الإسلام كانت مكة أعظم بلدة تجارية في جزيرة العرب ، كما كان

هناك حضارة عمرانية في أماكن متعددة كالمدينة والطائف ، أما من الناحية الاجتماعية ، فقد كان الظلم منتشرًا بشكل كبير ، لا حقَّ للضعيف فيهم ، توأد البنات، وتنتهك الحرمات ، ويأكل القوي حق الضعيف ، يعددون الزوجات من غير حد ، والزنا منتشر ، والحروب بين القبائل تقع لأتفه الأسباب ، حتى بين أبناء القبيلة الواحدة.

تلك كانت لمحة سريعة عن واقع الجزيرة العربية قبل ظهور الإسلام.

**ابن الذبيحين:** كانت قريش تُفاخر عبدالمطلب جد النبي ـ ﷺ ـ بالذرية والغِنَى ؛ فنذر عبدالمطلب لئن رزقه الله عشرةً من البنين الذكور ليذبحن واحدًا منهم تقربًا للآلهة. وتم له ما أراد ، فرُزق عشرة ذكور، كان أحدُهم عبدالله والد النبي ﷺ ، فلما أراد عبدالمطلب تنفيذ النذر ، عمل قرعة بين أبنائه ، فخرجت على عبدالله ، فلما أراد ذبحه ، قام الناس في وجهه ليمنعوه حتى لا

يكون ذلك في الناس سُنَّة ، ثم اتفقوا على القرعة بين عبدالله وعشرة من الإبل تكون له فداء ، فلما عملوا القرعة ، خرجت على عبدالله ، فضاعفوا عدد الإبل ، فخرجت عليه مرة أخرى ، فأخذوا يزيدون في عدد الإبل ، وكانت القرعة دائماً تخرج على عبدالله ، حتى بلغ عدد الإبل مئة ، فخرجت القرعة على الإبل ، فذبحها عبدالمطلب وافتدى ابنه عبدالله بها.

ولقد كان عبدالله أحب أبناء عبدالمطلب إلى قلبه ، خصوصًا بعد الفداء ، وعندما كبر عبدالله ، اختار له والده فتاة من بني زُهرة تدعى آمنة بنت وهب ، فزوجه إياها ، وحملت آمنة، وبعد ثلاثة أشهر من حَمْل آمنة ، خرج عبدالله مع قافلة تجارية إلى الشام ، وفي طريق العودة وقع فريسة المرض ؛ فأقام في المدينة عند أخواله من بني النجار ، وهناك وافاه الأجل ودُفِن.

تمت أشهر الحمل ، وولد ـ ﷺ ـ يوم الاثنين ، لكن ليس هناك تحديد مؤكد لليوم والشهر الذي ولد فيه ﷺ ، فقيل: إنه

ولد في التاسع من ربيع الأول ، وقيل: في الثاني عشر ، وقيل: في رمضان ، وقيل: غير ذلك ، وكان ذلك في عام ٥٧١ للميلاد ، وهو العام الذي يسمى عام الفيل.

**قصة الفيل:** وذلك أن أبرهة الحبشي نائب النجاشي على اليمن ، لما رأى العرب يحجون الكعبةَ في مكة ، ويعظمونها ، ويَفِدون إليها من أماكن بعيدة ؛ بنى كنيسة كبيرة في صنعاء ؛ ليصرف الحجاج العرب إليها. وسمع بذلك رجل من بني كنانة ( إحدى قبائل العرب ) فدخلها ليلًا ولطخ جدرانها بالعَذِرَة. ولما علم أبرهة بذلك ثار وغضب ، وجهز جيشًا ضخمًا قوامه ستون ألف رجل، معهم تسعة من الفيلة ، وسار بهم إلى مكة ليهدم الكعبة ، واختار لنفسه فيلًا من أكبر الفيلة ، ولما بلغ قريبًا من مكة ، هيأ جيشه واستعد لدخول مكة ، لكن الفيل بَرَكَ ولم يتقدم ، وكانوا كلَّما وجهوه إلى الجهات الأخرى قام يهرول ، وإذا صرفوه إلى

الكعبة برك ، فبينا هم كذلك ، أرسل الله عليهم طيرًا أبابيل، ترميهم بحجارة صغيرة أوقد عليها في نار جهنم ، وكان كل طائر يحمل ثلاثة أحجار ، حجرًا في منقاره ، وحجرين في رجليه أمثال الحُمُّص ، لا تصيب منهم أحدًا إلا أخذت أعضاؤه تتقطع وتتفتت ، حتى يهلك. فخرجوا هاربين يتساقطون في الطريق ، أما أبرهة ، فبعث الله عليه داء تساقطت بسببه أنامله، ولم يصل إلى صنعاء إلا وقد بلغ به الأذى كل مبلغ ، حيث مات هناك. وأما قريش فكانوا قد تفرقوا في الشعاب ، واحتموا بالجبال ؛ خوفًا على أنفسهم من ذلك الجيش ، فلما نزل بالجيش ما نزل ؛ رجعوا إلى بيوتهم آمنين. وكانت هذه الوقعة قبل مولد النبي ـ ﷺ ـ بخمسين يومًا.

## رضاعة النبي ﷺ :

لما وُلِد النبي ـ ﷺ ـ أرضعته ثويبة مولاة عمه أبي لهب ، وكانت قد أرضعت قبله عمه حمزة بن عبدالمطلب ؛ ولذلك فإن حمزة ـ رضي الله عنه ـ يكون أخًا للنبي ـ ﷺ ـ من الرضاعة ؛ ولما كان من عادة العرب أنهم يلتمسون لأولادهم المراضع من أهل البادية ؛ حيث تتوافر لهم أسباب النشأة البدنية السليمة ؛ فقد انتقل النبي ـ ﷺ ـ إلى مرضعة أخرى ، ففي تلك الفترة التي ولد فيها محمد ﷺ، وصل إلى مكة جماعة من نساء بادية بني سعد بحثًا عن أطفال يتولين إرضاعهم ، وراحت النسوة يطفن البيوت ، وكن جميعًا يُعرِضْن عن محمد ﷺ ؛ ليتمه وفقره. وكانت حليمة السعدية واحدة من تلك النسوة اللآتي أعرضن عنه ﷺ ، ولكنها بعد تطوافها على أكثر البيوت لم تظفر بطفل من أسرة غنية تحمله معها ، ليخفف أجرُهُ ما تعانيه من شظف العيش وشدة الفقر ، وخاصة في سنتها المجدبة تلك. فكرَّت راجعة إلى

بيت آمنة راضية بالطفل اليتيم ، والأجر القليل. ولقد حضرت حليمة إلى مكة مع زوجها على أتان هزيلة ، بطيئة السير، وفي طريق العودة ، وهي تضع رسول الله ـ ﷺ ـ في حجرها ، كانت الأتان تعدو عدوًا سريعًا تُخلِّف وراءها كل الدواب ، مما جعل رفاق الطريق يعجبون كل العجب. كما تَذْكُر حليمة أن ثديها لم يكن يُدر إلا القليل من اللبن ، وأن طفلها الرضيع كان دائم البكاء من شدة الجوع ، فلما ألقمت ثديها رسول الله ـ ﷺ ـ درَّ غزيرًا. وتُحدِّث عن جدب أرضها في ديار بني سعد ، فلما حظيت بشرف رضاعة هذا الطفل ؛ أنتجت أرضها وماشيتها ؛ وتبدل حالها كله ، من بؤس وفقر ، إلى هناء ويسر.

قضى محمد ـ ﷺ ـ سنتين في رعاية حليمة ، وكانت حريصة عليه كل الحرص، تحس من أعماقها بأشياء وأحوال غير عادية تحيط بهذا الطفل ، وبعد هذه السنتين أتت به حليمة إلى أمه وجده في مكة ، لكن حليمة التي رأت من بركته ـ ﷺ ـ ما غير

حالها ؛ ألحت على آمنة أن توافق على بقائه عندها مرة ثانية ، فوافقت آمنة. وعادت حليمة إلى ديار بني سعد ومعها الطفل اليتيم ، تغمرها الفرحة ، وتحلق بها السعادة.

**شق الصدر:** في ذات يوم ، وكان محمد ـ ﷺ ـ قد قارب الرابعة من عمره ، وبينما كان يلهو مع أخيه من الرضاع ـ ابن حليمة السعدية ـ بعيدًا عن الخيام ، جاء ابن حليمة وهو يجري وعلى وجهه سِمات الفزع ، وطلب من أمه أن تدرك أخاه القرشي ، فسألته عن الأمر ، فقال: لقد رأيت رجلين في ثياب بيض ، يأخذانه من بيننا ، ويضجعانه ثم يشقان صدره ، وقبل أن يكمل روايته ، كانت حليمة تركض نحو محمد ـ ﷺ ـ فرأته واقفًا مكانه لا يتحرك ، وقد علت الصفرة وجهه ، وامتقع لونه ، فسألته في لهفة عما أصابه ، فأخبرها أنه بخير ، وحكى لها أنَّ رجلين في ثياب بيض أخذاه فشقا صدره ، ثم أخرجا قلبه فاستخلصا منه

علقة سوداء طرحاها ، ثم غسلا القلب بماء بارد ، ثم أعاداه إلى الجوف ، ثم مسحا على الصدر ، وغادرا المكان ثم اختفيا. عادت حليمة بمحمد إلى الخباء. ومع إطلالة فجر اليوم التالي ، كانت حليمة تحمل محمدًا إلى أمه في مكة. وتعجبت آمنة من عودة حليمة في غير أوانها ، برغم حرصها على الطفل ، وسألتها عن السبب ، فحدثتها حليمة عن حادثة شق الصدر.

خرجت آمنة بطفلها اليتيم إلى المدينة لزيارة أخواله من بني النجار ، ومكثت هناك أيامًا ، وفي طريق العودة إلى مكة ، وافاها الأجل في مكان يسمى الأبواء، وهناك دفنت ، وهنا ودع محمد ـ ﷺ ـ أمه وهو في السادسة من عمره ، وكان على جده عبد المطلب أن يعوضه الكثير ، فرعاه وكفله ، وعطف عليه. وفي الثامنة من عمره ـ ﷺ ـ توفي جده عبدالمطلب ، فكفله عمه أبو طالب رغم كثرة عياله ، وقلة ماله ، وعامله عمه ، وكذلك زوجته كواحد من أبنائهما ، ولقد تعلق الطفل اليتيم بعمه إلى حد كبير. وفي

هذا الجو بدأ تكونه الأولي ، ونشأ على الصدق والأمانة؛ حتى كانتا لقبًا يُعرف به ، فإذا قيل حضر الأمين ، أو حضر الصادق ، عُرف أنه محمد ﷺ.

وبعد أن شبَّ وكبر قليلًا ، بدأ في الاعتماد على نفسه في شؤون حياته ، وكسب معاشه ، فبدأ ـ عليه الصلاة والسلام ـ رحلة العمل والكسب ، فعمل راعيًا لبعض القرشيين على أغنامهم مقابل مبلغ يسير من المال.

واشترك في رحلة تجارية إلى الشام ، كانت أسهمت فيها خديجة بنت خويلد بمال كثير ، وخديجة هذه أرملة ثرية ، وكان وكيلها على مالها في تلك الرحلة ميسرة غلامها ومدبر أعمالها ؛ وببركة رسول الله ـ ﷺ ـ وأمانته ، ربحت تجارة خديجة ربحًا لم تعهده من قبل، فسألت غلامها ميسرة عن سبب هذا الربح العظيم ، فأنبأها أنَّ محمد بن عبدالله تولى عملية العرض والبيع ، ولقد أقبل الناس عليه إقبالًا كبيرًا ، فكان الربح الكثير من غير

ظلم ، أصغت خديجة إلى غلامها ميسرة ، وكانت تعرف عن محمد بن عبدالله بعض الأمور ؛ فاشتد إعجابها به ؛ ورغبت في الزواج منه ، فأرسلت إحدى قريباتها تستطلع لها رغبته في ذلك الأمر ، وكان ـ عليه الصلاة والسلام ـ قد بلغ الخامسة والعشرين من عمره الشريف. فأتته المرأة تعرض عليه الزواج من خديجة فرضي بذلك. فتم الزواج ، وسعُد كل واحدٍ منهما بالآخر ، وأخذ محمد ـ ﷺ ـ في إدارة شؤون ثروة خديجة ، وأثبت كفاءته وقدرته. ومضت السنوات ، وتتابع حمل خديجة وولادتها ، فكان لها من البنات: زينب ، ورقية ، وأم كلثوم ، وفاطمة ، و من البنين القاسم وعبدالله وقد ماتا في صغرهما.

## النبوة:

مع اقتراب سِنه الشريف من الأربعين ، كان ـ ﷺ ـ يُكثر من الوِحْدة والخلوة في غار حراء ، في جبل يقع قريبًا من مكة من الشرق ، يقضي فيه أيامًا ولياليَ متتابعة يَعْبُد الله. وفي ليلة الحادي والعشرين من رمضان ، وبينما هو في الغار وقد بلغ عمره أربعين عامًا ، أتاه المَلَكُ جبريل ـ عليه السلام ـ فقال له: اقرأ . قال: ما أنا بقارئ ( أي: لا أعرف القراءة ) ، فعاوده جبريل للمرة الثانية والثالثة، وفي الثالثة قال له: ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ * عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ [العلق: ١- ٥] ، ثم انصرف عنه ، ولم يُطق رسول الله ـ ﷺ ـ البقاء في غار حراء ، فعاد إلى بيته ، ودخل على زوجته خديجة يرجف فؤاده ، فقال: «زملوني ، زملوني» فزملوه حتى ذهب عنه الروع ، فأخبر خديجة بما حصل له ، ثم قال: « لقد خشيت على نفسي» ، فقالت خديجة: كلا، والله لا يخزيك الله أبدًا ؛ إنك لتصل

الرحم، وتحمل الكلَّ ، وتُكسب المعدوم ، وتَقْري الضيف ، وتُعين على نوائب الحق[١] .

وبعد فترة قصيرة ، عاد النبي ـ ﷺ ـ إلى غار حراء ليواصل تعبده فيه ، فلما انتهى من عبادته ، نزل من الغار ليعود إلى مكة ، فلما صار في بطن الوادي ، جاءه جبريل جالسًا على كرسي بين السماء والأرض ، وأوحى إليه : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنْذِرْ * وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ * وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ * وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ﴾ [المدثر: ١- ٥] ، ثم استمر الوحي وتتابع بعد ذلك.

لما بدأ النبي ـ ﷺ ـ دعوته ، لبَّت الزوجة الفاضلة نداء الإيمان ، فشهدت لله بالوحدانية ، ولزوجها الكريم بالنبوة ، فكانت أول من أسلم ، وحدَّث رسول الله ـ ﷺ ـ صديقه

---

**١- تحمل الكل : أي تساعد الذي لا يستطيع أن يستقل بأمره ، وتكسب المعدوم: أي تعطي الذي ليس عنده شيء ، وتقري الضيف : أي تكرم الضيف ، وتُعين على نوائب الحق: أي على مصائب الدنيا.**

الحميم أبا بكر ، فآمن وصَدَّق بلا تردد ، ولقد كان رسول الله ـ ﷺ ـ وفاء منه لعمه أبي طالب الذي كفله ورعاه بعد أمه وجده، قد استخلص من أبناء عمه عليًّا يربيه عنده ، وينفق عليه، وفي هذا الجو فتح عليٌّ قلبه فآمن ، ثم بعد ذلك تبعهم زيد بن حارثة مولى خديجة.

استمر النبي ـ ﷺ ـ في الدعوة السرية ، وكان المسلمون يخفون إسلامهم ؛ لأنه إذا ما اكتُشف أمر واحدٍ منهم تعرض لأقسى صنوف العذاب من كفار قريش ليردوه عن الإسلام.

## الدعوة الجهرية :

بعد أن قضى رسول الله ـ ﷺ ـ ثلاث سنوات في الدعوة الفردية السرية ، أنزل الله: ﴿ فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [الحجر:٩٤] ، فقام ـ ﷺ ـ ذات يوم على الصفا ينادي أهل مكة ، فاجتمع له نفرٌ كثير، ومن بينهم عمه أبو لهب، الذي كان

من أكثر الناس عداوة لله ولرسوله. فلما اجتمع إليه الناس قال: «أرأيتم إنْ أنبأتكم أن وراء هذا الجبل عدوًا يتربص بكم ، أمصدقيَّ أنتم؟ » فقالوا: ما عهدنا فيك إلا الصدق والأمانة ، فقال: « إني لكم نذير بين يدي عذاب شديد » ثم راح رسول الله ـ ﷺ ـ يدعوهم إلى الله ونبذ ما هم فيه من عبادة الأصنام ، وانتفض أبو لهب من بين القوم فقال: تبًّا لك ، ألهذا جمعتنا؟ فأنزل الله فيه سورة تتلى إلى يوم القيامة: ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ * مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ * سَيَصْلَى نَاراً ذَاتَ لَهَبٍ * وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الحَطَبِ * فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِنْ مَسَدٍ ﴾ [المسد: ١ - ٥] .

واستمر النبي ـ ﷺ ـ في دعوته ، وبدأ يجهر بها في أماكن تجمعات الناس ، وكان يصلي عند الكعبة ، ويحضر مجامع الناس ، و يأتي المشركين في أسواقهم ليدعوهم إلى الإسلام ؛ وقد تعرض للأذى الكثير ، كما زاد أذى الكفار لمن أسلم معه ، من ذلك ما حصل لياسر وسُمَيَّة وولدهما عمار ، إذ مات الأبوان شهيدين

من شدة العذاب ، وكانت سُمَيَّة أول شهيدة في الإسلام ، وتعرض بلال بن رباح الحبشي للعذاب الشديد على يد أمية بن خلف و أبي جهل ، وكان بلال قد دخل في الإسلام عن طريق أبي بكر ، فلما علم به سيده أمية بن خلف ، استعمل معه جميع وسائل التعذيب من أجل أن يترك الإسلام ، إلا أنه أبى وتمسك بدينه. فكان أمية يأخذه إلى خارج مكة مقيدًا بالسلاسل ، ويضع على صدره الصخرة العظيمة ، بعد أن يمدده على الرمال اللاهبة، ثم ينهال عليه ضربًا بالسياط هو وأتباعه ، وبلال يردد: أحدٌ أحد ، حتى مر عليه أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ وهو على تلك الحال ، فاشتراه من أمية ، وأعتقه حرًّا في سبيل الله.

لقد كان من الحكمة مع وجود هذه الاضطهادات أن يمنع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ المسلمين من إعلان إسلامهم ، كما كان يجتمع بهم سرًّا ؛ لأنه لو اجتمع بهم علنًا ، حال المشركون بينه وبين ما يريد من تعليمهم وإرشادهم ، وربما أدى ذلك إلى مصادمة بين

الفريقين ، ومعلوم أن المصادمة قد تؤدي إلى تدمير المسلمين وإبادتهم ؛ لقلة عددهم وعدتهم ؛ فكان من الحكمة الاختفاء ، أما رسول الله ـ ﷺ ـ فكان يجهر بالدعوة والعبادة بين ظهراني المشركين ، برغم ما يناله ـ ﷺ ـ من الأذى من كفار قريش.

## الهجرة إلى الحبشة :

وبسبب استمرار المشركين في تعذيب من يُكتشف إسلامه ، خصوصًا الضعاف منهم ؛ طلب الصحابة إلى الرسول ـ ﷺ ـ أن يهاجروا بدينهم إلى الحبشة عند النجاشي ، الذي سيجدون عنده الأمن ، خصوصًا أنَّ كثيرًا من المسلمين قد خشوا على أنفسهم وأهليهم من قريش فأذن لهم ، وكان ذلك في السنة الخامسة من البعثة ، فهاجر من المسلمين قُرابة السبعين بأهليهم ، وكان من بينهم عثمان بن عفان وزوجته رقية بنت الرسول ﷺ ، ولقد حاول القرشيون إفساد مقامهم في الحبشة ؛ فأرسلوا الهدايا

إلى الملك ، وطلبوا إليه أن يسلمهم أولئك الهاربين ، وقالوا له: إن المسلمين يسبون عيسى ـ عليه السلام ـ وأمه ، فلما سألهم النجاشي عن ذلك أوضحوا له ما يقوله القرآن عن عيسى ـ عليه السلام ـ وبينوا له الحق، وقرؤوا عليه سورة مريم ، فأمَّنَهم ورفض تسليمهم إلى قريش ، وآمن وأعلن إسلامه.

في رمضان من السنة نفسها ، خرج النبي ـﷺ إلى الناس في الحرم ، فقام فيهم ، وأخذ يتلو سورة النجم ، وكان هناك جمعٌ كبيرٌ من قريش ، ولم يكن هؤلاء الكفار قد سمعوا كلام الله من قبل ، بسبب أسلوبهم المتواصل بالتواصي بألا يسمعوا من الرسول ـﷺ ـ شيئًا ، فلما باغتهم بتلاوة هذه السورة ، وقرع آذانهم ذلك الكلام الإلهي الخلاب ، بقي كلُ واحدٍ منهم مصغيًا إليه ، لا يخطر بباله شيء سواه ، حتى إذا قرأ: ﴿ فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا ﴾ [النجم:٦٢] ، سجد ، فلم يتمالكوا أنفسهم فخروا جميعًا ساجدين.

استمرت قريش في محاربة دعوة النبي ﷺ ، واتبعت في ذلك أساليب عديدة ، عذبت ، واضطهدت ، وهدَّدت ، وأغْرَت ، لكن كل ذلك لم يؤدِّ إلا إلى مزيد من التمسك بدين الإسلام ، وزيادة في عدد المؤمنين. ثم ها هم يستخدمون أسلوبًا جديدًا في محاربة الإسلام ، وذلك بأن كتبوا صحيفة وقعوا عليها جميعًا ، وعلقوها في داخل الكعبة ، تعاهدوا فيها على مقاطعة المسلمين وبني هاشم ، مقاطعة كلية ، فلا يكون معهم بيع ولا شراء ، ولا زواج ، ولا تعاون ، ولا تعامل. واضطُر المسلمون إلى الخروج من مكة إلى شعب من شعابها يسمى ( شعب أبي طالب )، وهناك عانى المسلمون معاناةً شديدةً ، وقاسوا أصنافًا من الجوع والشدة ، وبذل القادرون منهم جُلَّ أموالهم ، حتى أنفقت خديجة ـ رضي الله عنها ـ كل مالها. وتفَشَّت فيهم الأمراض ، وأشرف معظمهم على الهلاك ، لكنهم صمدوا ، وصبروا ، وما تراجع منهم أحد ، ودام الحصار ثلاثة

أعوام ، حتى قام نفرٌ من رجالات قريش البارزين ـ ممن تربطهم ببعض بني هاشم قرابة ـ قاموا بنقض ما في الصحيفة وأعلنوا ذلك على الملأ ، فلما استخرجوا الصحيفة وجدوا أن الأرضة قد أكلتها ، ولم يبق منها إلا عبارة: « باسمك اللهم » وانفرجت الأزمة، وعاد المسلمون وبنو هاشم إلى مكة ، لكن قريشًا ظلَّت على موقفها الظالم في محاربة المسلمين.

## عام الحزن:

بدأ المرض الشديد يدبُّ في أنحاء جسم أبي طالب ، عم النبي ـ ﷺ ـ ويبقيه طريح الفراش ، وما هو إلا وقت يسير فإذا به يعاني سكرات الموت ، ورسول الله ـ ﷺ ـ عند رأسه يرجوه أن يقول: "لا إله إلا الله" قبل أن يموت ، لكن جلساء السوء الذين كانوا عنده ، وعلى رأسهم أبو جهل يمنعونه ، ويقولون له: أتترك دين آبائك وأجدادك ، أترغب عن ملة عبدالمطلب ،

ويستمرون به حتى مات على الشرك ، فكان حزن الرسول ـ ﷺ ـ على عمه مضاعفًا حيث مات كافرًا. وبعد قرابة شهرين من وفاة أبي طالب ، توفيت خديجة رضي الله عنها ، فحزن عليها الرسول الكريم ـ ﷺ ـ حزنًا شديدًا. واشتد البلاء على رسول الله ـ ﷺ ـ من قومه بعد وفاة عمه أبي طالب ، وزوجه خديجة رضي الله عنها.

## الرسول ـ ﷺ ـ في الطائف :

تمادت قريش في طغيانها وتسلطها وإيذائها للمسلمين ؛ ففكر الرسول ـ ﷺ ـ في الذهاب إلى الطائف لعل الله أن يهديهم إلى الإسلام. والرحلة إلى الطائف ليست بالأمر الهين لصعوبة الطريق بسبب الجبال العالية المحيطة بها ، ولكن كان استقبال أهل الطائف للنبي ـ ﷺ ـ وردهم إيَّاه قبيحًا ، فلم يستمعوا إليه ، بل طردوه وأغروا به صبيانهم ؛ فقذفوه بالحجارة حتى أدموا

عقبيه، فعاد أدراجه قاصدًا مكة، وهو كئيب حزين ، فجاءه جبريل ومعه ملَك الجبال ، فناداه جبريل عليه السلام: (( إن الله بعث إليك ملَك الجبال لتأمره بما شئت )) ، فقال ملك الجبال: (( يا محمد ، إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين [وهما جبلان محيطان بمكة] )) ، فقال ﷺ: (( بل أرجو أن يُخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئًا )) ، وهذا من عظيم صبره ﷺ ، ورحمته بقومه ، برغم الأذى الشديد الذي ناله منهم.

## انشقاق القمر:

كان من جملة جدال المشركين لرسول الله ـ ﷺ ـ أنهم كانوا يطلبون منه المعجزات كي يثبت صحة رسالته ، وقد تكرر ذلك منهم مرارًا. فقد سألوه مرة أن يُشَقَّ لهم القمر نصفين ، فسأل ربه ذلك، فأراهم القمر قد انشق فرقتين ، ورأت قريش هذه الآية لوقت طويل ، لكنهم لم يؤمنوا ، بل قالوا: لقد سحرنا

محمد ، فقال رجلٌ: إن كان سحركم فإنه لا يستطيع أن يسحر الناس كلهم، فانتظروا به السُّفار ، فلما جاء بعض من سافر سألوهم ، فقالوا: نعم قد رأيناه، ولكن قريشًا مع ذلك أصرُّوا على كفرهم.

**الإسراء والمعراج:** بعد عودة الرسول ـ ﷺ ـ من الطائف وما حصل له فيها ، وبعد أن توفي أبو طالب، ولحقت به خديجة رضي الله عنها ، ومع اشتداد أذى قريش للمسلمين ؛ اجتمعت الهموم على قلب النبي ﷺ ؛ فجاءت المواساة لهذا النبي الكريم من ربه، ففي إحدى الليالي وبينما كان رسول الله ـ ﷺ ـ نائمًا جاءه جبريل بالبراق ، وهو دابة تشبه الفرس ، لها جناحان، سريعة العدو كالبرق ، فأركبه عليه ، ثم مضى به إلى بيت المقدس في فلسطين ، ثم من هناك عَرَج به إلى السماء ، ورأى من آيات ربه الشيء الكثير ، وفي السماء فُرضت عليه الصلوات الخمس ، وعاد ـ ﷺ ـ في الليلة نفسها إلى مكة المكرمة منشرح البال ،

راسخ اليقين ، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّه هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ {الإسراء:١} ، فلما أصبح ذهب إلى الكعبة ، وأخذ يُحدِّثُ الناس بما حصل له ، فاشتد تكذيب الكفار له ، واستهزاؤهم به ، ثم سأله بعض الحاضرين أن يصف لهم بيت المقدس ، وذلك من باب التعجيز فأخذ يصفه لهم جزءًا جزءًا ، ولم يكتفِ المشركون بهذه التساؤلات بل قالوا نريد دليلاً آخر ، فقال ـ ﷺ ـ لقد لقيت في الطريق قافلة آتية صوب مكة ووصفها لهم ، وأخبرهم بعدد جِمالها ووقت قدومها، وصدق رسول الله ﷺ ، لكن الكافرين ضلَّوا على كفرهم وعنادهم وعدم التصديق. وفي صبيحة يوم الإسراء جاء جبريل وعلم الرسول ـ ﷺ ـ كيفية الصلوات الخمس وأوقاتها ، وكانت الصلاة قبل ذلك ركعتين في الصباح ، وركعتين في المساء.

في تلك الفترة ، قصر رسول الله ـ ﷺ ـ دعوته على القادمين إلى مكة ، بعد أن لجَّت قريش في نفورها عن الحق ، فكان ـ ﷺ ـ يلقى الناس في رحالهم ومواقع نزولهم يعرض عليهم الإسلام ، ويشرحه لهم ، وكان عمه أبو لهب يتبعه ويحذر الناس منه ومن دعوته. وفي ذات مرة أتى إلى جماعةٍ من أهل المدينة ، فدعاهم ، فاستمعوا إليه ثم أجمعوا على اتِّباعه والإيمان به، وكان أهل المدينة يسمعون من اليهود أن نبيًّا سيُبعث قد قرب زمانه ، فلما دعاهم عرفوا أنه النبي الذي تذكره اليهود ؛ فأسرعوا إلى الإسلام ، وقالوا لا تسبقكم اليهود إلى ذلك. وكانوا ستة أشخاص ، وفي العام التالي قدم ، من المدينة اثنا عشر رجلًا ، فاجتمعوا برسول الله ﷺ ، فعلمهم الإسلام، ولما رجعوا إلى المدينة أرسل معهم مصعب بن عمير ؛ ليعلمهم القرآن ؛ ويبين لهم أحكام الدين. وقد استطاع مصعب بن عمير ـ بتوفيق الله ـ أن يؤثر في مجتمع المدينة ، فلما عاد إلى مكة بعد سنة كان معه من

أهل المدينة اثنان وسبعون رجلاً وامرأتان ، فاجتمع بهم النبي ـ ﷺ ـ فعاهدوه على نصرة دينه والقيام بأمره، ثم عادوا إلى المدينة.

## مقر الدعوة الجديد:

أصبحت المدينة ملاذًا آمنًا للحق وأهله ؛ فبدأت هجرة المسلمين إليها ، غير أن قريشًا عزمت على منع المسلمين من الهجرة ، فلقي بعض المهاجرين صنوفًا من الأذى والعذاب. وكان المسلمون يهاجرون سرًّا خوفًا من قريش ، أما أبو بكر الصديق رضي الله عنه ، فقد كان يستأذن رسول الله ـ ﷺ ـ في الهجرة ، فيقول له: (( لا تعجل ، لعل الله يجعل لك صاحبًا )) حتى هاجر أكثر المسلمين.

جُنَّ جنون قريش لما رأوا هجرة المسلمين وتجمعهم في المدينة ، وخافوا من علو شأن محمد ودعوته ، فتشاوروا في الأمر، ثم اتفقوا على قتل الرسول ﷺ ، وقال أبو جهل: أرى أن

نعطي شابًا جلدًا من كل قبيلة منا سيفًا ، فيحيطوا بمحمد ويضربوه ضربة رجل واحد ، فيتفرق دمه في القبائل ؛ ولا يقوى بنو هاشم بعد هذا على معاداة كل الناس. ولقد أطْلَع الله ـ سبحانه وتعالى ـ نبيه الكريم على المؤامرة ؛ فاتفق مع أبي بكر على الهجرة بعد أن أذن الله له بذلك ، وفي الليل طلب النبي ـ ﷺ ـ إلى علي بن أبي طالب أن ينام مكانه ؛ ليُوهِمَ الناس أنه ما زال في البيت.

جاء المتآمرون وطوقوا البيت ، ورأوا عليًّا في الفراش ، فظنوه محمدًا ـ ﷺ ـ فأخذوا ينتظرون خروجه ؛ لينقضوا عليه ويقتلوه. وخرج رسول الله ـ ﷺ ـ من بينهم وهم مطوِّقُون البيت، فَذَرَّ التراب على رؤوسهم ؛ فأخذ الله أبصارهم ، فلم يشعروا به ﷺ ، ومضى إلى أبي بكر ، وخرجا معًا نحو المدينة ، واختفيا في غار ثور . أما قريش فبقي فتيانها منتظرين حتى أصبحوا ، فلما أصبحوا قام عليٌ من فراش رسول الله ـ ﷺ ـ

فسُقط في أيديهم ، وسألوه عن رسول الله ـ ﷺ ـ فلم يخبرهم بشيء فضربوه وسحبوه ، لكن دون جدوى. ثم أرسلت قريشٌ الطلب في كل جهة ، وجعلوا مئة ناقة لمن يأتي بمحمد ـ ﷺ ـ حيًّا أو ميتًا ، ووصل الطلب إلى باب الغار الذي يختبئ فيه النبي ـ ﷺ ـ وصاحبه ، حتى لو أنَّ أحدهم نظر إلى قدميه لرآهما ، فاشتد حزن أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ على رسول الله ﷺ ، فقال له النبي ﷺ : (( ما ظنك يا أبا بكر باثنين الله ثالثهما. لا تحزن إن الله معنا )) ، لكن القوم لم يروهما. مكث النبي ـ ﷺ ـ وصاحبه في الغار ثلاثة أيام ، ثم انطلقا إلى المدينة ، وكان الطريق طويلًا، والشمس حارقة ، وفي مساء اليوم الثاني ، مرا بخيمة امرأة يقال لها أم معبد ، فطلبا منها الطعام و الشراب ، فلم يجدا عندها شيئًا، إلا شاة هزيلة أقعدها الضعف عن الذهاب إلى المرعى، ولم يكن بها قطرة لبن ، فقام إليها رسول الله ﷺ ، فمسح ضرعها فدرَّ الحليب ، ثم حلبها وملأ إناء كبيرًا ؛ فوقفت أم معبد مذهولة مما

رأت ، فشرب الجميع حتى ارتووا ، ثم حلب ثانية وملأ الإناء وتركه عند أم معبد وواصل سيره.

كان أهل المدينة يترقبون وصول النبي ـ ﷺ ـ وينتظرونه كل يوم خارج المدينة ، فلما كان يوم وصوله أقبلوا إليه فرحين مرحبين ، ونزل في قباء على مشارف المدينة ، ومكث فيها أربعة أيام ، أسس فيها مسجد قباء ، وهو أول مسجد بُنيَ في الإسلام ، وفي اليوم الخامس ، سار إلى المدينة ، وحاول كثيرٌ من الأنصار أن يفوزوا برسول الله ـ ﷺ ـ ويشرفوا بضيافته عندهم ، فكانوا يُمسكون بزمام ناقته ، فيشكرهم ويقول : « دعوها فإنها مأمورة » ، فلما وصلت الناقة إلى حيث أمرها الله بركت ، فلم ينزل عنها ، فنهضت وسارت قليلًا ، ثم التفتت ورجعت ، فبركت في موضعها الأول فنزل عنها وكان ذلك موضع المسجد النبوي. ونزل النبي ـ ﷺ ـ عند أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه.

أما علي بن أبي طالب ﷺ ، فمكث في مكة ثلاثة أيام بعد النبي ﷺ ، رد خلالها الأمانات التي كانت عند النبي - ﷺ - إلى أصحابها ، ثم خرج إلى المدينة ولحق بالنبي - ﷺ - في قباء.

## النبي - ﷺ - في المدينة :

بَنى الرسول - ﷺ - مسجده في المكان الذي بركت فيه الناقة ، بعدما اشتراه من أصحابه ، وآخى بين المهاجرين (وهم أصحابه الذين قدموا معه من مكة ) والأنصار ( وهم من نصروهم من أهل المدينة ) بأن جعل لكل واحد من الأنصار أخًا من المهاجرين يشترك معه في ماله ، وبدأ المهاجرون والأنصار يعملون معًا ، وازدادت روابط الأُخُّوة بينهم.

كان لقريش صلة بيهود المدينة ، فكانوا يحاولون عن طريقهم إثارة الاضطراب والفرقة بين المسلمين ، وكانت قريش أيضًا تهدد المسلمين وتتوعدهم بالقضاء عليهم ، وهكذا أحاط

الخطر بالمسلمين من الداخل والخارج ، ووصل الأمر أنَّ الصحابة لم يكونوا يبيتون إلا ومعهم السلاح. وفي هذه الأوضاع الشديدة أنزل الله الإذن بالقتال ؛ فأخذ الرسول ـ ﷺ ـ يرتب البعوث العسكرية لاستكشاف تحركات العدو ، وكذلك التعرض لقوافلهم التجارية من أجل الضغط عليهم وإشعارهم بقوة المسلمين ، حتى يسالموا ويتركوا لهم الحرية في نشر الإسلام والعمل به ، كما قام النبي ـ ﷺ ـ بعقد المواثيق والتحالف مع بعض القبائل.

## معركة بدر الكبرى:

عقد الرسول ـ ﷺ ـ العزم مرةً على اعتراض إحدى قوافل قريش التجارية القادمة من الشام ، فخرج بثلاثمائة وثلاثة عشر رجلًا، ولم يكن معهم سوى فرسين وسبعون بعيرًا فقط. وكانت قافلة قريش مكونة من ألف بعير ، وكان يقودها أبو سفيان ومعه

أربعون رجلًا ، لكن أبا سفيان علم بخروج المسلمين؛ فأرسل إلى مكة يخبرهم بالأمر ، ويطلب إليهم المساعدة ، وغيَّر طريقه وذهب من طريق آخر ، فلم يظفر بهم المسلمون، أما قريشًا ، فقد خرجوا بجيش قِوامه ألف مقاتل ، إلا أنه أتاهم رسولٌ من أبي سفيان يخبرهم بنجاة القافلة ، ويطلب إليهم الرجوع إلى مكة ، فرفض أبو جهل العودة ، وواصلوا سيرهم.

لما علم الرسول ـ ﷺ ـ بخروج قريش ، استشار أصحابه ، فاتفق الجميع على لقاء الكفار ومقاتلتهم ، وفي صباح اليوم السابع عشر من رمضان ، للسنة الثانية من الهجرة ، تقابل الفريقان وتقاتلوا قتالًا شديدًا ، وانتهت المعركة بانتصار المسلمين ، وقُتل منهم أربعة عشر شهيدًا. أما المشركون فقد قُتل منهم سبعون رجلاً وأُسر سبعونَ آخرون. وفي أثناء المعركة توفيت رقية بنت الرسول ـ ﷺ ـ زوجة عثمان بن عفان رضي الله عنه ، حيث بقي زوجها معها في المدينة ولم يخرج إلى تلك الغزوة ؛ بناءً

على طلب الرسول ـ ﷺ ـ إليه أن يبقى مع زوجته المريضة. وبعد المعركة زوَّج الرسول ـ ﷺ ـ عثمان ابنته الثانية أم كلثوم ، ولهذا فهو يلقب بذي النورين ؛ لأنه تزوج اثنتين من بنات الرسول ﷺ.

بعد معركة بدر ، عاد المسلمون إلى المدينة فرحين بنصر الله، ومعهم الأسرى والغنائم. أما الأسرى فمنهم من فدى نفسه، ومنهم من أُطلق سراحه بدون فداء ، ومنهم من كانت فديته تعليم عشرة من أبناء المسلمين القراءة والكتابة.

## معركة أحد :

وقعت هذه المعركة بين المسلمين وكفار مكة بعد سنة من وقوع غزوة بدر ، حيث عزم المشركون على الانتقام من المسلمين بعد هزيمتهم في معركة بدر، فخرجوا بثلاثة آلاف مقاتل ، وقابلهم المسلمون بحوالي سبع مئة رجل ، وقد انتصر

المسلمون في أول الأمر وتغلبوا على الكفار ، وفر المشركون هاربين إلى مكة ، لكنهم رجعوا مرة أخرى وانقضوا على المسلمين من جهة الجبل بعد أن أخل الرماة بالخطة التي رسمها لهم رسول الله -ﷺ- ونزلوا من فوق الجبل لجمع الغنائم، فمالت كفة المشركين في هذه المعركة .

## غزوة الخندق :

بعد معركة أحد ، ذهب نفرٌ من اليهود إلى أهل مكة ، وحرضوهم على غزو المسلمين في المدينة ، ووعدوهم بالنصر والتأييد ، فاستجابوا لهم ، ثم حرضت اليهود قبائل أخرى على غزو المسلمين فاستجابوا لهم كذلك. فأخذ المشركون يتجهون نحو المدينة من كل مكان ، حتى اجتمع حولها حوالي عشرة آلاف مقاتل.

كان النبي ـ ﷺ ـ قد علم بتحركات الأعداء ، فاستشار أصحابه في الأمر ، فأشار عليه سلمان الفارسي ـ رضي الله عنه ـ بحفر خندق حول المدينة ، في الجهة التي ليس فيها جبال ، وشارك المسلمون في حفر الخندق ؛ حتى تم بسرعة ، وبقي المشركون معسكرين في خارج المدينة قرابة شهر ، لا يستطيعون اقتحام الخندق ، ثم أرسل الله ـ سبحانه وتعالى ـ ريحًا شديدةً على الكفار اقتلعت خيامهم ؛ فأصابهم الخوف وارتحلوا بسرعة ، عائدين إلى بلادهم، وهزم الله الأحزاب وحده ، ونصر المسلمين .

## فتح مكة :

في السنة الثامنة من الهجرة ، قرر الرسول ـ ﷺ ـ غزو مكة وفتحها، فخرج في العاشر من رمضان بعشرة آلاف مقاتل ، ودخل مكة بلا قتال ، حيث استسلمت قريش ، ونصر الله المسلمين ، وتوجه النبي ـ ﷺ ـ إلى المسجد الحرام ، فطاف

بالكعبة ، ثم صلى ركعتين بداخلها ، وبعد ذلك كسَّر جميع الأصنام التي كانت بداخلها وفوقها ، ثم وقف على باب الكعبة وقريش تحته عند بابها ينتظرون ماذا يصنع بهم ، فقال النبي ﷺ: (( يا معشر قريش، ماذا ترون أني فاعل بكم؟ )) قالوا: خيرًا ، أخ كريم ، وابن أخ كريم. قال: (( اذهبوا فأنتم الطلقاء )) ، فضرب الرسول ـ ﷺ ـ أعظم مثال في العفو عن أعدائه الذين عذبوا أصحابه وآذوهم ، وأخرجوه من بلده.

بعد فتح مكة ، دخل الناس في دين الله أفواجًا، ففي السنة العاشرة من الهجرة ، حج الرسول ـ ﷺ ـ وكانت الحجة الوحيدة له ﷺ ، وقد حج معه أكثر من مئة ألف شخص ، وبعد الحج ، عاد النبي ـ ﷺ ـ إلى المدينة.

## الوفود ومُكاتَبةِ الملوك:

ظهر أمر النبي ﷺ ، وانتشرت دعوته ؛ فبدأت الوفود تأتي إلى المدينة من كل مكان يعلنون دخولهم في دين الإسلام .

كما أخذ النبي - ﷺ - بمراسلة الملوك والأمراء يدعوهم إلى الإسلام ، فمنهم من استجاب وآمن ، ومنهم من رد ردًّا جميلًا ، وأرسل الهدايا لكنه لم يسلم ، ومنهم من غضب ومزق كتاب النبي ﷺ ، كما فعل كسرى ملك الفرس الذي مزق كتاب النبي ﷺ ؛ فدعا عليه النبي - ﷺ - وقال: « اللهم مزق ملكه » ؛ فلم يمض وقت قصير حتى ثار عليه ابنه ، فقتله ، وأخذ الملك منه.

أما المقوقس ملك مصر ، فإنه لم يسلم ، ولكنه أكرم رسول النبي ﷺ ، وأرسل معه الهدايا للنبي ﷺ ، وكذلك فعل قيصر الروم ، فقد رد ردًّا طيبًا ، وأكرم رسول النبي - ﷺ - وأعطاه الهدايا.

أما المنذر بن ساوى ، حاكم البحرين ، فإنه لما وصله كتاب النبي ـ ﷺ ـ قرأه على أهل البحرين ، فمنهم من آمن ، ومنهم من رفض.

## وفاة النبي ﷺ:

بعد حوالي شهرين ونصف من عودته ـ ﷺ ـ من الحج ، بدأ به المرض ، وأخذ يشتد عليه يومًا بعد يوم ، ولما عجز عن إمامة الناس في الصلاة ؛ طلب من أبي بكر الصديق أن يصلي بالناس .

وفي يوم الاثنين ، الثاني عشر من ربيع الأول ، من السنة الحادية عشرة للهجرة ، انتقل الرسول ـ ﷺ ـ إلى الرفيق الأعلى ، وقد تم له ثلاث وستون سنة ، ووصل الخبر إلى الصحابة فكادوا يفقدون وعيهم ، ولم يصدقوا الخبر ، حتى قام فيهم أبو بكر الصديق خطيبًا يهدئهم ويبين لهم أن الرسول ـ ﷺ ـ بشرٌ ، وأنه

يموت كما يموت البشر ؛ فهدأ الناس ، وتم تغسيل الرسول ـ ﷺ ـ وكفن ودفن في حجرة زوجته عائشة رضي الله عنها.

وقد عاش الرسول ـ ﷺ ـ في مكة أربعين سنة قبل النبوة، وثلاث عشرة سنة بعد النبوة ، وعاش عشر سنوات في المدينة بعد النبوة.

بعد وفاة الرسول ـ ﷺ ـ أجمع المسلمون على اختيار أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ خليفة للمسلمين ، فكان أول الخلفاء الراشدين .

## صفات النبي ـ ﷺ ـ الخَلْقية :

كان رسول الله ـ ﷺ ـ وسطًا ، فلم يكن بالطويل البائن ، ولا بالقصير. بعيد ما بين المنكبين ، متناسب الأعضاء ، رحب الصدر ، وكان أحسن الناس وجهًا، أبيضَ مشربًا بحمرة ، مستدير الوجه ، أكحل العينين ، دقيق الأنف ، حسن الفم ، كث

اللحية. وكان طَيِّب الرائحة ، لـيِّن الملمس ، قال عنه أنس بن مالك ﷺ: ( ما شممت عنبرًا ، ولا مسكًا ، ولا شيئًا أطيب من ريح رسول الله ﷺ ، ولا لامست يدي شيئًا قطُّ ألين ملمسًا من يد رسول الله ﷺ.)

وكان طلق الوجه ، دائم التبسم ، حَسن الصوت ، قليل الكلام . قال عنه أنس بن مالك ﷺ: ( كان أحسن الناس ، وكان أجود الناس ، وكان أشجع الناس ) .

## من أخلاق الرسول ﷺ:

كان رسول الله ـ ﷺ ـ أشجع الناس ، قال علي بن أبي طالب ﷺ: ( كنا إذا اشتد البأس، ولقي القومُ القومَ ، اتقينا برسول الله ﷺ ) ، وكان أسخى الناس ، ما سُئل شيئًا قطُّ فقال: لا . وكان أحلم الناس ، وكان لا ينتقم لنفسه ، ولا يغضب لها ،

إلا أن تُنتهك حُرُمَات الله ، فيكون لله ينتقم ، كما أنَّ القريب والبعيد ، والقوي والضعيف عنده في الحق سواء ، وقد أكَّد أنه لا فضل لأحد على أحد إلا بالتقوى ، وأن الناس سواسية ، وأن سبب هلاك الأمم السابقة أنه إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ، وقال: (( والله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها )).

ولم يكن يعيب طعامًا قطُّ ، إن اشتهاه أكله ، وإن لم يشتهه تركه ، وكان يأتي على آل محمد الشهر والشهران لا يوقد في بيتهم نار ، وإنما كان قوتهم التمر والماء ، وكان يَعْصِبُ على بطنه الحجر والحجرين من الجوع ، وكان يخصف النعل ، ويرقع الثوب ، ويساعد أهله في عمل البيت ، وكان يعود المرضى ، وكان أشدُّ الناس تواضعًا ، يجيب من دعاه من غني أو فقير ، أو دني أو شريف ، وكان يحب المساكين ، ويشهد جنائزهم ، ويعود

مرضاهم ، لا يحقر فقيرًا لفقره ، ولا يهاب ملكًا لملكه. وكان يركب الفرس والبعير والحمار والبغل.

وكان أكثر الناس تبسمًا ، وأحسنهم بشرًا ، مع كثرة ما يصيبه من الأحزان والمصائب ، وكان يُحب الطِّيب ، ويكره الرائحة الكريهة ، وقد جمع الله له كمال الأخلاق ، ومحاسن الأفعال ، وقد آتاه الله ـ تعالى ـ من العلم ما لم يُؤت أحدًا من الأولين والآخرين ، وهو أمِّيٌ لا يقرأ ولا يكتب ، ولا معلم له من البشر ، جاء بهذا القرآن من عند الله ، الذي قال الله تعالى فيه: ﴿ قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الإِنْسُ وَالجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا القُرْآَنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ [الإسراء: ٨٨] ، وفي نشأته ـ ﷺ ـ أميًّا قطعٌ للطريق على المكذبين أنه كتب القرآن ، أو تعلمه ، أو قرأه من مصادر الأولين.

## من معجزاته ﷺ :

إنَّ أعظم معجزاته ـ ﷺ ـ هو القرآن الكريم ، المعجزة الباقية إلى قيام الساعة ، الذي أعجز الفصحاء ، وأدهش البلغاء، وتحدى الله الجميع أن يأتوا بعشر سور من مثله ، أو يأتوا بسورة ، أو حتى يأتوا بآية من مثله ، وقد شهد المشركون بإعجازه.

ومن معجزاته : حين سأله المشركون يومًا أن يريهم آية ، فأراهم انشقاق القمر ، فانشق القمر حتى صار فرقتين ، ونَبْعُ الماء من بين أصابعه مراتٍ عديدةٍ، وتسبيح الحصا في كفه ، ثم وضعه في كف أبي بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان ، فسبح.

وكانوا يسمعون تسبيح الطعام عنده وهو يؤكل، وتسليم الحجر والشجر عليه ، وتكليم ذراع الشاة المسمومة الذي أهدته إياه اليهودية تريد قتله بالسم ، وسأله أعرابي أن يريه آية ، فأمر

شجرة ، فجاءت إليه ، ثم أمرها فرجعت إلى مكانها ، ومسح ضرع شاة ليس فيه حليب فاجتمع فيه الحليب فحلب وشرب وسقى أبا بكر ، وتفل في عيني علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ وهو أرمد ، فبرأ من ساعته ، وأصيبت رجل أحد الصحابة ، فمسحها فبرأت من حينها ، ودعا لأنس بن مالك بطول العمر وكثرة المال والولد، وأن يبارك الله له فيه ، فوُلِد له مئة وعشرون ولدًا ، وكان نخله يحمل في السنة مرتين ، والمعروف في النخل أنه يحمل مرة واحدة في السنة ، وعاش مئة وعشرين سنة ، وشكى إليه أحد الصحابة القحط وهو على المنبر ، فرفع يديه يدعو الله ـ عز وجل ـ وما في السماء سحابة ، فثار السحاب أمثال الجبال ، وهطل مطر غزير إلى الجمعة الأخرى ، حتى شُكي إليه من كثرة المطر ، فدعا الله ـ عز وجل ـ فتوقف المطر، وخرج الناس يمشون في الشمس.

وأطعم أهل الخندق وهم ألف من صاع شعير وشاة ، فشبعوا وانصرفوا والطعام لم ينقص منه شيء، وكذلك أطعم

جميع أهل الخندق من تمر يسير أتت به ابنة بشير بن سعد لأبيها وخالها ، وأطعم الجيش من مزودة أبي هريرة حتى شبعوا ، وخرج على مئة رجلٍ من قريش وهم ينتظرونه ليقتلوه ، فحثا في وجوههم التراب ، ومضى ولم يروه ، وتبعه سُراقة بن مالك ليقتله ، فلما اقترب منه ، دعا عليه فغاصت أقدام فرسه في الأرض.

# مواقف وعبر من سيرته ﷺ :

## مزاحه ﷺ :

لقد كان النبي ـ ﷺ ـ يمازح أصحابه ، لكنه لا يقول إلا حقًّا ، وكان يداعب أهله ، ويعتني بصغار السن ، ويجعل لهم جزءًا من وقته ، ويعاملهم بما يطيقون ويفهمون ، فقد كان يمازح خادمه أنس ابن مالك ـ رضي الله عنه ـ فربما قال له أحيانًا: « يا ذا الأذنين » .

وجاء إليه رجل فقال : يا رسول الله احملني. فقال له النبي ـ ﷺ ـ مازحًا: « إنا حاملوك على ولد ناقة » قال : وما أصنع بولد الناقة ؟ فقال النبي ﷺ: « وهل تلد الإبل إلا النوق » وكان ـ ﷺ ـ دائم التبسم والبِشر في وجوه أصحابه ، لا يسمعون منه إلا الكلام الطيب ، فعن جرير ـ رضي الله عنه ـ قال : ( ما حجبني النبي ـ ﷺ ـ منذ أسلمت ، ولا رآني إلا تبسم في وجهي ، ولقد شكوت إليه أني لا

أثبت على الخيل ، فضرب بيده في صدري ، وقال: « اللهم ثبته ، واجعله هاديًا مهديًا » ؛ فما وقعت عن فرس بعد ).

كما كان ـ ﷺ ـ يمازح أقاربه ، فقد جاء إلى بيت ابنته فاطمة فلم يجد زوجها عليًا في البيت ، فقال: « أين هو ؟ » قالت: كان بيني وبينه شيء فغاضبني فخرج ، فجاءه رسول الله ـ ﷺ ـ وهو مضطجع في المسجد ، قد سقط عنه رداؤه ؛ فأصابه تراب ، فجعل رسول الله ـ ﷺ ـ يمسحه عنه وهو يقول: « قم أبا التراب ، قم أبا التراب » .

## تعامله مع الصغار ﷺ :

وقد كان للصغار نصيب وافر من خلقه العظيم ، فقد كان يسابق زوجته عائشة ـ رضي الله عنها ـ ويقر لعبها مع صواحبها ، فعنها ـ رضي الله عنها ـ قالت : ( كنت ألعب بالبنات عند النبي ﷺ ، وكان لي صواحب يلعبن معي ، فكان رسول الله ـ ﷺ ـ إذا دخل اختفين منه فيرسلهن إليَّ فيلعبن معي ) .

كما كان يعتني بالصغار ويداعبهم ، ويتلطف معهم ، فعن عبد الله بن شداد عن أبيه قال : ( خرج علينا رسول الله ـ ﷺ ـ في إحدى صلاتي العشاء ، وهو حامل حسنًا ، أو حسينًا ، فتقدم رسول ـ ﷺ ـ فوضعه ، ثم كبر للصلاة ، فصلى ، فسجد سجدة فأطالها ، قال أبي: فرفعت رأسي ، وإذا الصبي على ظهر رسول الله ﷺ ، وهو ساجد ، فرجعت إلى سجودي ، فلما قضى رسول الله ـ ﷺ ـ الصلاة قال الناس : يا رسول الله إنك سجدت سجدة أطلتها حتى ظننا أنه قد حدث أمر ، أو أنه يوحى إليك ، قال: « كل ذلك لم يكن ، ولكن ابني ارتحلني فكرهت أن أعجله حتى يقضي حاجته » . وعن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال : ( كان النبي ـ ﷺ ـ أحسن الناس خلقًا ، وكان يقول لأخ لي صغير : « يا أبا عمير ، ما فعل النُغَير؟ » ، والنغير طائر صغير كان يلعب به ذلك الطفل، وفي هذا الموقف تسلية لهذا الصغير .

## معاملته لأهله ﷺ :

أما معاملته ـ ﷺ ـ لأهله فقد جمعت مكارم الأخلاق ، فقد كان ـ ﷺ ـ متواضعًا ، يكون دائمًا في حاجة أهله ، وكان يقدِّر مكانة المرأة كإنسان ، وأم ، وزوجة ، وابنة ، سأله رجل فقال : من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال : « أمك ، ثم أمك ، ثم أمك ، ثم أبوك » ، وقال : « من أدرك أبويه أو أحدهما فلم يبرهما فمات فدخل النار فأبعده الله » .

وكان ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ إذا شربت زوجته من الإناء أخذه ، فوضع فمه في موضع فمها ، وشرب . وكان يقول: « خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي ».

## رحمته ﷺ :

أما عن صفة الرحمة ، فقد قال ﷺ: « الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء » ، ونبينا

الكريم ـ ﷺ ـ له النصيب الأوفر من هذا الخلق العظيم ، ويظهر ذلك واضحًا جليًّا في مواقفه مع الجميع ، من صغير ، أو كبير ، ومن قريب ، أو بعيد ، ومن مظاهر شفقته ورحمته ﷺ ، أنه كان يخفف في صلاته ولا يطيلها عند سماع بكاء صبي ، فعن أبي قتادة رضي الله عنه ، عن النبي ـ ﷺ ـ قال: « إني لأقوم في الصلاة أريد أنْ أطول فيها ، فأسمع بكاء الصبي ، فأتجوز في صلاتي ، كراهية أنْ أشقَّ على أمه » .

ومن رحمته بأمَّته ، وحرصه على أن يدخلوا في دين الله ، أنه مرض غلام يهودي كان يخدم النبي ـ ﷺ ـ فأتاه يعوده ، فقعد عند رأسه ، فقال له : أسلم ، فنظر الغلام إلى أبيه الذي كان واقفًا عند رأسه ، فقال له أبوه: أطع أبا القاسم . فأسلم الغلام ، ثم ما لبث أن مات. فخرج النبي ـ ﷺ ـ من عنده وهو يقول : « الحمد لله الذي أنقذه من النار » .

## صبره ﷺ :

وأما الحديث عن صبره عليه الصلاة والسلام ، فحياته ـ ﷺ ـ كلها صبر ومصابرة ، وجهاد ومجاهدة ، ولم يزل ـ عليه الصلاة والسلام ـ في صبر ومصابرة ، وعمل متواصل منذ أن نزلت عليه أول آية، وحتى آخر لحظة في حياته . ولقد عرف رسول الله ـ ﷺ ـ طبيعة ما سيلقاه في هذا الطريق ، من اللحظة الأولى لبعثته ، وبعد أول لقاء بالمَلَكِ ، حين ذهبت به خديجة ـ رضي الله عنها ـ إلى ورقة بن نوفل ، فقال له ورقة : يا ليتني كنت حيًا إذ يخرجك قومك ، فقال له عليه الصلاة والسلام : « أَوَ مُخرِجَيَّ هُم ؟ » قال : نعم، فإنه لم يأت رجلٌ قطُّ بمثل ما جئت به إلا عودي. فوطن نفسه منذ البداية على تحمل المشاقِّ ، والإيذاء ، والكيد ، والعداوة .

ومن المواقف التي يتجلَّى فيها صبره ـ عليه الصلاة والسلام ـ ما تعرض له من أذى جسدي من قومه وأهله

وعشيرته وهو بمكة يبلغ رسالة ربه ، ومن ذلك ما جاء عند البخاري ، أن عروة بن الزبير سأل عبد الله بن عمرو بن العاص عن أشد شيء صنعه المشركون بالنبي ﷺ ؟ فقال : ( بينا النبي ـ ﷺ ـ يصلي في حجر الكعبة ، إذ أقبل عقبة بن أبي معيط ، فوضع ثوبه في عنقه فخنقه خنقًا شديدًا ، فأقبل أبو بكر حتى أخذ بمنكبه ، ودفعه عن النبي ﷺ ، وقال : أتقتلون رجلًا أن يقول ربي الله ؟ .

وفي يوم من الأيام كان ـ ﷺ ـ يصلي عند البيت، وأبو جهل وأصحابٌ له جلوس ، فقال بعضهم لبعض: أيكم يجيء بسلى جزور بني فلان فيضعه على ظهر محمد إذا سجد ، فانبعث أشقى القوم فجاء به ، فانتظر حتى سجد النبي ـ ﷺ ـ فوضعه على ظهره بين كتفيه ، فجعلوا يضحكون ويميل بعضهم على بعض ، ورسول الله ـ ﷺ ـ ساجد لا يرفع رأسه ، حتى جاءته ابنته فاطمة فطرحت عن ظهره الأذى .

وأشد من ذلك ، الأذى النفسي المتمثِّل في ردِّ دعوته وتكذيبه ، واتهامه أنه كاهن ، وشاعر ، ومجنون، وساحر ، وادعاء أن ما أتى به من آيات ما هي إلا أساطير الأولين ، ومن ذلك ما قاله أبو جهل مستهزئا : ( اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم ) .

وكان عمه أبو لهب يتْبَعه حين يذهب إلى مجامع الناس وأسواقهم ليدعوهم ، فيكذِّبه وينهاهم عن تصديقه ، بينما كانت امرأته أم جميل تجمع الحطب والشوك وتلقيه في طريقه .

و قد بلغ الأذى قمته عندماُحوصر ـ ﷺ ـ مع أصحابه ثلاث سنوات في شعب أبي طالب ، حتى أكلوا ورق الشجر من شدة الجوع ، وتزداد عليه الأحزان حين يفقد عمه الذي كان يحوطه ويدافع عنه ، ويُضاعف من حزنه أنه مات على الكفر ، ثم يفاجأ بموت زوجته خديجة التي كانت تسليه وتعينه، ثم يخرج من بلده مهاجرًا بعد عدة محاولات لقتله ، وفي المدينة يبدأ عهدًا

جديدًا من الصبر والتضحية ، وحياة فيها الكثير من الجهد والشدة ، حتى جاع وافتقر ، وربط على بطنه الحجر ، يقول ﷺ : « قد أُخفتُ في الله وما يَخاف أحد ، ولقد أُوذيتُ في الله وما يُؤذى أحد ، ولقد أَتت عليَّ ثلاثون من بين يوم وليلة ، ومالي ولبلال طعامٌ يأكله ذو كبد ، إلا شيء يواريه إبط بلال » .

وقد اتُّهم ـ ﷺ ـ في عرضه ، ولحقه الأذى من المنافقين وجَهَلة الأعراب ، بل روى البخاري عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال : قسَّم رسول الله ـ ﷺ ـ قسمة ، فقال رجل من الأنصار : والله ما أراد محمد بهذا وجه الله ، قال ابن مسعود : فأتيت رسول الله ـ ﷺ ـ فأخبرته ، فتمعر وجهه وقال: « رحم الله موسى ، لقد أوذي بأكثر من هذا فَصَبَر » .

ومن المواطن التي صبر فيها النبي ﷺ ، أيام موت أولاده وبناته ، حيث كان له من الذرية سبعةٌ ، توالى موتهم واحدًا تلو الآخر ، حتى لم يبق منهم إلا فاطمة رضي الله عنها ، فما وهن ولا

لان ، ولكن صبر صبرًا جميلًا ، حتى أُثر عنه يوم موت ولده إبراهيم قوله: « إن العين تدمع ، والقلب يحزن ، ولا نقول إلا ما يرضى ربنا ، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون » .

ولم يكن صبر النبي ـ ﷺ ـ مقتصرًا على الأذى والابتلاء ، بل شمل صبره على طاعة الله ـ سبحانه وتعالى ـ حيث أمره ربه بذلك، فكان يجتهد في العبادة والطاعة حتى تتفطّر قدماه من طول القيام ، ويكثر من الصيام والذكر وغيرها من العبادات ، وإذا سئل عن ذلك ، كان يقول: « أفلا أكون عبدًا شكورًا ؟ ».

## زهده ﷺ :

لا يصدق أن يطلق وصف الزهد فعليًا إلا على من تيسر له أمر من الأمور ، فأعرض عنه وتركه زهداً فيه ، وقد كان نبينا ـ ﷺ ـ أزهد الناس في الدنيا ، وأقلهم رغبة فيها ، مكتفيًا منها بالبلاغ ، راضيًا فيها بحياة الشظف ، مع أن الدنيا كانت بين

يديه، ومع أنه أكرم الخلق على الله ، ولو شاء لوهبه الله ما يشاء من الأموال والنعم.

وقد ذكر الإمام ابن كثير في تفسيره عن خيثمة أنه قيل للنبي ﷺ: إن شئت أن نعطيك من خزائن الأرض ومفاتيحها ما لم نعطه نبيًا قبلك ، ولا نعطي أحدًا من بعدك ، ولا ينقص ذلك مما لك عند الله ، فقال : (( اجمعوها لي في الآخرة )).

وأما حياته ـ ﷺ ـ ومعيشته فعجب من العجب ، يقول أبو ذر رضي الله عنه : ( كنت أمشي مع النبي ـ ﷺ ـ في حرَّة المدينة ، فاستقبلَنا جبل أحد ، فقال : (( ما يسرني أن عندي مثل أحد هذا ذهبًا ، تمضي علي ثلاثة وعندي منه دينار ، إلا شيئًا أرصده لدين ، إلا أن أقول به في عباد الله هكذا وهكذا وهكذا ، عن يمينه وعن شماله ومن خلفه )) ، وكان يقول : (( ما لي وللدنيا ، ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ، ثم راح وتركها )) .

## طعامه ولباسه ﷺ :

أما طعامه ، فقد كان يمر عليه الشهر ، والشهران ، والثلاثة وما توقد في بيته ـ ﷺ ـ نار ، وإنما هما الأسودان : التمر والماء ، وربما ظل يومه يتلوى من شدة الجوع وما يجد ما يملأ به بطنه ، وكان أكثر خبزه من الشعير ، وما أُثر عنه ـ ﷺ ـ أنه أكل خبزًا مرققًا أبدًا ، بل إنَّ خادمه أنس ـ رضي الله عنه ـ ذكر أنه لم يجتمع عنده ـ ﷺ ـ غداء ولا عشاء من خبزٍ ولحم إلا حين يأتيه الضيوف .

ولم يكن حاله في لباسه بأقل مما سبق ، فقد شهد له أصحابه ـ رضي الله عنهم ـ بزهده وعدم تكلُّفه في لباسه ، وهو القادر على أن يتَّخذ من الثياب أغلاها ، يقول أحد الصحابة واصفاً لباسه : أتيت رسول الله ـ ﷺ ـ أكلِّمه في شيء فإذا هو قاعد وعليه إزار قطن غليظ .

ودخل أبو بردة ـ رضي الله عنه ـ إلى عائشة أم المؤمنين ، فأخرجت كساءً ملبدًا وإزارًا غليظًا ، ثم قالت: ( قُبض رسول الله ـ ﷺ ـ في

هذين الثوبين ) ، وعن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: ( كنت أمشي مع رسول الله ـ ﷺ ـ وعليه رداء نجراني غليظ الحاشية ).

ولم يترك ـ ﷺ ـ عند موته درهمًا ، ولا دينارًا ، ولا عبدًا ، ولا أمة ، ولا شيئًا ، إلا بغلته البيضاء ، وسلاحه، وأرضًا جعلها صدقة، قالت عائشة رضي الله عنها : ( توفي رسول الله ـ ﷺ ـ وما في رفِّي من شيء يأكله ذو كبد ، إلا شطر شعير ) ، ومات ـ عليه الصلاة والسلام ـ ودرعه مرهونة عند يهودي مقابل شيءٍ من الشعير .

## عدله ﷺ :

أما العدل فهو عدل في تعامله مع ربه جل وعلا ، وعدل في تعامله مع نفسه ، وعدل في تعامله مع أزواجه ، وعدل في تعامله مع الآخرين ، من قريب أو بعيد ، ومن صاحب أو صديق ، ومن موافق أو مخالف ، حتى العدو المكابر ، له نصيب من عدله ﷺ ، يعترض عليه قوم ، ويخطئ في حقه أناس ، فلا

يتخلى عن العدل ، والعدل ملازم للرسول ـ ﷺ ـ في حله وترحاله ، فهو يكره التميز على أصحابه ، بل يحب العدل والمساواة ، وتحمل المشاق والمتاعب مثلهم ، فعن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: ( كنا يوم بدر كل ثلاثة على بعير ، وكان أبو لبابة وعلي بن أبي طالب زميلي رسول الله ﷺ ، قال: فلما جاء دور رسول الله ﷺ ، قالا : نحن نمشي وتركب أنت ، فقال : (( ما أنتما بأقوى مني ، ولا أنا بأغنى عن الأجر منكما )) .

وبينما كان أُسيد بن حضير يُمازح القوم و يضحكهم ، طعنه النبي ـ ﷺ ـ في خاصرته بعود ، فقال أسيد: أوجعتني ، فدعني اقتص منك ، فقال : (( اقتص )) ، قال أسيد: إن عليك قميصًا ، وليس علي قميص ، فرفع النبي ـ ﷺ ـ عن قميصه ، فاحتضنه أسيد وجعل يقبل ما بين الخاصرة والضلع ، وقال: إنما أردت هذا يا رسول الله .

وكان ـ ﷺ ـ لا يرضى تعطيل حدود الله التي شرعها ـ سبحانه وتعالى ـ لإقامة العدل بين الناس ، ولو كان الجاني من أقربائه وأحبابه ، ففي حادثة المرأة المخزومية التي سرقت لم يقبل شفاعة أسامة ، وقال مقالته المشهورة : « أيها الناس ، إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ، وأيـم الله ، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها » .

## قالوا عن محمد ﷺ:

فيما يلي مقتطفات من أقوال بعض الفلاسفة والمستشرقين الغربيين في حق النبي محمد ﷺ، تبين اعترافهم بعظمة هذا النبي الكريم، وبنبوته، وصفاته الحميدة، وحقيقة ما جاء به، بعيدًا عن التعصب، ونشر الأباطيل التي يروجها بعض أعداء الإسلام:

**يقول الإنجليزي برنارد شو** في كتابه: (محمد)، الذي أحرقته السلطة البريطانية: (إن العالم أحوج ما يكون إلى رجلٍ في تفكير محمد، هذا النبي الذي وضع دينه دائمًا موضع الاحترام والإجلال؛ فإنه أقدر الأديان على هضم جميع المدنيات، خالدًا خلود الأبد، وإني أرى كثيرًا من بني قومي قد دخلوا هذا الدين على بينة، وسيجد هذا الدين مجاله الفسيح في قارة أوروبا).

**ويقول:** ( إنَّ رجال الدين في القرون الوسطى ، وبسبب الجهل أو التعصُّب ، قد رسموا لدين محمدٍ صورةً قاتمة ، لقد كانوا يعدونه عدوًّا للمسيحية ، لكنَّني اطَّلعت على أمر هذا الرجل ، فوجدته أعجوبة خارقة ، وتوصلت إلى أنه لم يكن عدوًّا للمسيحية ، بل يجب أنْ يُسمى منقذ البشرية ، وفي رأيي أنه لو تولى أمر العالم اليوم ، لوفِّق في حل مشكلاتنا بما يؤمن السلام والسعادة التي يرنو البشر إليها.

**ويقول الفيلسوف الإنجليزي توماس كارليل** ، الحائز على جائزة نوبل ، يقول في كتابه: الأبطال : ( لقد أصبح من أكبر العار على أي فرد في هذا العصر ، أن يصغي إلى ما يقال من أن دين الإسلام كذب ، وأن محمدًا خدَّاع مزوِّر.

إنه لابد لنا أن نحارب ما يشاع من مثل هذه الأقوال السخيفة المخجلة ؛ فإن الرسالة التي أدَّاها ذلك الرسول ، ما زالت السراج المنير مدة اثني عشر قرنًا ، لنحو مئتي مليون من

الناس ، أفكان أحدكم يظن أن هذه الرسالة التي عاش بها ومات عليها هذه الملايين الفائقة الحصر والإحصاء أكذوبة وخدعة ؟ ).

**ويقول الفيلسوف الهندوكي راما كرشنة رو :** حينما ظهر محمد ، لم تكن الجزيرة العربية شيئًا مذكورًا ، ومن هذه الصحراء التي لم تكن شيئًا مذكورًا ، استطاع محمد بروحه العظيمة ، أن ينشئ منها عالمًا جديدًا ، وحياة جديدة ، وثقافة جديدة ، وحضارة جديدة ، ومملكة جديدة امتدت من مراكش إلى شبه القارة الهندية، واستطاع أن يؤثر في فكر وحياة ثلاث قارات هي: آسيا، وإفريقيا ، وأوروبا.

**ويقول المستشرق الكندي زويمر :** ( إن محمدًا كان ولا شك ، من أعظم القادة الدينيين ، ويصدق عليه القول : إنه كان مصلحًا قديرًا ، وبليغًا فصيحًا ، وجريئًا مغوارًا ، ومفكرًا عظيمًا ، ولا يجوز أن ننسب إليه ما ينافي هذه الصفات ، وهذا قرآنه الذي جاء به ، وسيرته يشهدان بصحة هذا الادعاء ).

**ويقول السير وليام موير الانجليزي:** ( إن محمدًا - نبي المسلمين - لُقب بالأمين من صغره بإجماع أهل بلده ؛ لشرف أخلاقه ؛ وحسن سلوكه ، ومهما يكن هناك من أمر ، فإن محمدًا أسمى من أن ينتهي إليه الواصف ، ولا يعرف قدره من جهله ، والخبير به من أمعن النظر في تاريخه المجيد ، ذلك التاريخ الذي ترك محمدًا في طليعة الرسل ومفكري العالم ).

**ويقول:** ( لقد امتاز محمد بوضوح كلامه ، ويسر دينه، وقد أتم من الأعمال ما يدهش العقول ، ولم يَعهد التاريخ مصلحًا أيقظ النفوس ، وأحيا الأخلاق ، ورفع شأن الفضيلة في زمن قصير كما فعل نبي الإسلام محمد ).

**ويقول الروائي والفيلسوف الروسي الكبير تولستوي:** ( يكفي محمدًا فخرًا : أنه خلَّص أمة ذليلة دموية من مخالب شياطين العادات الذميمة ، وفتح في وجوههم طريق الرُّقي والتقدم ، إنَّ شريعة محمدٍ ستسود العالم ؛ لانسجامها مع العقل والحكمة ).

**ويقول النمساوي شْبِرْك:** ( إنَّ البشرية لتفتخر بانتساب رجل كمحمد إليها ؛ إذ إنه برغم أُمِّيته ؛ استطاع قبل بضعة عشر قرنًا أنْ يأتي بتشريع ، سنكونُ نحنُ الأوروبيين أسعد ما نكون ، إذا توصلنا إلى قمته ).

# أحكام اليوم الآخر

إن من أصول الإيمان وأركانه الستة الإيمان باليوم الآخر، فلا يكونُ الإنسانُ مؤمنًا حتى يؤمن بما جاء في كتاب الله وما صح من سنة الرسول ﷺ، مما يتعلق بذلك اليوم.

وإنَّ العلم باليوم الآخر، و الإكثار من ذكره مهم؛ لما له من تأثير كبير في صلاح نفس الإنسان وتقواه واستقامته على دين الله، فلا يقسي القلب، ويجرئ على المعاصي إلا الغفلة عن ذكر ذلك اليوم وأهواله وشدائده، الذي قال الله فيه: ﴿ فَكَيْفَ تَتَّقُونَ إِنْ كَفَرْتُمْ يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا ﴾ [المزمل:١٧].

وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ * يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ

عَذَابَ اللهِّ شَدِيدٌ ﴾ [الحج:١،٢].

**الموت:** هو نهايةُ كل حي في هذه الدنيا، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ﴾ [آل عمران: ١٨٥] ، وقال تعالى: ﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴾ [الرحمن:٢٦] ، وقال لنبيه ﷺ: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ [الزمر:٣٠] .

فلا خلود لأحد من البشر في هذه الدنيا ، قال تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ ﴾ [الأنبياء:٣٤]، وتجدر الإشارة إلى أمور منها:

١- أنَّ أكثر الناس غافلون عن الموت ، مع أنَّه أمرٌ مؤكدٌ لا يتطرق إليه شك ؛ فعلى المسلم أن يكثر من ذكره ، وأن يستعد له بأن يتزود من دنياه لآخرته بالعمل الصالح قبل فوات الأوان ، قال الرسول ﷺ: (( اغتنم خمسًا قبل خمس ، حياتك قبل موتك ، وصحتك قبل سقمك ، وفراغك قبل شغلك ، وشبابك قبل هرمك ، وغناك قبل فقرك )) [رواه الإمام أحمد] ، وأعلم أن الميت لا

يحمل معه إلى قبره من متاع الدنيا شيئًا ، وإنما يبقى معه عمله ؛ فلتحرص على التزود بالعمل الصالح الذي تسعد به السعادة الأبدية، ويكون به النجاة من العذاب بإذن الله.

٢- أَجَلُ الإنسان مبهم لا يعلمه أحدٌ إلا الله ، فلا أحد يعلم متى يموت ، أو في أي مكان يموت ؛ لأن هذا من علم الغيب الذي انفرد الله ـ سبحانه وتعالى ـ به.

٣- إذا جاء الموت فلا يمكن دفعه أو تأخيره أو الفرار منه ، قال تعالى: ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ [الأعراف:٣٤].

٤- المؤمن إذا جاءه الموت ، جاء إليه ملك الموت بصورة حسنة ، طيب الرائحة ، وتحضر معه ملائكة الرحمة يبشرونه بالجنة ، قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ﴾ [فصلت:٣٠] ، وأما الكافر ، فيأتيه ملك الموت بصورة

مخيفة ، أسود الوجه ، ويأتي معه ملائكة العذاب يبشرونه بالعذاب ، قال تعالى: ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلائِكَةُ بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ ﴾ [الأنعام:٩٣] .

فإذا جاء الموت انكشفت الحقيقة ، واتضح الأمر لكل إنسان ، قال تعالى: ﴿ حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحاً فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾ [ المؤمنون ٩٩، ١٠٠] ، فإذا جاء الموت تمنى الكافر والعاصي الرجعة إلى الحياة لأجل أن يعمل الأعمال الصالحة ، ولكن لا ينفع الندم بعد فوات الأوان ، قال تعالى: ﴿ وَتَرَى الظَّالِمِينَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَى مَرَدٍّ مِنْ سَبِيلٍ ﴾ [الشورى:٤٤].

٥- من رحمة الله تعالى بعباده أنَّ من كان آخر كلامه قبل موته: "لا إله إلا الله" دخل الجنة ، قال ﷺ: (( من كان آخر كلامه من الدنيا، لا إله إلا الله دخل الجنة )) [أخرجه أبو داود ] ، لأنه لا يمكن أن يقولها الإنسان في ذلك الوقت العصيب إلا مخلصًا فيها ، أمَّا غير المخلص ، فإنَّه يذهل عنها لشدة ما يصيبه من سكرات الموت ؛ لذا يُسنُّ لمن حضر عند المُحْتَضِر أن يُلقِّنه: "لا إله إلا الله" ؛ لقول النبي ﷺ: (( لقنوا موتاكم لا إله إلا الله )) [رواه مسلم: ٩١٦] ، وذلك من غير إلحاح عليه ؛ لئلا يضجر فيتكلم بكلام لا يليق .

**القبر:** عن أنس ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ـ ﷺ ـ قال: (( إن العبد إذا وضع في قبره ، وتولى عنه أصحابه، إنه ليسمع قرع نعالهم )) قال: (( يأتيه ملَكَان فَيُقعدانه فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ )) قال: (( فأما المؤمن فيقول: أشهد أنه عبد الله ورسوله )) قال: (( فيقال له: انظر إلى مقعدك من النار ، قد أبدلك الله به مقعدًا من الجنة )) قال نبي الله ﷺ: (( فيراهما

جميعًا)). (( وأما الكافر أو المنافق فيقول: لا أدري ، كنت أقول ما يقول الناس، فيقال: لا دريت ولا تليت، ثم يُضرب بمطرقة من حديد ضربة بين أذنيه ، فيصيح صيحة يسمعها من يليه إلا الثقلين )) [رواه البخاري ومسلم: ١٣٣٨ ، ٢٨٧٠].

وعودة الروح إلى الجسد في القبر من أمور الآخرة التي لا يدركها العقل البشري في الدنيا ، وقد أجمع المسلمون على أنَّ الإنسان يُنعَّم في قبره إذا كان مؤمنًا مستحقا للنعيم ، أو يعذب إذا كان مستحقًا للعذاب ، إن لم يتجاوز الله عنه ، قال الله تعالى: ﴿ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴾ [غافر:٤٦] ، وقال الرسول عليه الصلاة والسلام: (( تعوذوا بالله من عذاب القبر )) [رواه مسلم:٢٨٦٧] ، والعقل السليم لا ينكر ذلك ؛ لأن الإنسانَ يرى في هذه الحياة ما يقرب له ذلك، فالنائم يحس أنه يعذب عذابًا شديدًا ، ويصرخ ويستغيث ، ومن بجانبه لا يحس بذلك ، مع الفارق الكبير بين الموت والحياة.

والعذاب في القبر للروح والبدن معًا ، وقد قال الرسول ﷺ: (( إن القبر أول منزل من منازل الآخرة ، فإن نجا منه فما بعده أيسر منه، وإن لم ينج منه فما بعده أشد منه )) [أخرجه الترمذي:٢٢٣٠] ؛ فينبغي للمسلم أن يكثرَ من التعوذ من عذاب القبر ، خصوصا قبل التسليم من الصلاة ، وأن يحرص على الابتعاد عن المعاصي ، التي هي السبب الأول للعذاب في القبر وفي النار. وقد سُميَّ عذاب القبر ؛ لأن أكثر الناس يقبرون ، وإلا فالغريق والحريق ومن أكلته السباع ونحو ذلك يعذب أو ينعم في البرزخ.

وعذاب القبر يتنوع من ضرب بمطارق من حديد أو غيره ، كما يملأ القبر على صاحبه بالظلمة ، ويفرش له من النار ، ويفتح له باب منها، ويُمثَّلُ له عمله الخبيث على هيئة رجل قبيح الوجه نتن الرائحة، يجلس معه في قبره. والعذاب يستمر إذا كان العبد كافرًا أو منافقًا، أما إذا كان العبد مؤمنًا عاصيًا فيختلف العذاب بقدر معصيته ، وقد ينقطع العذاب عنه.

أما المؤمن فيُنعَّم في قبره حيث يوسع له قبره ، ويملأ نورًا ، ويفتح له باب إلى الجنة يأتيه من ريحها وطيبها ، ويفرش له منها، ويمثل له عمله الصالح في صورة رجل جميل يؤنسه في قبره.

## قيام الساعة وعلاماتها :

١ – لم يخلق الله هذا العالم للبقاء، بل سيأتي عليه يوم ينتهي فيه ، وهذا اليوم هو اليوم الذي تقوم فيه الساعة، وهو حق لا شك فيه قال تعالى: ﴿ إِنَّ السَّاعَةَ لَآتِيَةٌ لا رَيْبَ فِيهَا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يُؤْمِنُونَ ﴾ [غافر:٥٩] ، وقال سبحانه: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ ﴾ [سبأ:٣] ، والساعة قريبة حيث قال الله تعالى: ﴿ اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ ﴾ [القمر: ١] ، وقال تعالى: ﴿ اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُعْرِضُونَ ﴾ [الانبياء:١] ، ولكن

اقترابُها ليس بمقياس البشر وما تعارفوا عليه ، بل هو بالنسبة إلى علم الله ولما مضى من عمر الدنيا .

وعلمُ الساعةِ من الغيب الذي استأثر الله بعلمه ، فلم يُطلع عليه أحدًا من خلقه ، قال تعالى: ﴿ يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ الله وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴾ [الأحزاب:٦٣] ، وقد ذكر الرسول ـ ﷺ ـ علامات تدل على اقترابها منها: خروج المسيح الدجال ، وهو فتنة عظيمةٌ للناس ، حيث يُقدِّرهُ الله ـ سبحانه ـ على عمل أمور خارقة يغتر بها كثيرٌ من الناس ، فيأمر السماء فتمطر ، ويأمر الكلأ فينبت ، ويحي الميت ، وغير ذلك من الخوارق، وقد ذكر الرسول ـ ﷺ ـ أنَّه أعور يجيء بمثال الجنة والنار ، فالتي يقول إنها الجنة هي النار ، والتي يقول أنها النار هي الجنة، ويبقى في الأرض أربعين يومًا ، يومٌ كالسنة ، ويومٌ كالشهر ، ويومٌ كالأسبوع ، ثم بقية أيامه مثل

الأيام العادية ، ولا يبقى مكانٌ في الأرض إلا دخله ما عدا مكة والمدينة.

ومن علامات الساعة ، نزول عيسى بن مريم ـ عليه السلام ـ على المنارة البيضاء شرقي دمشق ، وقت صلاة الصبح ، حيث يصلي مع الناس صلاة الصبح ، ثم يطلب الدجال فيقتله. ومن علاماتها أيضًا طلوع الشمس من مغربها ، فحين يراها الناس يفزعون ويؤمنون حيث لا ينفعهم إيمانهم ، وهناك آيات أخرى كثيرة للساعة.

٢- لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس ، ذلك أن الله ـ سبحانه ـ يبعث قبل قيامها ريحًا طيبةً تقبض أرواح المؤمنين ، فإذا أراد الله القضاء على المخلوقات بالموت ونهاية الدنيا ، أَمَرَ الله الملَك بالنفخ في الصور (وهو قرن عظيم ) فإذا سمعه الناس صُعقوا قال تعالى: ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي

الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللهُ ﴾ [الزمر:٦٨] ويكون ذلك يوم جمعة ، ثم بعد ذلك يموت جميع الملائكة ولا يبقى إلا الله سبحانه وتعالى.

٣- كل جسم الإنسان يفنى وتأكله الأرض إلا عجب الذنب ( أي أصله ، وهو العظم الذي يكون في أسفل الظهر ) أمَّا أجساد الأنبياء والشهداء فإنها لا تأكلها الأرض ، فيُنزل الله ـ سبحانه ـ من السماء ماء فتنبُت الأجساد وتتكون من جديد ، فإذا أراد الله بعث الناس أحيا إسرافيل ، وهو المَلَك الموْكَل بالصور ، فينفخ في الصور النفخة الثانية، فيحي الله جميع المخلوقات ، ويخرج الناس من قبورهم كما خلقهم الله أول مرة ، حفاة عراة غرلًا (أي غير مختونين) قال تعالى: ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ إِلَى رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ ﴾ [يس:٥١] ، وقال سبحانه: ﴿ يَوْمَ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ سِرَاعًا كَأَنَّهُمْ إِلَى نُصُبٍ يُوفِضُونَ * خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ ذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ ﴾ [المعارج:٤٣ ، ٤٤] ، وأول من تنشق عنه الأرض هو خاتم الأنبياء نبينا محمد ﷺ ، كما

جاء ذلك عنه عليه الصلاة والسلام ، ثم يُساق الناس إلى أرض المحشر ، وهي أرضٌ واسعةٌ منبسطة، ويحشر الكفار على وجوههم ، وقد سئل الرسول ﷺ : كيف يُحشر الكافر على وجهه؟ فقال: (( أليس الذي أمشاه على رجليه في الدنيا ، قادرًا على أن يمشيه على وجهه يوم القيامة )). [رواه مسلم: ٢٨٠٦] والمُعرض عن ذكر الله يحشر أعمى ، وتدنو الشمس من الخلائق ، فيكون الخلق على قدر أعمالهم في العرق ، فمنهم من يكون العرق إلى كعبيه ، ومنهم من يكون إلى حقويه ، ومنهم من يلجمه العرق إلجامًا بقدر أعمالهم ، وهناك من يُظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ، قال الرسول ﷺ: (( سبعة يظلهم الله ـ تعالى ـ في ظله يوم لا ظل إلا ظله: الإمام العادل ، وشابٌ نشأ في عبادة الله ، ورجلٌ قلبه معلقٌ في المساجد ، ورجلان تحابا في الله ، اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجلٌ دعته امرأةٌ ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله، ورجلٌ تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما

تنفق يمينه، ورجلٌ ذَكرَ الله خالياً ففاضت عيناه) [ متفق عليه: ١٤٢٣-١٠٣١] ، وليس هذا خاصٌ بالرجال ، بل المرأة أيضًا تحاسب على أعمالها ، إن خيرًا فخير ، وإن شرًا فشر ، ولها مثل ما للرجل من الجزاء والحساب.

ويشتدُ العطش بالناس في ذلك اليوم الذي مقداره خمسون ألف سنة ، إلا أنه يمر على المؤمن سريعا كأداء صلاة مكتوبة ، ويرد المسلمون حوض النبي - ﷺ - يشربون منه ( والحوض مكرمة عظيمة خص الله بها نبينا ﷺ ، تشرب منه أمته يوم القيامة ، ماؤه أشد بياضًا من اللبن ، وأحلى من العسل ، ورائحته أطيب من ريح المسك، وآنيته بعدد نجوم السماء ، من شرب منه شربة لا يظمأ بعدها أبدًا) ويبقى الناس في أرض المحشر زمنا طويلا ينتظرون الفصل بينهم والحساب ، فإذا طال بهم الوقوف والانتظار ، مع ما هم فيه من الشدة وحر الشمس ؛ التمسوا من يشفع لهم عند الله للقضاء بين الخلائق ، فيأتون آدم -

عليه السلام ـ فيعتذر ، ثم يأتون نوحا ـ عليه السلام ـ فيعتذر ، ثم يأتون إبراهيم ـ عليه السلام ـ فيعتذر ، ثم يأتون موسى ـ عليه السلام ـ فيعتذر ، ثم يأتون عيسى ـ عليه السلام ـ فيعتذر ، ثم يأتون محمدا ـ عليه الصلاة والسلام ـ فيقول: (( أنا لها )) فيسجد تحت العرش ، ويحمد الله بمحامد يفتحها الله عليه في ذلك الموقف ، فيقال: (( يا محمد ارفع رأسك ، وسل تعط ، واشفع تشفَّع )) فيأذن الله بالقضاء والحساب ، وأمة محمد هي أول من يحاسب.

أول ما يحاسب عنه العبد من أعماله الصلاة ، فإن صَلَحت وقُبلت نظر في سائر عمله ، وإن ردت رد سائر عمله ، ويُسأل العبدُ عن خمس: عن عمره فيم أفناه ، وعن شبابه فيم أبلاه ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه ، وعن علمه ماذا عمل به ، أما أول ما يُقضى فيه بين العباد ففي الدماء. والقصاص يومئذ يكون بالحسنات والسيئات، فيؤخذ من حسنات

الشخص وتعطى لخصمه ، فإذا فنيت حسناته ، أُخذ من سيئات خصمه وطرحت عليه.

ويُنصب الصراط ( وهو جِسرٌ أدقُّ من الشعر، وأحدُّ من السيف ، يُنصب على متن جهنم ) فيمر الناس من فوقه بقدر أعمالهم ، فمنهم من يمر كلمح البصر ، وكالريح ، وكأجاود الخيل، ومنهم من يحبو حبوًا ، وعلى الصراط كلاليب تأخذ الكفار وتلقيهم في جهنم ، ويتساقط الكفار ومن شاء الله من عصاة المؤمنين في النار، فأما الكفار فيُخَلدون في النار، وأما عصاة المؤمنين فيعذبون ما شاء الله ، ثم يُخرجون إلى الجنة.

ويأذن الله لمن شاء من الأنبياء والرسل والصالحين أن يشفعوا لبعض من دخل النار من أهل التوحيد فيخرجهم الله منها ، ويقف من يجتاز الصراط ـ وهم أهل الجنة ـ على قنطرة بين الجنة والنار، حيث يُقتص لبعضهم من بعض ، فلا يدخل الجنة من كان عنده لأخيه مظلمة حتى يقتص منه وتطيب نفوسهم

على بعض ، وإذا دخل أهل الجنة الجنة ، ودخل أهل النار النار، جيء بالموت على صورة كبش فذبح بين الجنة والنار ، وأهل الجنة والنار ينظرون ، ثم يقال: يا أهل الجنة خلودٌ فلا موت ، ويا أهل النار خلود فلا موت ؛ فلو أن أحدًا مات فرحًا لمات أهل الجنة من شدة الفرح ، ولو أن أحدًا مات حزنا لمات أهل النار.

## النار وعذابها :

قال تعالى: ﴿ فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾ [البقرة:٢٤] وقال رسول الله ـ ﷺ ـ لأصحابه: (( ناركم هذه ـ التي يوقد ابن آدم ـ جزء من سبعين جزءا من حرِّ جهنم )) قالوا: والله إن كانت لكافية ، يا رسول الله ، قال: (( فإنها فضلت بتسعة وستين جزءًا ، كُلها مثل حرِّها )) [رواه البخاري ومسلم: ٣٢٦٥، ٢٨٤٣].

والنار سبع طبقات ، كل طبقة أشدُّ عذابًا من الأخرى، ولكل طبقة منها أهل ، بقدر أعمالهم ، والمنافقون في الدرك الأسفل من النار ، وهو الأشد عذابًا ، وعذابُ أهل النار من الكفار دائم لا ينقطع ، فكلما احترقوا أُعيدوا مرة أخرى ؛ لمزيد من العذاب ، قال الله تعالى: ﴿ كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ ﴾ [النساء:٥٦] وقال سبحانه: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَفُورٍ ﴾ [فاطر:٣٦] ، ويصفَّدون فيها ، وتغل أعناقهم ، قال تعالى: ﴿ وَتَرَى الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ * سَرَابِيلُهُمْ مِنْ قَطِرَانٍ وَتَغْشَى وُجُوهَهُمُ النَّارُ ﴾ [ابراهيم:٤٩-٥٠] ، وطعام أهل النار الزقوم ، حيث قال الله تعالى: ﴿إِنَّ شَجَرَتَ الزَّقُّومِ * طَعَامُ الْأَثِيمِ * كَالْمُهْلِ يَغْلِي فِي الْبُطُونِ * كَغَلْيِ الحَمِيمِ ﴾ [الدخان:٤٣-٤٨] ، ويبين شدة عذاب النار ، وعِظم نعيم الجنة، ما جاء في صحيح مسلم عن النبي ﷺ ، أنه قال: (( يؤتى

بأنعم أهل الدنيا ، من أهل النار ، يوم القيامة ، فيصبغ في النار صبغة ، ثم يقال: يا ابن آدم ، هل رأيت خيرًا قط؟ هل مرَّ بك نعيمٌ قط؟ فيقول: لا ، والله يا رب ، ويؤتى بأشدِّ الناس بؤسًا في الدنيا ، من أهل الجنة ، فيصبغ صبغة في الجنة ، فيقال له: يا ابن آدم ، هل رأيت بؤسًا قطُّ ؟ هل مر بك شدةٌ قط؟ فيقول: لا ، والله يا رب ، ما مر بي بؤس قطُّ ، ولا رأيت شدةً قطُّ )) [رواه مسلم: ٢٨٠٧] ، فالكافر ينسي كل ما مر به في الدنيا من النعيم والترف من غمسة واحدة في النار ، والمؤمن ينسى كل ما قاساه في الدنيا من البؤس والفقر والشقاء من غمسة واحدة في الجنة.

## صفة الجنة :

الجنة دار الخلد والكرامة ، أعدها الله لعباده الصالحين ، فيها من النعيم ما لا عينٌ رأت ، ولا أذنٌ سمعت ، ولا خطر على قلب بشر، قال تعالى: ﴿ فَلا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ

أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [السجدة:١٧] ، وهي درجات تتفاوت منازل المؤمنين فيها بقدر أعمالهم ، قال سبحانه: ﴿ يَرْفَعِ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ [المجادلة:١١] ، يأكلون ويشربون فيها ما تشتهيه أنفسهم ، فيها أنهار من ماء غير آسن ، وأنهار من لبن لم يتغير طعمه ، وأنهار من عسل مصفى ، وأنهار من خمر لذة للشاربين ، وخمرهم ليست كخمر الدنيا ، قال تعالى: ﴿ يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ * بَيْضَاءَ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ * لا فِيهَا غَوْلٌ وَلا هُمْ عَنْهَا يُنْزَفُونَ ﴾ [الصافات:٤٥-٤٧] ويزوجون فيها من الحور العين ، قال ﷺ: (( لو أن امرأة من أهل الجنة اطلعت إلى أهل الأرض لأضاءت ما بينهما - أي السماء والأرض - ولملأته ريحا )) [رواه البخاري:٢٧٩٦].

وأعظم نعيم أهل الجنة هو النظر إلى الله سبحانه وتعالى. وأهل الجنة لا يبولون ولا يتغوطون ، ولا يتمخطون ، ولا يتفلون ، أمشاطهم الذهب ورشحهم المسك. ونعيمهم هذا

دائم لا ينقطع ولا ينقص ، قال ﷺ: (( من يدخل الجنة يَنْعم لا يبأس ، لا تبلى ثيابه ، ولا يفنى شبابه )) [رواه مسلم: ٢٨٣٦] ، ونصيب أقل أهل الجنة ـ وهو آخر من يخرج من النار من أهل الإيمان ويدخل الجنة ـ خير من الدنيا كلها عشر مرات.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

# فهرس الموضوعات


الصفحة الموضوع

## أصول العقيدة

٥ التوحيد وأنواعه
٦ توحيد الربوبية
٧ توحيد الألوهية
٨ توحيد الأسماء والصفات
١٠ معنى كلمة التوحيد : لا إله إلا الله
١٢ فضل: لا إله إلا الله
١٣ شروط : لا إله إلا الله
١٨ معنى: محمدًا رسول الله
٢٠ الإيمان وأركانه
٢١ الإيمان بالله
٢٦ الإيمان بالملائكة
٢٧ الإيمان بالكتب
٢٨ الإيمان بالرسل
٢٩ الإيمان باليوم الآخر
٣٠ الإيمان بالقضاء والقدر
٣٢ الشرك وأنواعه
٣٤ مجمل اعتقاد الفرقة الناجية

## أحكام الطهارة

٤٢ الطهارة والنجاسة
٤٣ أنواع النجاسة
٤٤ من أحكام النجاسة
٤٥ قضاء الحاجة
٤٧ الوضوء وكيفيته

٤٩ المسح على الخفين
٥٠ نواقض الوضوء
٥١ الغسل
٥٢ ما يحرم على الجنب
٥٣ التيمم
٥٥ الحيض والنفاس

## أحكام الصلاة

٥٧ أحكام الصلاة
٦١ أوقات الصلاة
٦١ أماكن لا تصح الصلاة فيها
٦٣ كيفية الصلاة
٦٩ الأذكار بعد الصلاة
٧٠ المسبوق في الصلاة
٧١ مبطلات الصلاة
٧١ واجبات الصلاة
٧٢ أركان الصلاة
٧٣ السهو في الصلاة
٧٥ السنن الرواتب
٧٦ صلاة الوتر
٧٨ ركعتا الفجر
٧٩ صلاة الضحى
٨٠ أوقات النهي

## أحكام الزكاة

٨٢ حكم الزكاة
٨٣ زكاة الذهب والفضة
٨٥ زكاة عروض التجارة
٨٧ زكاة الأسهم
٨٧ زكاة الخارج من الأرض

٨٨ زكاة بهيمة الأنعام
٨٩ زكاة الإبل
٩١ زكاة البقر
٩٢ زكاة الغنم
٩٣ أهل الزكاة
٩٥ ملحوظات

## أحكام الصيام

٩٦ حكم الصيام
٩٧ فضائل شهر رمضان
٩٨ ثبوت دخول رمضان
٩٩ من يرخص لهم الفطر
١٠٠ مفسدات الصوم
١٠٣ أشياء لا تفسد الصوم
١٠٤ تنبيهات
١٠٥ سنن الصوم
١٠٧ صلاة التراويح
١٠٧ صيام التطوع
١٠٩ الأيام التي يحرم صومها

## أحكام الحج

١١٠ حكم الحج وفضله
١١١ شروط الحج
١١٢ آداب الحج
١١٣ الإحرام
١١٤ سنن الإحرام
١١٥ أنساك الحج
١١٧ طريقة الإحرام
١١٨ محظورات الإحرام
١٢٠ الطواف

١٢٣ السعي
١٢٥ اليوم الثامن من ذي الحجة
١٢٥ اليوم التاسع : يوم عرفة
١٢٦ اليوم العاشر
١٢٩ اليوم الحادي عشر
١٣٠ اليوم الثاني عشر
١٣١ أركان الحج
١٣٢ واجبات الحج
١٣٣ زيارة المسجد النبوي

## أحكام الأطعمة

١٣٤ أحكام الأطعمة
١٣٨ أحكام الذكاة
١٤٠ آداب الذكاة
١٤١ الصيد

## أحكام اللباس

١٤٣ أحكام اللباس
١٤٧ من سنن اللباس وآدابه

## أحكام النكاح

١٤٩ شروط النكاح
١٥٢ آثار النكاح
١٥٣ سنن الزواج وأحكامه
١٥٤ صفة الزوجة
١٥٤ المحرمات من النساء
١٥٩ الطلاق
١٦٠ ما يترتب على الطلاق
١٦١ الخلع
١٦٢ الخيار في النكاح

١٦٣ الزواج من غير المسلم
١٦٥ الآثار المترتبة على الزواج من الكتابية

## أحكام المرأة المسلمة

١٦٧ مكانة المرأة في الإسلام
١٧٢ حقوق المرأة العامة
١٧٥ حقوق المرأة على زوجها
١٧٧ الحجاب
١٨٢ أحكام الحيض والنفاس
١٨٥ أحكام الحيض
١٨٩ الاستحاضة وأحكامها
١٩١ النفاس وأحكامه
١٩٢ موانع الحيض والحمل

## مختصر السيرة النبوية

١٩٤ حالة العرب قبل البعثة
١٩٧ قصة الفيل
١٩٩ رضاعة النبي ﷺ
٢٠١ شق الصدر
٢٠٥ النبوة
٢٠٧ الدعوة الجهرية
٢١٠ الهجرة إلى الحبشة
٢١٣ عام الحزن
٢١٤ الرسول - ﷺ - في الطائف
٢١٥ انشقاق القمر
٢١٦ الإسراء والمعراج
٢١٩ مقر الدعوة الجديد
٢٢٣ النبي - ﷺ - في المدينة
٢٢٤ معركة بدر
٢٢٦ معركة أحد

٢٢٧ غزوة الخندق
٢٢٨ فتح مكة
٢٣٠ الوفود ومكاتبة الملوك
٢٣١ وفاة النبي ﷺ
٢٣٢ صفات النبي ـ ﷺ ـ الخلقية
٢٣٣ من أخلاق الرسول ﷺ
٢٣٦ من معجزاته ﷺ
٢٣٩ مواقف وعبر من سيرته ﷺ
٢٣٩ مزاحه ﷺ
٢٤٠ تعامله مع الصغار ﷺ
٢٤٢ معاملته لأهله ﷺ
٢٤٢ رحمته ﷺ
٢٤٤ صبره ﷺ
٢٤٨ زهده ﷺ
٢٥٠ طعامه ولباسه ﷺ
٢٥١ عدله ﷺ
٢٥٤ قالوا عن محمد ﷺ

## أحكام اليوم الآخر

٢٥٩ أحكام اليوم الآخر
٢٦٠ الموت
٢٦٣ القبر
٢٦٦ قيام الساعة وعلاماتها
٢٧٤ النار وعذابها
٢٧٦ صفة الجنة